سلطنة عمان
وزارة التراث القومي والثقافة



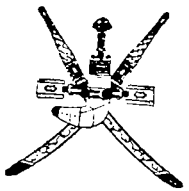
السير والجوابات

لعلماء وأئمة عمان

الجزء الأول

تحقيق وشرح
الأستاذ الدكتور
سيده اسماعيل كاشف

سلطنة عمان
وزارة التراث القومي والثقافة



السير والجوابات

لعلماء وأئمة عمان

الجزء الأول

تحقيق وشرح
الأستاذة الدكتورة
سيدة اسماعيل كاشف
أستاذة التاريخ الإسلامي
كلية البنات ـ جامعة عين شمس
القاهرة

١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

بقلم حضرة صاحب المعالى سمو

السيد فيصل بن على بن فيصل

وزير التراث القومى والثقافة

فى سلطنة عُمان

إنه لمن دواعى الفخر والاعتزاز أن تشمل النهضة الحالية فى عُمان حركة إحياء التراث العُمانى ونشره نشراً علميا .

ومخطوط « السِّير والجوابات لعلماء وأئمة عمان » الذى نقدمه للقارئ والباحث العُمانى ولقراء العالم أجمع ، يُفصح عن الكثير من جوانب الحضارة العُمانية الإسلامية الزاهرة كما يثبت ويدوّن تاريخها الإسلامى العظيم .

دوّن هذا التاريخ أئمة وعلماء عُمان من القرن الأول إلى القرن السادس الهجرى (السابع إلى الثانى عشر الميلادى) وذكروا أنهم يريدون أن يفيد منها الأعقاب والذرية كما أفادوا هم من أسلافهم .

ونحن إذ نقدم للعالم اليوم تاريخنا الصحيح الذى دوّنه أبناء عُمان أنفسهم من خلال السِّير والجوابات، نحرص أشد الحرص على ربط ماضينا العريق بحاضرنا المتطور الناهض وأن نستمد من تراثنا المجيد ما يجعلنا ننهض بمسئولياتنا الجسيمة فى عصرنا الحاضر وفى مستقبلنا الزاهر إن شاء الله .

وإنا نسأل المولى عز وجل التقدم والازدهار لعُمان الحبيب فى ظل حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم حفظه الله .

فيصل بن على بن فيصل
وزير التراث القومى والثقافة
سلطنة عمان

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء

وسيد المرسلين وعلى عباده الذين اصطفى

مقـــدمة

بقلم الأستاذة الدكتورة

سيدة إسماعيل كاشف

عُمان قطر عربى أصيل له جذور ممتدة فى أعماق التاريخ قبل الإسلام بآلاف السنين .

وازدهرت عُمان ازدهاراً كبيراً فى ظل الإسلام وقامت عُمان بنشر الإسلام والحضارة الإسلامية فى أجزاء متفرقة ونائية فى المعمورة بفضل أئمتها وعلمائها وتجارها وعامة شعبها .

وتراث عمان الإسلامى ضخم ووفير ومتنوع ، وهو فى مجموعه يعبر عن صفحة مشرقة ناصعة ، ومشرّفة فى تاريخ العروبة والإسلام .

وهذه السِّير والجوابات التى نقوم بنشرها كتبها أئمة وعلماء عُمانيون وأباضيون فى فترة تبدأ منذ أوائل العصر الإسلامى ، أى منذ

القرن الأول الهجرى ، إلى القرن السادس الهجرى . والسِّير منسوبة إلى كتّابها وأحياناً لا تنسب لأحد لعدم معرفة أسماء كاتبيها .

ووجدنا من خلال بعض هذه السير أن فريقا من العلماء والفقهاء لايصرحون بأسمائهم ولا بالأماكن التى يقيمون فيها ، وربما يرجع ذلك إلى ظروف سياسية وحربية معينة كانت تملى عليهم تعمد إخفاء الاسم والمكان .

كذلك وجدنا أن السير ـ كما جمعت فى المخطوط ـ لم ترتب ترتيباً تاريخيا زمنيا .

* * *

وتعنى هذه السِّير ما روى عن الأئمة والعلماء العُمانيين خاصة والأباضية عامة ، من قول وفعل ؛ فمن رواية للأحداث التاريخية ، أو الحروب فى سبيل الاستقلال عن الدول المستبدة والحكام المستبدين ، أو المعاملات الاقتصادية والسياسية ، أو تقرير لمبادئ وقواعد دينية ، أو شرح للعقيدة والأحكام الإسلامية ، أو بحث وتفسير قيام الخلافة والإمامة وحقوق الأئمة وواجباتهم ، أو بيان مفصل للجهاد وأحكامه . كذلك نجد فيها تفصيلا دقيقاً لمعاملة المسلمين لأهل الذمة والمشركين ، إلى غير ذلك مما يسجل تاريخ شعب أولا بأول .

وأما الجوابات فهى ردود على الاستفسارات التى كان يرسلها المسلمون إلى الأئمة والعلماء الأباضية والعمانيين: عن حقيقة المذهب الأباضى،

وعن العقيدة الإسلامية ، وعن التوحيد ، وعن المعاملات ، وعن الجهاد ، إلى غير ذلك من مسائل الدين وأمور السياسة والحرب ، ومشكلات الاقتصاد ، وشئون السياسة الخارجية ، والمعاملات المختلفة فى الحياة . .

ولا تتضمن هذه السير والجوابات ، رسائل الأئمة والعلماء إلى من لايصل إلى مرتبتهم فى السياسة والعلم والمسئولية أو إلى مَنْ هم دونهم فى مستوى الفكر والعلم فقط ، وإنما أيضاً تتضمن كتابات بين العلماء فيما بينهم لتفسير مسائل معينة ولتبادل الرأى مثل سيرة من أبى المؤثر الصلت ابن خميس إلى أبى جابر محمد بن جعفر . وهناك أيضاً سيرة الإمام عبد الله بن أباض إلى عبد الملك بن مروان رداً على كتاب عبد الملك له .

وقد عنونت هذه السير فى المخطوط باسم : « كتاب فى السِّير والجوابات عن العلماء والأئمة رحمهم الله تعالى » .

وقد ضمت هذه « السير والجوابات » فى مجلد واحد وفى غلاف واحد مع مخطوط « كتاب الجوهر المقتصر » ومع مخطوط « كتاب الاهتداء » وصلة كتاب الاهتداء .

والمخطوط كله محفوظ فى مكتبة وزارة التراث القومى والثقافة فى سلطنة عمان تحت رقمين : الرقم العام ١٨٥٤ ، الرقم الخاص ٢ .

* * *

وقد بدأ مخطوط « السير والجوابات » بفهرس فى صفحتى ١٩٥ - ١٩٦ فى المخطوط . ثم جمعت « السير والجوابات » فى المخطوط من صفحة ١٩٧ إلى نهاية صفحة ٦٦٩ ، وهى آخر صفحات المخطوط أيضاً .

وعدد السِّير التى وردت فى هذا المخطوط ٣٤ سيرة وقد رأينا تسهيلا للباحث وللقارئ أن نقسمها إلى جزءين : الجزء الأول ويبدأ من السيرة الأولى إلى نهاية السيرة الثامنة عشرة وذلك لارتباط السير ١٦ و١٧ و ١٨ بعضها مع بعض . ويبدأ الجزء الأول من صفحة ١٩٧ إلى صفحة ٤٢٩ فى المخطوط .

أما الجزء الثانى فيبدأ من السيرة التاسعة عشرة إلى نهاية السيرة الرابعة والثلاثين ، وهى التى تنتهى بها المخطوطة أيضاً .

وظاهر من المخطوطة أن هذه السير جُمعت ، ولهذا كتب فى فهرس المخطوطة فى صفحه ١٩٥ : « معرفة عدد ما جمع فى هذا الكتاب من السير والجوابات عن العلماء والأئمة رحمهم الله تعالى » .

ثم يقول مَنْ جمعها : « أول ذلك كتاب الأحداث والصفات تأليف أبى المؤثر » . وفى آخر الفهرس وفى صفحة ١٩٦ من المخطوطة ، نرى جامع هذه السِّير ، أو غيره ، يكتب عنواناً آخر لهذه السير أكثر تفصيلا فيقول : « كتاب سير الأئمة القائمين بالحق فى الأمة الكاشفين لكل غمّة الذابين عن دينهم كل طخيا مدلهمة ، على أصول مذهب أهل الاستقامة من الأباضية المحقة رحمهم الله تعالى » .

وهناك ثلاث سير فى آخر المخطوط لم تدرج فى فهرس المخطوط : أولاها، سيرة الإمام عبد الله بن أباض إلى عبد الملك بن مروان (صفحة ٦١٣ ـ ٦٢٣ فى المخطوط) .

والسيرة الثانية ، سيرة شبيب بن عطية العمانى (صفحة ٦٢٣ ـ ٦٤٦ فى المخطوط) ، ثم ينتهى المخطوط « بكتاب الموازنة عن الشيخ العالم أبى محمد عبد الله بن محمد بن بركة العمانى البهلوى رحمه الله » (صفحة ٦٤٦ إلى نهاية صفحة ٦٦٩) وهى آخر صفحة فى المخطوط .

ولم نتبيّن على وجه التحقيق مَنْ الذى قام بجمع هذه السير والجوابات ولا فى أى عصر جمعت ، ولكننا لاحظنا أن الغالبية العظمى من هذه السير التى كتبت منذ القرن الثالث الهجرى كتبها أئمة وعلماء عمانيون من الفرقة الرستاقية ، أى من هؤلاء الذين كانوا يستنكرون ما قام به موسى بن موسى ومَنْ معه ، من عزل الإمام الصلت بن مالك وتولية راشد بن النظر .

وهذا مما يدعونا إلى أن نرجح أن جامع هذه السير والجوابات ، هو نفسه مؤلف كتاب الجوهر المقصر ، وكتاب الاهتداء ، والسير الملحقة بكتاب الاهتداء ، أعنى العالم الفقيه أبا بكر أحمد بن عبد الله بن موسى الكندى النزوانى .

* * *

وفى هذه السير والجوابات ، نجد أحياناً أكثر من سيرة أو كتاب للعالم الواحد ، وأحياناً نجد مشاركة العالم لغيره من العلماء فى سيرة بعينها .

* * *

ومنهج الكتابة فى هذه « السير والجوابات » منهج علمى يستند قبل كل شىء إلى القرآن الكريم ، وإلى الأحاديث النبوية الشريفة ، كما يستند إلى كافة الأصول والمصادر التاريخية .

ويتبع بعض كتاب هذه السير طريقة طرح الأسئلة وإعطاء أجوبتها .

* * *

وقد أراد كُتّاب هذه السير أن يفيد منها الأعقاب والذرية كما أفادوا هم من أسلافهم .

ووردت هذه الفكرة فى عدة سير ، ومثال ذلك ما ذكره العالم العُمانى الجليل ، منير بن النير الجعلانى فى سيرته إلى الإمام غسان بن عبد الله اليحمدى إمام عمان فى فترة من القرن الثانى الهجرى وأوائل الثالث الهجرى (١٩٢ - ٢٠٧ هـ) .

* * *

واهتم أصحاب « السير والجوابات » بشرح المذهب الأباضى ، وهم يؤكدون أن هذا المذهب هو الإسلام القائم على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة . وغالباً ما نقرأ فى السير عبارة : « نحن نتبع ولا نبتدع » .

ويتضح من السير والجوابات أن العمانيين عملوا على إماتة كل بدعة خارجة على الإسلام .

والحق أن تاريخ عمان يبيّن أن الأباضية فى عُمان وقفوا ضد الآراء الدخيلة على الإسلام ، وضد البدع ، وضد التطرف والغلو ، فلم يقبل العمانيون القول بخلق القرآن الذى فرضه المأمون على العالم الإسلامى ، وتكاتفوا على الوقوف أمام المحنة بخلق القرآن . ووقف أباضية عمان ضد القرامطة ، كما وقفوا ضد غلاة الخوارج ، وضد أصحاب الفرق والمذاهب الغالية .

ولم يكن وقوفهم ضد هذه البدع والنِّحل والفرق عن جهل أو تعصب وإنما كان عن تدين ووعى ودراسة وعلم .

وقد أمدنا التراث العُمانى ، ما نشر منه وما لم ينشر بعد ، بعلماء درسوا الفرق المختلفة التى ظهرت فى الإسلام ، وقبل الإسلام لدى الأمم والشعوب القديمة شرقاً وغرباً . وكانت دراسات أولئك العلماء العمانيين دراسات علمية جادة مستفيضة لم يكن الكتاب المعاصرون يعلمون عنها شيئاً ، وإنما اكتفى المعاصرون بكتابات البغدادى والأشعرى وابن حزم والشهرستانى وغيرهم من أصحاب الكتب المتداولة المعروفة .

ونكتفى هنا بالإشارة إلى أبى عبد الله بن سعيد الأزدى القلهاتى صاحب الكشف والبيان ، وإلى أبى بكر أحمد بن عبد الله بن موسى الكندى الأزدى صاحب الجوهر المقتصر ، وإلى ما كتبه الشيخ أبو الحسن

فى هذه السير التى نقوم بنشرها تحت عنوان « أصل ما اختلفت فيه الأمة بعد نبيها ﷺ (صفحة ٤٩٩ ـ ٥١٢ من مخطوط السير والجوابات) ، وما كتبه أبو المؤثر الصلت بن خميس عن الفرق المختلفة (صفحة ٥٨٣ ـ ٥٨٥ من مخطوط السير والجوابات) ، وغير ذلك ممـــا ورد فى المصادر العمانية المختلفة .

* * *

وإن كان تاريخ عُمان فى العصر الإسلامى لم يحظ بعناية الكتاب والمؤرخين المعروفين مثل اليعقوبى والطبرى والمسعودى وابن الأثير وابن خلدون وغيرهم ، فهذا أمر طبيعى لأن مثل هؤلاء المؤرخين ـ الذين وصلت إلينا مصنفاتهم منذ القرن الثالث الهجرى ـ أرخوا للدول الحاكمة وللبلاد الخاضعة لها ، أو أنهم أرخوا لتاريخهم القومى مثل مؤرخى مصر الإسلامية والشام والمغرب .

ومن هنا كانت الأهمية البالغة للمصادر العمانية الإسلامية التى تكتب عن تاريخها القومى بيد أبنائها وعلمائها .

والمعروف أن كثيراً من المصادر العمانية ومن بينها كتب السِّير ، كانت معاصرة للأحـــداث التى ترويها ، علمية كانت أو دينية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو أدبية أو فنية أو حربية ، فهى سجل لتاريخ عُمان فى العصور الإسلامية المختلفة .

ونحن لا نبالغ إذ نشير إلى الأهمية القصوى لنشر المخطوطات العمانية ومن بينها السِّير العمانية ، فالعُمانيون أقدر من غيرهم على تسجيل تاريخهم ومواقفهم البطولية وجهادهم للحفاظ على استقلال عمان ، وعلى تسجيل وقوفهم ضد تيارات التطرف والبدع الغريبة على الإسلام ، وعلى مساندتهم للدول التى تقوم على أساس إسلامى خارج قطرهم والعمل على نشر الدين الحنيف مهما نأت البلاد وقست الأجواء . فأين تاريخ عمان من هذا الذى كتبه أعداؤهم أو ممن لا يعرف عنهم شيئاً أو ممن لا يهتم بتدوين تاريخهم ؟ ! !

* * *

ومن خلال السِّير التى تقوم بنشرها . نعرف أن الأباضية أو « المسلمين » كانوا يؤكدون على وَحْدة الدين وليس على وحدة العصبية القبلية (صفحة ٣٢٦ من مخطوط السِّير) .

ولهذا كانت الصلة وثيقة بين عُمان وبين أباضية جميع العالم الإسلامى . وفى سيرة الشيخ محبوب بن الرحيل ، وهو من العلماء العمانيين فى القرن الثانى الهجرى ، يقول : « وكانت المحكّمة واحدا لو حكم رجل من المغرب تولاه من كان منهم بالمشرق ولو حكم بالمشرق تولاه من كان بالمغرب ... » (صفحة ٣٥٦ من مخطوط السير) .

* * *

كذلك يتضح لنا من دراسة هذه السِّير أنه كان من واجب الأباضية أو « المسلمين » ، الدعوة خارج المصر إلى الدخول فى دين الله ، كما نجد فى

سيرة محمد بن محبوب إلى جماعة من كتب إليه من المسلمين من أهل المغرب (صفحة ٥٧٢ فى مخطوط السِّير) .

وظهر ذلك صراحة فى سيرة الشيخ أبى المؤثر الصلت بن خميس ، فيقول : « فإن استطاعوا أن يقعدوا مصرهم إلى غيرهم وجب ذلك عليهم كلما قدروا عليه فليدعوا الناس إلى الدخول فى دين الله والتسليم للعدل ... » (صفحة ٦٠٩ من المخطوط) .

* * *

وقد فرق الأباضية بين « السائر والقاعد » ، أو بين الذين يقعدون عن الجهاد ، والذين يسيرون للجهاد (صفحة ٣٢٩ من مخطوط السير) .

وتظهر مسألة « الدعوة والجهاد » فى سيرهم المختلفة ، ففى سيرة محمد ابن محبوب إلى جماعة من كتب إليه من المسلمين من المغرب ، يبيّن الواجب على « الدعاة السائرين فى الأرض المجاهدين » (صفحة ٥٧٩ من المخطوط) .

وليس أبدع من وصف منير بن النير الجعلانى فى القرن الثانى الهجرى للشراة رجالا ونساء ، فى سيرته للإمام العمانى غسان بن عبدالله (١٩٢ ـ ٢٠٧هـ)، فقد وصفهم بأنهم « أنوار فى الأرض » ، وأفاض فى ذكر تمسكهم بالدين وجهادهم فى الإسلام ، رجالا ونساء ، كما أعطانا صورة صادقة لمعيشتهم وسلوكهم فى الحياة ، وتنظيم جيوشهم ، ومؤدبى ومعلمى أفراد تلك الجيوش ،

والعطاء المخصص لكل فرد من المجاهدين والمجاهدات، وتسابقهم فى الإنفاق وفى دفع الزكاة ، ولم ينس أن يصف ملابسهم رجالا ونساء كما استشهد بأسماء بعض الأباضية إلى غير ذلك من التفاصيل الدقيقة (صفحة ٣١٩ ـ ٣٣٠ فى المخطوط) .

* * *

وإذا كان مؤرخو ديار الإسلام قد كتبوا عن الخلافة والإمامة مثلما فعل السيوطى فى تاريخ الخلفاء ؛ وإذا كان الفقهاء قد درسوا الخلافة والإمامة مثلما كتب الماوردى فى الأحكام السلطانية ؛ وإذا كان أصحاب كتب الفرق والنحل قد تعرضوا للكلام عن الخلافة والإمامة مثلما فعل عبد القاهر البغدادى ، وابن حزم الأندلسى ، والشهرستانى ، وغيرهم ؛ فإننا نجد فى المخطوطات العمانية ؛ وفى كتاب السير الذى نقدمه للقراء والمؤرخين والباحثين العديد من الأبحاث عن الخلافة والإمامة .

وقد عنى الخوارج والأباضية بموضوع خلافة وإمامة المسلمين ، فهم أول مَنْ أعلن الخروج على خلافة علىّ بن أبى طالب بعد قبوله التحكيم وأعلنوا إمامة عبد الله بن وهب الراسبى فى ١٠ شوال سنة ٣٧ هـ .

وفى هذه « السير والجوابات » العديد من الأبحاث عن الإمامة : كيف يكون « التأميم » أو اختيار الإمام ، وكيف تكون صيغة عقد البيعة ، وأخلاق الإمام ، والشورى فى انتخابه ، وأثناء إمامته وواجبات الأئمة وحقوقهم تجاه الشعب . والأباضية يفرقون بين الإمام العالم وبين الإمام

غير العالم ، بل إنه وردت فى السِّير « سيرة » بأكملها حول هذا الموضوع (صفحة ٤١٢ - ٤٢٠ من المخطوط) ، وجاء فى هذه السيرة للقاضى أبى عبد الله محمد بن عيسى : « إنما المخـــافة على ضعيف لا يدرى أنه ضعيف فيتأول الآثار على غير تأويلها ويعدل بها عن جهتها فيقتدى به من هو أضعف منه ويتبعه على خطئه فيصير الجهل عندهم علماً والباطل حقًّا . . » .

ولا تجوز بيعة الإمام غير العالم إلا بشروط ؛ أما الوالى ، الذى هو دون الإمام ، فإذا لم يكن عالما ، فلا بد من وجود مشرف عالم إلى جانب الوالى الذى ليس له علم وبصر وفيه جلدة وقوة .

وحرص الأباضية على عدل الأئمة ونزاهتهم وأكدوا أنه يجب أن يختار الأئمة « الولاة للولاية ولا يختارون الولاية للولاة » ، وأنه يجب على الإمام أن يولى الحرب من يعرف سيرة الحرب فى العـــدو ، وأن يولى الصدقات من يعرف عدلها ولا يأخذها إلا بحقها ويضعها فى أهلها ، وأن يولى الحكم بين الناس من يحسن الحكم .

كذلك أكد الأباضية على أنه ليس للإمام حق فى جباية صدقة أو جزية مَنْ لا يحميه .

وبينت السِّير موضوع استقالة الإمام أو إقالته ، وأنه لايجوز قيام إمامين فى القطر الواحد أو المصر الواحد ، وأنه لا يكون أمير مؤمنين واحد « حتى يملك أهل القبلة كما ملك أبو بكر وعمر » .

والواقع أن كتاب « السِّير والجوابات » عرضوا لموضوع الإمامة عرضاً دقيقاً وافياً شاملا ، من جميع نواحيه ، ووضح من السير اهتمام الأباضية بالإمامة فقد قالوا إن « الإمامة من الدين » و « لا أمان إلا للإمام ولا أمان دون الإمام » . كما ذهبوا إلى « أن الأئمة أمناء الله وخلفاؤه فى أرضه » .

وكما وضح فى السير الاهتمام بالأئمة ، وضح أيضاً الاهتمام بولاتهم وقضاتهم وبيان مصادر أحكامهم .

كذلك نقرأ فى السِّير موضوع نقل العلم ، وأحكام الأخبار والروايات واختلاف أحكامها (صفحة ٦٤٦ ـ ٦٦٩ من المخطوط) .

والحق أن « كتاب السير والجوابات » إلى جانب كافة التراث العمانى لهو أصدق من يقدم للباحثين والمؤرخين المحدثين ، تاريخ عمان ، وأصدق مَنْ ينفض الزيف ويكمل النقص الذى ارتبط بالتاريخ العمانى إما للجهل بتاريخه أو لعدم الاكتراث به أو للتعصب الأعمى ضده .

* * *

أما مخطوط « كتاب السير والجوابات » فقد كتب بالخط النسخ العادى وإن اختلفت الخطوط أحياناً . ولم يكتب اسم الناسخ ، ولا تاريخ النسخ ، وإن كنا نجد فى آخر المخطوط الذى ينتهى بكتاب الموازنة

لأبى محمد عبد الله بن محمد بن بركة العانى ، تاريخ النسخ ، وهو عشية الثلاثاء السابع من شهر جمادى الأولى ١٠٠٩ هـ . ولعل هذا التاريخ مرتبط بالمخطوط كله الذى بين أيدينا ، أو بكتاب الموازنة لابن بركة العانى .

وكتب فى كل ورقة من المخطوط صفحة واحدة . وعرض الورقة ٢٠ر٥ سنتيمترا وطولها ٣٠ سنتيمترا تقريباً . أما المكتوب من كل صفحة فهو ١٣ر٥ سنتيمترا عرضا و٢١ر٥ سنتيمترا طولا تقريباً ، وعدد لأسطر المكتوبة فى كل صفحة ٢٢ سطراً تقريباً ، وفى كل سطر حوالى ١٥ كلمة تقريباً .

وفى بعض الصفحات يترك الناسخ « بياضاً » مكان ما وجده مطموساً فى أصل المخطوط ، وقد أشرنا إلى ذلك فى هوامشنا أسفل الصفحات ، واجتهدنا أحياناً أن نضع محلها ما يستقيم معه المعنى منوهين بذلك فى هوامشنا ، ووجدنا أحياناً الكتابة باهتة جدا لا تكاد تقرأ واجتهدنا أن نوضح مثل تلك الكتابة حسب سياق النص .

وأحياناً يضيف الناسخ بعض العبارات أو الكلمات أو الآيات القرآنية التى سقطت منه أثناء النسخ فى يمين الصفحة أو فى يسارها أو فى أعلاها أو أسفلها .

وكثيراً ما نجد الناسخ يكتب حرف « ض » بدلا من « ظ » والعكس ، وقد أشرنا إلى بعضها فى هوامشنا أسفل الصفحات .

كذلك أثبتنا أرقام بداية كل من صفحات المخطوط داخل مستطيل صغير فى الكتاب المطبوع .

وبعد فإننا بذلنا أقصى الجهد لنشر هذا المخطوط نشراً علميا لينهل منه المؤرخون والعلماء والكتاب ما يساعدهم على تدوين تاريخ عمان وكتابته كتابة علمية صحيحة من واقع تاريخها الذى دونه علماؤها وأبناؤها فى مختلف العصور والقرون .

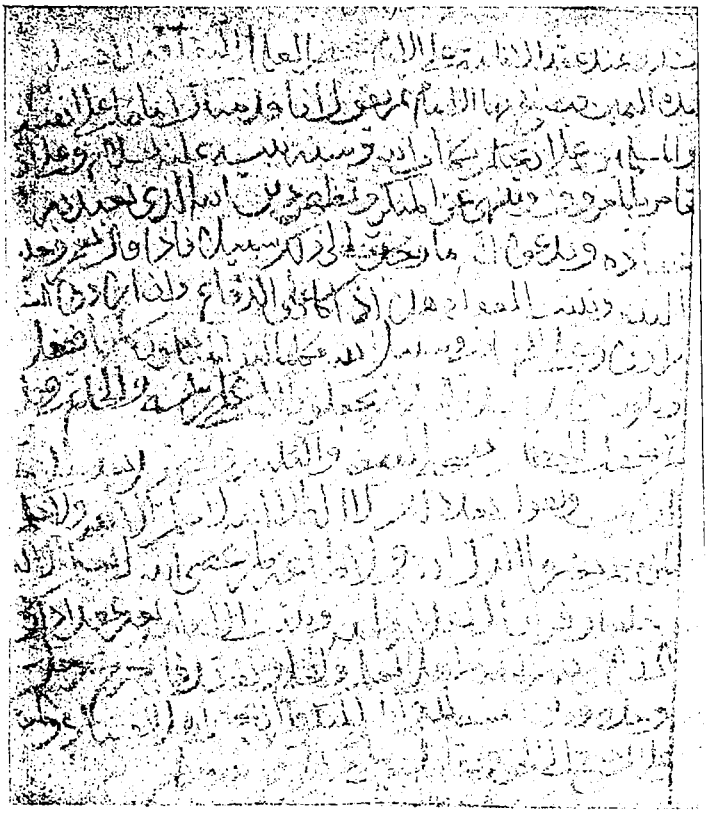
ولا يفوتنى أن أتقدم بشكرى الخالص وتقديرى العميق إلى حضرة صاحب المعالى سمو السيد فيصل بن على بن فيصل وزير التراث القومى والثقافة فى سلطنة عمان ، الذى أتاح لى فرصة الاشتراك بجهدى العلمى لتحقيق ونشر هذا المخطوط وغيره من المخطوطات العمانية الثمينة . حفظه الله ووفقه فى نشر التراث العمانى العظيم فى ظل ورعاية حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم حفظه الله .

دكتورة

سيدة إسماعيل كاشف

٢٣ رمضان ١٤٠٦هـ

٣١ مايو ١٩٨٦ م



صفحة من مخطوط السِّير والجوبات

كتاب الأحداث والصفات تأليف أبي المؤثر[١]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وسلام على عباده الذين اصطفى وعلى جميع من سلم الله عليه من أهل السموات والأرضين. إلى من بلغه كتابنا هذا من أهل الفهم والعقل سلام عليكم. أما بعد فإن المسلمين حجة الله فى أرضه وحجته على عباده وعيونه فى بلاده وأمناؤه بعد رسله على أممهم، واتباعهم حق والاقتداء بهديهم فريضة.

وقال الله لنبيّه ﷺ من بعد أن ذكر قصص النبيين قبله قال: (أولئِكَ الذين هَدَى اللهُ فَبِهُداهُمُ اقتَدِهْ)[٢]. وليس الاقتداء بعامة من صلى وصام، ولكن القدوة بأهل العلم بكتاب الله وسنّة نبيه ﷺ

---

(١) أبو المؤثر: هو أبو المؤثر الصلت بن خميس، من العلماء الذين زخرت بهم عمان. وهو من علماء القرن الثالث الهجرى. حضر وفاة الإمام المهنا بن جيفر واجتماع المسلمين للمشورة فى بيعة الإمام الصلت بن مالك الخروصى. وقد امتلأت عمان فى هذا القرن الثالث الهجرى بالعلماء والفقهاء. وعاصر أبا المؤثر محمد بن على القاضى، وسليمان بن الحكم، والوضاح ابن عقبة، ومحمد بن محبوب، وزياد بن الوضاح، وبشير بن المنذر، وزياد بن مثوبة، والمنذر بن بشير، ورباط بن المنذر، ومحمد بن أبو حفيفة، وهاشم بن الجهم، وعبيد الله ابن الحكم، وعلى بن صالح، وعلى بن خالد، والحسن بن هاشم، والمعلى بن منير وغيرهم. (انظر: السالمى: تحفة الأعيان ج ١ ص ١٢٣ـ١٢٤).

(٢) سورة الأنعام: آية ٩٠.

وآثار السلف من أولى الأمر الذين حملهم الله الحكمة وجعلهم للناس أئمة يفرقون بين الحق والباطل بقول مشروح وباب مفتوح لا يلبسون الحق بالباطل ولا يكتمون الحق وهم يعلمون . يمضى على ذلك أوّلهم ويقفوهم على آثارهم آخرهم ليس بينهم فرقة ولا اختلاف ولا يدينون بالإرجاف[١] ولا بالاعتساف[٢] ، حجتهم واضحة ودعوتهم شارحة . فكلما مضى منهم قرن خلفهم بعدهم من هو دونهم بالفقه والعلم ، إلا أن الديانة واحدة لا يستحل آخرهم شيئاً حرمه أولهم ، ولا يحرم منهم الخلف شيئاً أحله السلف وإن اختلفوا فى الرأى فى المسائل فليس بينهم اختلاف فى الدين . وليّهم واحد وعدوهم واحد يقولى بعضهم بعضاً ، ويبرأ بعضهم من محدث على أمر واحد . ولربما وقف ضعفاء المسلمين من غير أن ينصبوا الوقوف ديناً . وهم مع ذلك يقولون قول المسلمين ودينهم دينهم ، على ذلك تبايعوا وتشايعوا وتواصلوا ولم يتقاطعوا ، إلى أن انتهى الأمر إلى قرن من أهل عمان فيهم بقية من أهل العلم والرأى والصلاح والحلم ، وكان المشهور فيهم يومئذ محمد بن على القاضى ، وسليمان بن الحكم ، والوضاح بن الحكم ، والوضاح بن عقبة ، ومحمد ابن محبوب ، وزياد بن الوضاح ، ومنهم أناس من أهل العلم والفضل وإن لم يبلغوا مبلغهم فى العلم ، منهم بشير [١٩٨] بن المنذر ، كان سيداً من سادات المسلمين بعزمه وقوته على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

---

(١) أرجف القوم : خاضوا فى أخبار الفتن ونحوها .

(٢) الاعتساف : الميل عن الطريق . الظلم : ركوب الأمر بلا تدبر ولا روية .

وزياد بن مثوبة ، والمنذر بن بشير ، ورباط بن المنذر ، ومحمد بن أبي حذيفة ، وهاشم بن الجهم ، وعبيد الله بن الحكم ، وعلى بن صالح ، وعلى بن خالد ، والحسن بن هاشم . منهم من شهد البيعة[1] ومنهم من غاب عنها ، ولم يعلم منهم خلاف عليهم ، إلا أن محمد بن على وبشير بن المنذر ومحمد بن محبوب والمعلا بن منير وعبيد الله بن الحكم كانوا المقدمين فى البيعة للصلت بن مالك رحمه الله مع من حضرهم من المسلمين . فبايعوا الصلت بن مالك رحمه الله وقدموه إماماً وسلم الناس لهم وسمعوا وأطاعوا . وسار بهم الصلت بن مالك رحمه الله بسيرة يعرفونها إلا ما قد يكون من الهفوة والزلة ، والمسلمون لا يفتنمون العثرة ولا يردون التوبة . وقد كان متماسكا وهو فى ذلك دون من كان قبله من أهل الفضل من أئمة العدل ، والآخر دون الأول إلا أن المسلمين كانوا متمسكين بولايته يلون له إذا ولاهم ويعينونه إذا استعان بهم لا نعلمهم يعصونه ولا يتناهون عن معونته إلى أن مضوا لسبيلهم رحمة الله عليهم وتوفى عامتهم .

فإن ادعى مدع أن أحداً ممن سمّينا كان يبرأ من الصلت بن مالك قيل له لا ينبغى لنا أن نصدق ذلك إلا ببيّنة عدل تشهد به ولا تكون براءتهم فى السريرة إلا بأمر يوضحون فيه كفره لمن سمع منهم البراءة

---

(١) يتكلم أبو المؤثر هنا عن بيعة الإمام الصلت بن مالك الخروصى التى تمت قبل غروب الشمس لستة عشر خلت من ربيع الآخر سنة سبع وثلاثين ومائتين وهو اليوم الذى توفى فيه الإمام المهنا بن جيفر .

منه بحجة على من لم يطلع على ذلك ولم يتوضح معه . ولا يجب على الناس تكفيره إلا على ما لا يسعهم فيه ولاية من تولاه ممن علم مثل علمهم . وإذا كان ذلك مستقراً لم يكن لمن برأ من الإمام على حدث اطلعه وعلمه منه لزمته مبايلته فيه أن يكف عن ولاية أوليائه ممن يتولى الإمام دون أن يعرف منهم أنهم قد عرفوا مثل ما عرف من الإمام من معاينة أو شهادة بينة عادلة بتسمية الحدث بعينه فتقوله على حدثه المكفر له ، فحينئذ يستحقون البراءة . وهذا هو الحق والفريضة إلا أن يشهر حدث الإمام شهرة لا يسع أحداً أن يرده ويكون مما يلزم به اسم الكفر كما شهر حدث عثمان وعلىّ وإصرارهما .

فإذا نزل الإمام فى اشتهار الحدث الذى لا يسع المقام عليه بإصراره [١٩٩] على حدثه بعد أن يعرض المسلمون التوبة عليه بالمنزلة التى لا يعذر أحد بردّ حدثه . ويكون من أنكره مستدلا على كذبه بالعيان باشتهار ظلم الإمام وكفره ، فإذا كان بتلك الحال لزم تكفير من تولاه على حدثه ذلك وتكفير من تولاه على إنكار منه بحدثه .

وذلك بيان الاشتهار وعلم الظهور أن تجب البراءة من المنكر للحدث لرده للمعاين كنحوها من المتولى الراكب الحدث على الإقرار بحدثه المكفر له ، فافهموا هذا !!

ثم خلف من بعدهم خلف قليل علمهم فجعل الصلت يولى ولاة يتوهق[1]

---

(١) يتوهق بهم : يسير بهم يحتمى بهم .

بهم ويشكون ويرتاب فيهم بعض المسلمين وينهونهم من غير أن يصح عليهم بيّنة عادلة فتقـوم الحجة على الصلت وتلزمه اللائمة أن يعزلهم . وقد كان يولى ويعزل وينصح له ويقبل وربما دافع إذا لم تقم بينة على ما يستحقون به العزل فتلحقه بذلك اللائمة ، وهو مع ذلك لم تنقطع مع عامة المسلمين ولايته ولم يزل معهم إماماً ثابتة إمامته فيما علمنا إلا أن يكون أحد منهم اطلع على شيء لم يعلم ولم يشهد ، إلى أن برز موسى ابن موسى[1] . فجعل يتكلم ويدعى أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ولا يسمى بحدث منه ولا ذنب مكفر ولا حجة يقيمها على الإمام تعلمها العامة . إلا أنه كان يطلب عزل بعض الولاة وعزل بعض الوزراء فيما ذكر لنا وعزل بعض المعدلين وأن يولى بعض الناس فيما ذكر لنا . وكان يقول فيما بلغنا أن الدولة فى أيدى الفسقة ولا يسمى الذنب الذى به فسقوا ، وكان حقا عليه أن يسمى ذنوبهم قبل أن يفسقهم ، وهم فى ذلك يلقونه ويأتونه ويقرب مجالسهم إذا أتوه ولا يبعدهم حدثهم إن كان لهم حدث فيما يزعم ، وهو فى ذلك خطيبهم يوم الجمعة يصلى الناس بخطبته ركعتين فلم يسأل عن ذلك . وقيل له لم كنت خطيباً لهم يصلى الناس بخطبتك ركعتين ؟ ! قال : قد كان المسلمون يصلون الجمعة خلف الجبابرة ! !

---

(١) موسى بن موسى : من علماء عمان فى القرن الثالث الهجرى . ولعب دورا كبيرا فى الأحـداث السياسية . وكان ممن اشترك فى عزل الإمام الصلت بن مالك سنة ٢٧٢ هـ وتولية راشد بن النظر . ثم اشترك فى عزل راشد بن النظر سنة ٢٧٧ هـ وتولية عزان بن تميم الخروصى إماما . ثم وقعت الوحشة بين عزان بن تميم وبين موسى بن موسى ، وخاف عزان أن يفعل به موسى كما فعل بمن قبله من الأئمة فسكلف من قتل موسى فى أزكى سنة ٢٧٨ هـ .

فهذا خطأ منه وجهل منه بآثار المسلمين لأن المسلمين لم يختلفوا فى أن صلاة الظهر يوم الجمعة مع غير أئمة العدل أربع ركعات إلا فى الأمصار الممصرة[١] ، وإنما صلى المسلمون الجمعة مع الجبابرة فى الأمصار الممصرة وأما غيرها فلا . فهذا من جهله بآثار المسلمين وضعف علمه مع أن المسلمين لم يكونوا خطباء الظلمة ولا أعواناً ولا يقولون أعوانهم . فإن قال قائل إنما تولينا أعوان الصلت [٢٠٠] لأن أحداثه لم تشهر ولم يعلموا منه مثل ما علمنا ، فقد ألزم نفسه من حيث لايشعر لأن المسلمين كانوا إذا عرفوا من الأئمة أحداثاً مستقرة يخافون إن أشهروها وقع الاختلاف ستروا ما علموا وبرءوا منهم فى السريرة ولم يكلفوا المسلمين علم ما وسمهم جهله ، وتولوا الصالحين من أعوانهم إذا لم يعلموا منهم مثل ما علموا ، ولم يسارعوا إلى معونتهم ، وإذا صلوا الجمعة معهم ركعتين أعادوها أربعاً . على هذا أدركنا أشياخنا وأهل الفقه من أسلافنا ففعل موسى خلافهم معتذراً بغير عذر .

ثم جعل رعاع الناس الذين لايعقلون ولا يفقهون قوله ، منهم أهل نقنة يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا ، ومنهم أهل طمع بدولة ينالون منها أكلة ، ومنهم أهل إحنة[٢] ، ومنهم أهل تنفل[٣] لا علم لهم ، يحبون

---

(١) يقصد بالأمصار الممصرة : المدن التى أنشأها العرب فى البلدان التى فتحوها مثل البصرة والكوفة والفسطاط والقيروان .

(٢) أهل إحنة : أهل حقد .

(٣) أهل تنفل : أهل تسرع .

الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ولا يعرفون المعروف ما هو والمنكر ما هو !! ومنهم من قد حسمه الإمام[1] بكلمة لو قيلت فى غيره لم يعبء بها فلما قيلت له أسرها فى نفسه عداوة ، ومنهم ناس من الصالحين لهم فهم ومعرفة رجوا أن تؤتى الأمور من جهتها وتوضع النصيحة فى موضعها . فكثر على ذلك جمعه وعظمت حلقته ، ثم جعل يخطب ويتكلم ويسب ويشتم ولا يسمى حدثاً ولا ذنباً بعينه . فإذا أتاه بعض من الذين يشتمهم ويفسقهم قربهم وأدنى مجالسهم وفى ذلك ارتياب من فعله للغافلين ، وكان يسميهم العيارين ويقول ، لأبعثن عليهم من أهل عمان رجالا يعكسون أدبارهم . فليس هذا من كلام الحكماء ولا من نصائح العلماء ، وكان من أولى به أن يسمى ذنوبهم قبل أن يفسقهم ويشتمهم . وجعل أهل الدنيا والأطماع والإحن يستولون عليه ويتقربون منه ، وجعل الصالحون يبتعدون عنه إلا قليلا .

فلما سمع القوم منه ما سمعوا استوحشوا منه ولم يستأنسوا بصحبته وفى ذلك ينصرف ويكر عليهم ، فلما بلغ الكتاب أجله وأراد الله تنفيذ ما سبق به علمه من ابتلاء أهل عمان كما قد ابتلى غيرهم ليرى الصادق فى حال صدقه والكاذب فى حال كذبه والعالم فى حال علمه والجاهل فى حال جهله ، وهو العالم بالأمور قبل كونها ، فكان من قدره أن أراد

---

(١) حسمه الإمام : منعه الإمام .

موسى الانصراف وقد تقدم منه إلى أصحاب الإمام الشتم والوعيد ما أوحشهم ، فسار وسار أخلاط الناس معه [٢٠١] وأكثرهم لايعقلون ، وكان طريقه فى العسكر فخافوا منه وظنوا أنه يريدهم ، فقاموا فى العسكر بالأسلحة مشهرين إلى أن سار بمن معه من طغام الناس[1] ، فتجاوزوا العسكر ولم يكن من الفريقين إلّا خير ودفع الله الشرّ وكف الناس ، فاتخذوا هذا حجة على الإمام .

وحدثنا الثقة أن الإمام كان فى بيته لم يعلم بشىء من هذا إلا من بعد ، وأصحاب الإمام فى هذا بين عذر وملامة . يلومهم اللائم لما شهروا من السلاح وبارزوا الرجال متجاوزاً عنهم ، ويعذرهم من عذر لما قد سمعوا من الشتم والوعيد وخافوا أن يعاجلهم بالحدث قبل الحجة . فقد كان هذا قريباً مما بلغنا أن نفراً من المسلمين دخلوا إلى موسى فقالوا ، لانجيبك إلى ماتريد حتى تحتج على الإمام ، ثم انطلقوا فدخلوا على الإمام فكلموه ، فقال لهم : أنا تبع للمسلمين ما احتج على به المسلمون أجبتهم إليه ، فقبلوا منه . ثم انصرفوا من عنده إلى موسى فأخبروه ، فقال لهم : ما أنتم فاعلون ؟ قالوا : قد قبلنا منه . قال لهم موسى : وأنا قد قبلت أيضا . هكذا فيما أخبرنا الثقة ، وكل هذا ولا أعلمهم يسمون للصلت ذنباً بعينه يقفونه عليه ويستتيبونه منه ، غير أنهم يطلبون

---

(١) طغام الناس : أوغاد الناس .

إليه يعزل والياً ويعزل أميناً ويعزل كاتباً . وكان من أشنع ما يعيبون من الولاة ، محمد بن فيض ، فعزله الإمام عن سوق صحار[١] ، وولاه جرفار[٢] ، وكان ذلك من علم موسى بن موسى فلم ينكر ولايته ولم يعدّها من المعايب إلى أن كتب إلى موسى من كتب يعاتبه فى ذلك فكان جوابه : إنى لم آمر بولايته ولا أنكرت . فمن لم ينكر فقد رضى ، إلى أن جعل يكاتب أهل الدنيا وأهل الأطماع وأهل الإحن ، ومن قد حسمته[٣] كلمة فأسرها حنة[٤] ، ومن قد جرى عليه حكم فأسره ظلما . وكان أقوى من طمع فيهم بن وارث ، وهو كان رأس الفتنة ومدد البغى فيها . ذكر لنا أن سفيهاً ممن كان يتقرب من موسى يوقعون فى الكتب إلى فهم يوهمونه ويطمعونه بالإمامة ، وكان غير رشيد ولا حميد فخرج معه السفيه عبيد الله بن سعيد ، فسار بناس من اليحمد[٥] منهم طغام لايعرفون حقا من باطل ، ومنهم من يتحرى الحق ويظن أن الأمر يؤتى من جهته ، فساروا بأخلاط الناس والرعاع سراعاً إلى الفتنة [٢٠٢] ينساقون لسائقهم

---

(١) صحار : مدينة ساحلية فى عمان فى منطقة الظاهرة بين صحم والعوهى . وتنسب إلى صحار بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام .

(٢) جرفار أو جلفار : هى الآن إمارة رأس الخيمة التى تقع فى أقصى المنطقة الشمالية لإمارة الشارقة فى دولة الإمارات العربية .

(٣) حسمته كلمة : قطعته . منعته

(٤) حنة : صد . صرف . خطأ .

(٥) اليحمد : من قبائل الأزد اليمنية فى عمان .

ويقادون لقائدهم لايسألون عن حق ولا ينكرون الباطل إلى أن بلغوا أزكى[١] فأخذوا فيما بلغنا حيا كان جمعه والى أزكى ووالى مطى من الصدقة فيما ذكر لنا فأنفقوه على جيشهم . فإن يكن صلت معهم إماما لم تزل إمامته وإنما ساروا إليه ناصحين فقد حرم عليهم غلوله[٢] وأخذ ما جمعه ولاته .

فقد خرج المرداس[٣] رحمه الله على عبيد[٤] الله بن زياد الفاسق ، فمر بالمرداس مال للسلطان فلم يستحل أخذه إلا من كان له عطاء من أصحابه ، فقد أمرهم بأخذ أعطياتهم ، ثم خزن المال وسلمه إلى من كان فى يده . فقيل إنهم وزنوه فما نقص منه شيء إلا ما أخذ منه أصحاب المرداس من أعطياتهم .

---

(١) أزكى : من أهم المدن العمانية فى المنطقة الداخلية .

(٢) سرقته .

(٣) هو أبو بلال مرداس بن أدية . وقد ذكر الطبرى أنه خرج على عبيد الله بن زياد ، والى البصرة من قبل معاوية بن أبى سفيان ، انتقاما لمقتل أخيه عروة بن أدية وذكر الطبرى أن مرداس بن أدية خرج إلى الأهواز فى أربعين رجلا من الخوارج فبعث اليهم عبيد الله بن زياد ألفى رجل على رأسهم ابن حصن التميمى فهزمته الخوارج ، فقال شاعرهم :

أألفا مؤمن منكم زعمتم ... ويقتلهم بآسك أربعونا
كذبتم ليس ذاك كما زعمتم ... ولكن الخوارج مؤمنونا
هى الفئة القليلة قد علمتم ... على الفئة الكثيرة ينصرونا

(أنظر: الطبرى: تاريخ الأمم والملوك . ج ٦ ص ١٧٤ — طبعة المطبعة الحسينية بالقاهرة).

(٤) كتب فى المخطوط : عبد الله بن زياد .

فقد استحل موسى وأصحابه من الصلت ما لم يستحل المرداس من عبيد الله بن زياد . فإن زعم موسى أنه منع المرداس من أخذ المال أن أصله كان حراماً لأنه من جمع الجبابرة ، فمن جهل موسى على المرداس كيف يستحل المرداس أن يأمر أصحابه أن يأخذوا أعطياتهم من مال حرام ، ولو كان لهم ديون عليه ما استحلوا أخذ ديونهم من المال الحرام ، بل كان حلالا ، وما أخذوا عطاءهم إلا من الحلال ، وهم كانوا أيسر ورعاً وأكثر علماً ، ومن عابهم فهو أولى بالعيب منهم ، ما كانوا يستحلون غصب مال السلطان ولا غيره ، وهذا من خطأ موسى وأصحابه .

ولو كان لموسى علم بآثار المسلمين وبصر بسيرتهم لم يستحل ما قد استحله . فإن زعم أن الوالى أعطاهم إياه فما كان جائزاً للوالى . وهل يجيزون هم اليوم لبعض ولاتهم يعطى جبايته ثمرة قرية ؟!! لو فعل ذلك لعنى أن يعاقبوه ويعاقبوا مَنْ أعطاه ، لأنه لا يجوز لوالى الإمام يدين بطاعته يقوى بما فى يده من مال الله من خرج محارباً للإمام ، ولكن هذا الجهل وقلة العلم . فإن زعموا أن الصلت لم يكن إماماً لهم ، يحل لهم أخذ ما جمعه ولاته وهم فى محاربته ، كما لم يستحل المرداس أخذ مال السلطان .

ثم ساروا حتى نزلوا فرقاً[١] قريباً من عسكر الإمام بمقدار فرسخ[٢] أو نحو ذلك ، ثم أمر بهم الأعراب وأهل الجفا وأصحاب الحنات[٣] ، وأكثر الناس يسرعون إلى الفتنة وناس من ضعاف الناس لا يعرفون الحق [٢٠٣] من الباطل . فلما خذل الصلت واجتمع عليه أخلاط الناس إلا بقية بقيت معه فى العسكر وهم الأقل ، خرج الصلت من دار الإمامة فتنحى عنها إلى منزل قريب منها . وظن مَن بقى من المسلمين أن موسى لا يعجل وأنه سيأتى إلى موضع الإمامة ويجمع المسلمين ويشاورهم فى الأمر وينظرون فى حدث الصلت ويحتجون عليه ، فإن كانت له ذنوب وقفوه عليها وسألوه على ما اعتزل وتبرأ من الإمامة ، أمن ضعف ؟ ! أم من إصرار على ذنب ؟ ! أم تحول من دار إلى دار انتظاراً منه لرأى المسلمين ؟ ! فلم يفعل موسى شيئاً من هـذا إلى أن أرسل إلى راشد بن النظر فبايعه على غير مشورة من المسلمين ، وما حضره يومئذ أحد ممن يثق هو به لفقيا مسألة إلا من شاء الله . وقد كان ـ فيما بلغنا ـ بعضهم كارهاً لفعله مشيراً بغير ما فعل ، ولـكن غلبتهم الـكثرة .

وكان ساعد موسى ، فهم بن وارث وعبـد الله بن سعيد ، وهما غير أمينين ولا رشيدين ، فأما فهم بن وارث فقد كان ابنه أحدث حدثاً ،

---

(١) الفرق : من أعمال نزوى فى عمان . ولد فيها أبو الشعثاء جابر بن زيد ، ولا يزال قبر ابنه الشعثاء معروفا فى الفرق إلى الآن .

(٢) الفرسخ : ثلاثة أميال .

(٣) أصحاب الحنات : أصحاب الأخطاء .

اتهم أنه كابر جارية بكراً على نفسها حتى استجارت منه فيما ذكر لنا بغلامه ، فامتنع وما تعوطى منه حق فيما بلغنا . وقد قال النبى ﷺ : « من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله » .

وأما عبيد الله بن سعيد فسفيه جاف بين السيئات فى رأسه ، قبيح أن يكون فى جيش المسلمين مثله ، قريب من الفتنة جاهل بالسنّة ، وهو رئيس معهم كبير ، فبايعوا لراشد فى غير موضع البيعة وعقدوا له فى غير موضع عقد الإمامة ، والله أعلم كيف كانت بيعتهم ، أحسنوا عقدها أم لا ؟ ! ثم ساروا به حتى أنزلوه دار الإمامة وقبض خزائن المسلمين وأنفق الأموال .

فأما أهل الفقه والعلم فيحتجون أنهم لم يرضوا ولم يروا عدل مافعل فغلبهم[1] الناس فقهروهم ، وبعض تحير ووقف ثم احتج باعتزال الصلت لا بحدثه ، ثم أرسلوا إلى خاتم الإمامة فأخذوه منه . فإن يكن الصلت اعتزل متبرئاً بلا مخافة وسلم الأمر طائعاً بلا تقيّة فقد انخلع من إمامته . فقد أخطأ إذا اعتزل بلا مشورة من المسلمين وبراءة منه إليهم حتى يقبلوا ذلك منه أم لا يقبلوا ، لأن المسلمين قد اختلفوا فى هذا بالرأى لا بالديانة .

---

(١) كتب فى المخطوط « فقلوهم الناس » .

فمنهم من يقول ليس للإمام الشارى[1] أن يعتزل إلا أن يتغير عقله فلا يعقل ، أو يتغير سمعه فلا يسمع ، أو يذهب بصره فلا يبصر ، أو يذهب لسانه فلا يتكلم ، فحينئذ يسعه أن يعتزل وليس للمسلمين [٢٠٤] أن يعزلوه إلا بحد يصيبه فلا بد أن يقيموا عليه إماماً غيره ، أو بذنب مكفر ليسموه بعينه شاهراً فى البلد الذى هو فيه مع عامة المسلمين فيحتجوا عليه ، فإذا أصرّ ولم يتب حل عزله ومحاربته وقتله إن قاتلهم كما فعل المسلمون بعثمان ، سموا بحدثه وتنادوا به فى وجهه قبل محاربته . فلم يفعل موسى شيئاً من ذلك . وقد قال بعض المسلمين إن للإمام أن يعتزل إذا ضعف عن الأحكام وعن محاربة العدو ، وللمسلمين أن يستبدلوا به من هو أقوى منه من غير أن تزول ولايته .

فلما أقاموا راشداً إماماً ، أثبت ولاة الصلت فى مواضعهم ، منهم من كانوا يطعنون عليه وينكرون ولايته ، ومنهم من لم يكن يطعن عليهم . ولم يعزلوا منهم إلا قليلا ، منهم من عزلوه ومنهم من عزل نفسه من غير أن يعزلوه . واستعانوا بأعوان الصلت وقوّدوا قواده ،

---

(١) الإمام الشارى : هو الذى يبايع على طاعة الله وطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وعلى الجهاد فى سبيل الله وان عليه ماعلى الشراة الصادقين.

وقد سمى الأباضية أنفسهم « الشراة » من الآية القرآنية الكريمة : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) . سورة التوبة آية ١١١ .

منهم الحوارى بن بركة ، بعثه الصلت قائداً إلى والى سمايل[١] ليمنعه منهم فى مسيرهم إلى الصلت ، فلما ظهروا استعانوا على الصلت بحوارى بن بركة على ما كان يستعين عليه الصلت ، ولوه على الماشية وجعلوه قائداً . ومنهم الحسين بن سعيد ، كان وفدا للصلت إليهم وحجة له عليهم فيما بلغنا ، فلما ظهروا عزلوه عن الرستاق[٢] وولوه جرفار اختياراً منهم له وثقة منهم به بلا توبة .

فلما ولوا الأمر لم يظهروا للصلت ذنباً ، ولم يعنفوا له حكما أو وجدوا له مظلمة فيردوها ، فإن يكن ظالما فقد ظلموا إذ لم يردّوا المظالم وإن يكن بريئا فقد كفروا ببغيهم عليه ومسيرهم إليه .

وقد قال الله تبارك وتعالى : (والذين يُؤذُون المؤمنينَ والمؤمناتِ بغيرِ ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً)[٣] .

وإن يكن الصلت كافراً فقد كفروا بوطئهم أثره واستعانتهم أعوانه . وإن قالوا قد كان المسلمون يبرءون من بعض الأئمة ويتولون ولاته ، قيل لهم نعم وليس على ما فعلتم ، إنما كان الإمام يحدث حدثا لا يعلمه إلا الخواص من المسلمين فيبرئون الإمام منزلة الحدث ويتولون من تولاه من أعوانه من المسلمين إذا لم يعلموا منه مثل ما علموا .

---

(١) سمايل وسمائل : مدينة هامة من مدن عمان

(٢) الرستاق : مدينة عمانية فى منطقة الحجر الغربى . تقع على ارتفاع ٨٠٠ قدم .

(٣) سورة الأحزاب : آية ٥٨ .

وأما مثل ما[١] فعلتم أنتم ، خرجتم عليه وسرتم إليه محاربين فلما أخرجتموه بالقهر والغلبة وأنتم [٢٠٥] ولاته فبئس الولاة هؤلاء الولاة ، ان يكونوا ظالمين للصلت فما ينبغى أن يلوا لكم ولا يقولوكم وهم يقولون الصلت وكانوا له عمالا . وإن يكن الصلت هو الظالم وخرجتم أنتم عليه من بعد ما ظهر ظلمه فما ينبغى لكم أن تقولوا ولاته ولا تستعملوهم على شىء من أمركم . فإن زعموا أن المسلمين قتلوا عثمان ثم أثبتوا بعض ولاته على مواضعهم ، منهم أبو موسى الأشعرى أثبته المسلمون[٢] على الكوفة ، قيل لهم أخطأتم على المسلمين وجهلتم سيرتهم ، إن المسلمين لما قتلوا عثمان استقبلوا الناس من ولايته ، فمن هنالك استحل المسلمون استعمال مَنْ تاب ورجع إلى الحق . والمسلمون يقبلون التوبة وذلك حق عليهم قبول التوبة . ولقد كان ناس من أصحاب عثمان الذين كان المسلمون يطعنون عليهم ، ما لبثوا فى المدينة بعد قتل عثمان ، ولقد خرجوا طرداً شرداً حتى لحقوا بمكة وخرجوا منها إلى البصرة مع طلحة والزبير ، ثم لحقوا بمعاوية بعد وقعة الجمل منهم الوليد بن عقبة ، ومروان بن الحكم فيما بلغنا . ولقد بلغنا أن المغيرة بن شعبة كلم عليا فى أن يثبت معاوية على الشام رجاء طاعته ، فأبى علىّ ذلك وقال : (وما كنت متخذ المضلين عَضُداً)[٣] .

---

(١) « ما » : زيادة من عندنا .
(٢) « المسلمون » : زيادة من عندنا .
(٣) سورة الكهف : آية ٥١ .

فإن الصلت سبيله سبيل عثمان حيث استعانوا بأعوانه بغير توبة ، ولقد كان المسلمون يستتيبون عثمان من الذنب فيقوب ثم ينكثه فيقع فيما هو أعظم منه ، وكان دأبه ذلك حتى ختم عمله بأسره .

فهؤلاء الخارجون على الصلت ما أوقفوه على ذنب ولا استتابوه ويسمونه كاذباً ومخلفاً ، ولا يسمون كذبه ما هو ، فإن زعموا أنه قد أوعدنا أن يعزل والياً ثم لم يعزله فذلك خلفه . فإن الصلت يحتج فيما بلغنا أنه كان يخيبهم إلى عزل الوالى ويريد أن يعزله ثم ينظر فلا يرى لذلك البلد أصح من ذلك الوالى فلا يعزله ، فهذا ليس هو منه خلف وإنما هذا منه نظر منه . وهم اليوم يولون ولاة الصلت بن مالك ويولون ولاة كان يوليهم الصلت ثم تركهم ويولون ولاة كانوا يصحبون الصلت وهم خلعوا الصلت وعزلوه . فإن قالوا برئنا منه [٢٠٦] وعزلناه ، فقد لزمتهم الحجة إذ لم يسموا حدثه ولا ذنبه الذى برءوا به منه فيعلم ذلك العامة قبل خروجهم عليه كما فعل المسلمون بعثمان . فإن قالوا نحن اليوم نسمى حدثه الذى برئنا منه قيل لهم أخطأتم اليوم ولا تقبل شهادتكم لأنكم بمنزلة قوم قتلوا رجلا ثم شهدوا عليه من بعد ما قتلوه بأنه كان قتل فلا تقبل شهادتهم ، ولو شهدوا عليه قبل أن يقتلوه لقبلت شهادتهم . فإن قالوا مال المسلمون قاتلوا أهل الشام وضللوهم حيث لم يقبلوا شهادتهم على عثمان ، قيل لهم جهلتم السنة واحتججتم بغير الحجة ، إن عثمان شاعت أحداثه فى الأمصار قبل قتله بسنين ، فلم يخف على أهل الشام ولا غيرهم ،

منها صـــلاة الظهر أربع ركعات بعرفات فى مجتمع الحاج خلافا لسنة رسول الله ﷺ ، وقد كان رسول الله ﷺ صلاها وسنّها قصراً ﷺ ركعتين وأمر عتّاب بن أسيد حين ولاه على الحج أن يصلى ركعتين وكان عتاب من أهل مكة ، فقد عرف فى الأمصار سنة رسول الله ﷺ وعرفوا خلاف عثمان للنبى ﷺ . وقد آوى عثمان طريد رسول الله ﷺ الحكم بن أبى العاص ، وقد عصى عثمان رسول الله ﷺ ، والله يقول : (وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لهُ نَارَ جهنَّمَ خالدِينَ فيها أبداً)[1] . فحق لإمام وجبت له النار أن لا يلى من أمور الناس شيئًا وإن كابر عزل أو قتل . وليس كمن دعا إلى مشاورة المسلمين فردّ موسى ذلك من بعد ما كان قبله ، فيما حدثنا الثقة ، وتفرد بالأمر وحده وأعانه على ذلك رعاع من الناس من لا علم لهم ولا معرفة بسنن الدين وسيرة المسلمين .

وإذا قيل لموسى إن عثمان أحدث كذا ، قال : ومن يعلم ذلك ؟ ! يريد أن يكذب المسلمين حين جهل سيرتهم ، وعلمنا ذلك والحمد لله من أخبار المسلمين فصدقناهم ووطئنا آثارهم . ومن الحجة على موسى حين جهل أحداث عثمان أن يقال له إن الذين أخبرونا عن اسم عثمان فثبتنا معرفته بأخبارهم هم الذين أخبرونا بأحداثه ، فإن كذبناهم فى خبرهم باسمه فإذاً لا عثمان ولا أحداث . فإن قالوا إن الأمة قد أجمعت على معرفة عثمان قيل

---

(١) سورة الجن : آية ٢٣ . وقد وردت بعض الأخطاء فى الخطوط فى هذه الآية .

لهم إن الأمة لم تجهل أحداث عثمان ولكن تولاه من تولاه منهم على أنه معذور معهم فيما أحـدث كذباً على الله وعلى كتابه لأن الله لم يخلف أحكامه ، لأن الله تبارك وتعالى [٢٠٧] لم يعذب عبداً على أمر ويرحم عبداً قد عمل به إلا على التوبة والاستغفار . وإنما جهل موسى سنن المسلمين فراراً عن الحجة ، وقد بلغنا عنه أنه يقول : الغلبة هى الحجة . وقد عظمت خطيئته فى هذا لأن الدين لا يعتبر بالدولة ؛ وقد دالت الجبابرة على المسلمين فقاتلوهم وهزموهم لتعظم أجور المؤمنين ويشتد غضب الله على الفاسقين . وقد قال الله تعالى : (إنَّ الذينَ يكفرُونَ بآياتِ اللهِ ويقتلُونَ النبيّينَ بغيرِ حقٍّ ويقتلُونَ الذينَ يأمُرُونَ بالقِسطِ مِن الناسِ فبَشِّرْهُم بعذابٍ أليمٍ)[1] .

فإن قال إن الصلت قد تبرأ من الإمامة وجددنا لراشد البيعة من حيث لا يعلم الناس ، فهذا هو الخطأ وأجهل الجهل ، لأن الإمامة من الدين والدين لا يحجم ولا يكتم والإمامة لا تختلس ولا تغتصب . فإن قال قائل منهم فإنا نجد فى بعض رأى المسلمين أنه لو أن رجلا من المسلمين قدم إماماً كان حقًّا على المسلمين أن يجيزوا إمامته ، قلنا لهم ليس كل رأى شاذ معمولا به ويترك ما اجتمع عليه فقهاء المسلمين وعلماؤهم .

إن الإمامة لا تكون إلا عن مشورة من علماء المسلمين ولو أن الإمام مات لكان جائزاً لمن حضر من فقهاء المسلمين أن يقدموا إماماً

---

(١) سورة آل عمران : آية ٢١ .

ولا ينظروا من غاب وكان حقا على من غاب أن يسلم لمن حضر من فقهاء المسلمين ، فأما إذا كان إمام يعزل أو يحارب فليس إلا بمشورة من المسلمين من أهل المصر حتى يكونوا شهوداً عليه وحجة ، ثم يكون حقاً على عامة المسلمين الرعية اتباعهم وتصديقهم .

فلم يفعل موسى بن موسى شيئاً من ذلك وزعم أنه لا حجة فيما بلغنا ، وقال الله : (وتلك حجتنا آتيناها إبراهيمَ على قومه)[1] . وقال : (ألم ترَ إلى الذى حَاجَّ إبراهيمَ فى ربِّهِ أنْ آتاهُ اللهُ المُلكَ إذ قال إبراهيمُ ربىَ الذى يُحيى ويميت قال أنا أحيى وأُميتُ قال إبراهيمُ فإن الله يأتى بالشمسِ من المشرقِ فأْتِ بها من المغربِ فبُهِتَ الذى كَفَرَ واللهُ لا يهدِى القومَ الظالمينَ)[2] .

قيل فى التأويل ، والله لا يهدى القوم الظالمين للحجة ، لأن الظالم لا يلقى حجة ، فإن احتج بحجة الباطل غلبته حجة الحق ، وقال الله : (بَلْ نقذِفُ بالحقِّ على الباطلِ فَيَدْمَغُهُ فإذا هو زاهِقٌ)[3] . وقال : (فأيَّدنا الذين آمنوا على عدُوِّهم فأصبحُوا ظَاهِرِينَ)[4] ، بالحجة لا بالدولة . وما بعث الله نبياً إلا بحجة ولا خرج خارج من المسلمين إلا بحجة بينة . فمن لم يقتد بكتاب الله ولم يكن على سنة رسول الله ﷺ ولا سنن المسلمين فليس

---

(١) سورة الأنعام : آية ٨٣ .
(٢) سورة البقرة : آية ٢٥٨ .
(٣) سورة الأنبياء : آية ١٨ .
(٤) سورة الصف : آية ١٤ .

هو من المسلمين [٢٠٨] بإمام وإنما هو إمام البغاة . وليس الإمام فى الدين مَنْ قص وخطب ودعا ورغب ، إنما الإمام فى الدين من علم التأويل وسنة الرسول ﷺ وفقه سنن المسلمين وآثار أهل الفضل فى الدين ، وقال الله : (ليس البِرَّ أن تُوَلُّوا وجوهَكُمْ قِبَلَ المشرقِ والمغربِ ولكنْ البِرَّ مَنْ آمَنَ باللهِ واليومِ الآخِرِ وَالملائكةِ وَالكتابِ وَالنبيِّينَ وآتى المالَ على حُبِّه ذوى القُرْبى وَاليتامى وَالمساكينَ وَابنَ السبيلِ وَالسائلينَ وفى الرقابِ وأقامَ الصلاةَ وآتى الزكاةَ والمُوفون بعهدِهِم إذا عاهَدُوا والصابرين فى البأساء والضراء وحين البأسِ أولئك الذين صَدَقُوا وأولئك هم المتقُونَ)[1] .

قيل فى التأويل فى هذه الآية ، أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، أن يقوم المصلى يصلى على غير تقوى .

فلما ظهر موسى وراشد على عُمان واستوليا على الأمر ، اتخذ راشد موسى قاضياً ، ولم يكن الناس يقولون إن موسى يطلب شيئاً لنفسه إلا ما شاء الله ، فتحققت التهمة عليه فى طلب الدنيا . ثم أثبتوا ولاة الصلت على مواضعهم . منهم من كان يطعن عليه ، ومنهم من لم يكن يطعن[2] ولم يعزلوا منهم إلا الأقل ، ومنهم من اعتزل قبل أن يعزل . ووطئوا

---

(١) سورة البقرة : آية ١٧٧ .

(٢) كتب فى المخطوط : من يكلم يطعن .

فى ذلك أثره ، فإن يكن الصلت ظالماً فقد ظلموا[١] بوطئهم أثره واستعمالهم أصحابه على غير توبة . وقال راشد ، لم يكن رأى عزل أحد من ولاة الصلت ، فإن يكونوا غير مبرئين[٢] فإنما بقى قدر شهرين ولم يكن له أن يولى أحداً من الخونة ساعة واحدة ، وقد أخطأ فى هـذه اللفظة ، وقد استعملهم إن كانوا عنده غير صالحين أكثر من ثلاثة أشهر على غير توبة . وإن يكن الصلت مؤمناً فقد كفروا ببغيهم عليه . وليس لهم والحمد لله روح أينما توجهوا ، فليس كما قال من لا علم له إن المسلمين يبرءون من الإمام ويقولون ولاته وهم لا يعلمون أن الولاة قد علموا منه مثل ما علموا هم منه . فمن روى هذا من المسلمين فقد أخطأ وجهل . وإنما كان ترخيص من المسلمين فى ولاية عمال إمام يبرأ منه المسلمون من غير علم من عماله بما علم المسلمون منه . وذلك أن المسلمين يطلعون من الإمام على مكفرة مستترة ويخافون عند إظهارها الفرقة فيبرءوا من الإمام وتولوا ولاته إذا لم يعلموا مثل ما علموا ، وأما إذا خرجوا عليه وحاربوه فلا [٢٠٩] يسعهم أن يظهروا محاربته حتى يظهروا أحداثه ويسموها[٣] كما فعـل المسلمون بعثمان فإذا قتلوه أو عزلوه استتابوا الناس من ولايته كما استتاب المسلمون الناس من ولاية عثمان مرتين بعد قتله ، وبعد وقعة الجمل استتابوهم من ولاية

---

(١) كتب فى المخطوط : ظلموا .

(٢) كتب فى المخطوط : فإن يكونوا بورين .

(٣) كتب فى المخطوط : ويسموا بها .

عثمان وطلحة والزبير ، وهكذا وجدنا فى آثار أسلافنا . فلم يفعل موسى وراشد شيئاً من هذا ، فإن يكن حقاً فقد كتماه وإن يكن باطلا فقد ركباه وحموا[١] الأمر وألبسوا بعضها ببعض . وقد عيّر الله أقواماً فقال : (لِمَ تلبِسُونَ الحقَّ بالباطلِ وتكتمون الحقَّ وأنتم تعلمُونَ)[٢] .

فلما استوليا على الأمر دخل داخل على راشد فقال : انصحونى فإنى أقبل النصيحة . فظن أنه عند قوله فقال له الفاصح أرسل إلى نفر من المسلمين لم يكونوا شهدوا أمر موسى وراشد وهم خيار أهل بلدهم معهم شىء من علم وفقه ، فقال له ارسل ، فإذا اجتمعوا عندك فقل لهم إنى قد دخلت فى هذا الأمر فإن كنت مصيباً فعينونى وآزرونى وإن كنت مخطئا فقوّمونى . فقال له : اكتب هذا الكلام فى كتاب ، فأملاه على صاحب له يقال له عمرو بن عباد ، فلما فرغ مما يريد من نصيحته ، فاطلع موسى على ذلك الكتاب فردّ تلك النصيحة ولم يرض رأى المسلمين ، والشورى حق فى كتاب الله فمن ردّها ردّ الحق . قال الله تعالى : (والذين استجابوا لربّهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)[٣] . فذكر فضل الشورى بين الصلاة والزكاة . ولو كان لموسى علم لشاور أهل العلم ، ولكن شاور فى أمر

---

(١) حموا الأمر : صيروه أسود . عجلوه . وكتب فى المخطوط حموا الأمر .

(٢) سورة آل عمران ، آية ٧١ . وردت بعض الأخطاء فى هذه الآية فى المخطوط .

(٣) سورة الشورى : آية ٣٨ .

الإمامة من لا يرضى أن يستشيره فى أمر حكم . فصار أمر الإمامة مع موسى أصغر من أمر حكم يحكم به بين خصمين فسبحان الله عن هذا !! كيف لايستحى !! ثم أعظم من ذلك قوله إنه لا نعلم إماما اجتمع عليه مثل ما اجتمع على هذا الإمام !! وقد صدق ، ما نعلم إماما اجتمع عليه من أهل الجهل والعنف والضعف ما اجتمع على بيعة هذا الإمام !! فسبحان الله كيف لايستحى هذا الرجل أن يوهم الناس أن هؤلاء أفضل ممن بايع الإمام ، يكذبه فى ذلك أصحابه لأن محمد بن على ، ومحمد بن محبوب ، وبشير بن المنذر ، ومن كان معهم فى أقرانهم ونظرائهم فهؤلاء الذين ولوا بيعة الصلت والذين من قبلهم كانوا أفضل منهم ، وليس فى أصحاب موسى من يدانى أدنى واحد من أهل الفقه والعلم من الذين شهدوا بيعة الصلت ورضوا به .

فلما رد [٢١٠] موسى تلك النصيحة ، قال لهم قائل إن الإمامة لا تقوم بمشاورة أهل الأحن ولا بأهل المعصية ولا بسفكة الدماء ، وكل هؤلاء قد حضروهم فى حشدهم وأهل الأطماع ، فلما قال له ذلك غضب على أهل العلم وسخفهم تشهد عليه البيّنة العادلة . ثم أتى من قبلهم ، الذى أهدى إليه النصيحة ، جند من جنود الشيطان فأخافوه وأرعبوه ودخلوا منزله فكف الله شرهم وبأسهم . ثم إنه أتى إلى راشد فما استتابه من ذنب ولا لزمه عندها عقوبة إلا أن قالا له بايع !! فقال لراشد ، أبايعك على كذا وكذا شروط الله على الأئمة ، ولم يكن موسى يبصرها ولا يعلمها ،

فأبى راشد أن يبايع على ذلك وقبض كل واحد منهما على غير بيعة . فقال جلساء السوء : بايعه على الجملة ، فقال الرجل . لا ، لكل زمان حكم ولا أبايعه إلا على التفسير وهم لايعلمون تفسيراً ولا جملة ، لو سئلوا عن ذلك لم يهتدوا له . ثم إن الرجل قال لموسى : بعثتم إلينا من أخافنا وأرعبنا ، فقال : إنا لم نبعث أولئك ، فألزم نفسه الحجة من حيث لايعلم فإن كان لم يبعثهم فحقيق عليه أن يعاقبهم إذ تعدوا أمره وطلبوا رعيته ، وإن كان بعثهم فقد شارك فى وزرهم ، وليس له والحمد لله روح أينما توجه . فإن قال موسى وراشد قد تبنا واستغفرنا من ذلك فإنما كانت توبتهما سرا فأظهرا ذنوبهما وأشهرا توبتهما . إلى أن وقعت رمية فى الدار التى سكنها راشد ، فقالوا كسرت جرة . وقد كان الرمى يقع فى دور الأئمة فيما بلغنا من صبى يرمى سدرة أو يرمى طائرا فتقع الحجر فلا يكون من الأئمة إلا خير ، وأئمة العدل أهل رأفة ورحمة واحتمال فى أنفسهم مالا يحتملون فى غيره . فاتهموا بتلك الرمية ابنى محمد بن الصلت ابن مالك على غير سبب فيما بلغنا ، وقد قيل إن غيرهما الذى رمى ، ولا نبرئهما ولا نحقق عليهما . فعظم شأن تلك الرمية فأحرقوا بها دار عمهما[1] شاذان[2] ، وكان البعث إليه إلى داره زعموا أنهما كانا معه .

---

(١) « دار عمهما » : كتب فى المخطوط « فأحرقوا بعمها » .

(٢) شاذان : هو ابن الإمام الصلت بن مالك . وقد حدثت حروب بين شاذان وبين راشد ابن الظفر بعد تولى راشد الإمامة وعزل الإمام الصلت بن مالك . ومن المواقع المشهورة بينهما وقعة الروضة ، بقرب تنوف بين نزوى والجبل الأخضر ، ومنها وقعة الرستاق بين سوق =

ولم يكن راشد ينهى عن منكر ولا يأمر بمعروف . فإن قال قائل إنهم امتنعوا وشهروا الأسلحة ، فحق من طاف بداره آلاف من غواة الناس أن يفزع منهم وأن يدفع عن نفسه بما قدر . ولقد بلغنا عن الثقة وصح معنا أنه كان بعض من هو حزب الصلت يقول لموسى نحن نأتيكم بالغلامين فكفوا عنا هذه البعوث فلم يلتفت موسى إلى ذلك . ولقد بلغنا أن عزان بن تميم [٢١١] كان يقول : ياقوم نحن نأتيكم بهما فلم يلتفتوا إلى ذلك حتى أحرقوا بهم ، وما حارب المسلمون عدوهم من أهل القبلة بالنار قط . فإن قالوا نحن لم نحرق وإنما أحرق الغوغاء وأخلاط الناس ، قيل لهم : ومن أغرى الغوغاء وأخلاط الناس إلا أنتم فلا عذر لكم . ثم لم ينظر فى ذلك الحرق ولا عمل فيه بإنصاف . ثم إن موسى جعل يستكتب كاتب الصلت الذى كان يعيبه وأجاز شهادته على ثلثمائة نخلة صداقا لامرأة ، شهد بها وحكم بشهادته على غير توبة ، وهو كان يعيبه ويطلب عزله ، رفع إلينا ذلك الثقة . واستعانوا بسعيد بن محمد ،

= (العرابى) وبن عينى، ومنها وقعة الطافة، ومنها وقعة فرق وسندان . وانتهت هذه الوقائع بأسر راشد بن النظر وبراءة موسى بن موسى بن راشد، وتولية عزان بن تميم الخروصى إمامة عمان فى صفر سنة ٢٧٧ هـ . والحق أن الفتن استشرت فى عمان بعد عزل الإمام الصلت وكثر الضرب والطعن بالسيوف فى عمان وقيلت الأشعار فى وصف الأمور المتردية وفى تصوير عمان آنذاك ومنها :

وكادت من ملاعبها عمان يخاطب بومها فيها الغرابا

(انظر : سعيد بن رزيق : الشماع الشائع باللمعان ص ٤٨ ـ ٥٤ ، والسالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١٦٩ ـ ١٩٣) .

عل قصاص جروح[١] لايؤتمن عليها إلا أهل العلم والبصر والأمانة ، وهو اليوم كاتب لراشد وموسى كان يعيب الصلت بصحبته . فإن قال إنى لم أستعن بهم كل الاستعانة ولم أثق كل الثقة ، قيل له القليل من أمانة الفاسقين والكثير سواء ، وليس هـذا بمنزلة نهر طالوت يحل قليله ويحرم كثيره[٢] .

ثم إن موسى قرب شاذان بن الصلت ، وكان يعيبه ويعيب أباه ، فجعل يهاديه ، يهدى هذا إلى هذا ، فيما رفع ذلك ثقة موسى الذين يثقون هم به . ولقد رفع إليها أن موسى كان يكتب لشاذان إلى بعض ولاة الغلفة[٣] واستخرجوا له ديونا كانت على الناس . فسبحان الله ما كان يحسب أن أبا شاذان كان يفعل هـذا لشاذان !! فهل كانوا يعيبون الشيخ إلا بمثل هذا !!

ولقـد ذكر لنا أن موسى كان يقول لشاذان : اكتب إلىّ بحاجتك فإن قضاء حاجتك من المروءة !! فسبحان الله مايبغى لحكيم

---

(١) قصاص الجروح : الديات. والذى يتولى أحكام القصاص لابد أن يكون فقيها عالما يستمد اجتهاده من أحكام القرآن الكريم ، فضلا عن أنه لابد أن يكون أمينا .

(٢) إشارة إلى الآية القرآنية الكريمة : (فلما فصل طالوت بالجنود قال إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس منى ومن لم يطعمه فإنه منى إلا من اغترف غرفة بيده) سورة البقرة آية ٢٤٩ .

(٣) قد تأتى بمعنى « ولاة الغفلة » أى الذين هم عن عملهم غافلون أو ساهون ، وقد تأتى أيضا « ولاة الغفلة » ، أى أصحاب القلب الأغلف ، أى الذى لايعى ولا يفهم .

أن يقول هذا لتهيم !! ولكن غفرت ذنوب شاذان وأصحابه على غير توبة حين عزلوا الصلت وخلفوه فى موضعه !! ثم إن فهم بن وارث ومصعب بن سليمان خرجا بمن خرج معهما من أخلاط الناس ، أهل الرستاق وغيرهم من أخلاط ، منهم من لايدرى حقا من باطل ومنهم من ظن أنهما يطلبان حقا ، وسار فيهم ممن كانوا هم يثقون به مثل زجر بن سليمان وغيره ، على نحو ما كانوا ساروا مع موسى ، وكان راشد بن النظر يقول إنه يثق بفهم بن وارث ولا يعرف مطلبهم ما هو . إلا أن فهما ومصعبا ليسا بإمامين فى الدين ، ومصعب كان من عيون صلت وعيون موسى لأنه كان غير رشيد ، إلا أن الصلت كان عزله وتجنبه . ولم يكن لهم فى مصعب على الصلت حجة ، وثبتت الحجة على موسى فى مصعب حين اتخذه عضدا ، ثم أوقع الله بينهم الفرقة والعداوة والبغضاء ، وثار بعضهم لبعض بالشفآن ، وكذلك جزاء من [٢١٢] خالف السنّة . فسار فهم ومصعب حتى نزلا موضعا يقال له الروضة قريب من نزوى نحو فرسخين ويزيد بشىء ، وراشد بنزوى ، وقد كان خروجه إليهم قوادا وليس فيهم فقيه ولا أمين على حجة ولا بصير بسير المسلمين فى الحروب . فلقوهم قبل وصولهم إلى الروضة ثم سايروهم حتى نزلوا جميعا الروضة ، جند راشد وجند فهم ، وهم قد أمن بعضهم عند بعض وكلا الفريقين بحمد الله غير موافقين للحق إلا ما شاء الله . فلما نزلوها ليلا بات الفريقان آمنا بعضهم من بعض . ثم إن راشدا بعث

من عنده جندا ، وعندهم قواد لا فقه لهم ولا فهم وفيهم عبيد الله بن سعيد ، قائد الفتنة ورأس الفتنة والخطيئة فى عدد أخلاط ، منهم متمسك يحسب أن الطاعة قد لزمته . فخرجوا بين فاسق ومارق لايتناهون عن منكر فعلوه ، لبئس ما كانوا يفعلون !! فهجموا عليهم فى بعض الليل ففزع بعضهم من بعض ووقع بينهم مهايجة من القتال ، فقتل رجل فيما بلغنا فى الليل ممن خرج من جند راشد ثم تحاجز الفريقان إلا أنه بقى بقية من الرماة فيما بين العسكرين .

ودار أصحاب راشد بفهم وأصحابه شرقا وغربا وأعلى وأسفل ، فلما أصبحوا لقيهم رجل من صحار يقال له غيلان بن عمر ، وقد كان غزا فى سرية من قبل والى صحار ، فلقى القوم فسار حتى نزل معهم الروضة ، ولقى منهم فهم بن وارث وغيره من أصحابه فجعل يكلمهم ويكلمونه ويدعوهم ويدعونه إلى السلم وهم يجيبونه إلى ذلك والناس متفرقون ، إلى أن شبت الحرب فيما بينهم من ناحية العسكرين بعيد من موضع فهم وغيلان ، فتواضع الناس بالقتال . فحدثنا غيلان ، وكان صدوقا فيما علمناه ، أنه كان يكف الناس عن القتال ويحجزهم حتى تعب بدنه وصوته من شدة ما كان ينهى عن القتال ، إذ لم ير وجه قتال . وغلبه الناس على أصحاب فهم وتفرقوا عليهم وقتل من قتل فى المعركة وفرّ فهم فأدركوه وأسروه وناساً من أصحابه . وقتل نصر بن منهال ، شيخ ضعيف كبير ضعيف عن القتال فيما ذكر لنا ، وكان قد سار مع فهم وقد ذكروا

أنه قتل وهو نائم . وقد سألنا واجتهدنا وتبحثنا من شهد الوقعة ، فلم يكن مع أحد منهم خبر ولا علم أى الفريقين بدأ بالقتال . وأخذ مصعب وأخوه كلاهما وأقبلوا على الجمال يعقرونها فعقروا فيما بلغنا ستة عشر جملا وفرساً ونهبت أموالهم وأدواتهم وثيابهم فيما [٣١٣] ذكر لنا ، وليس هذا من سيرة المسلمين فى عدوهم من أهل القبلة ، لم يعقروا دابة ولم ينهبوا مالا ولم يستحلوا سلباً ولم يقتلوا مولّى ، ولم يجهزوا[1] على جريح .

وهؤلاء قوم قتلوا المولى فيما ذكر لنا ، وقد رفع إلينا عن الثقة أن الرجل من أصحاب فهم كان يتلجأ[2] فتوضع عليه السيوف ، وكان الرجل يأتى مستسلماً فيدفع إليهم سيفه فيأخذونه منه ثم يقتلونه ، ولم يظهر لموسى فى ذلك إنكار ولا تغيير .

فإن قالوا إنما نهب وسلب وعقر الدواب ناس ليسوا ممن بعثنا وإنما فعل ذلك غوغاء الناس ، فقد خصموا أنفسهم وألزموا أنفسهم الحجة إذ اختلط فيهم من لا يستطيعون أن ينهوه عن المنكر . فكان الحق عليهم أن يظهروا إنكار ذلك ويغيروه على من فعله[3] من أصحابهم وغيرهم . ولقد دخل من دخل من المسلمين فيما بلغنا على موسى فقال له : انكر هذا المنكر وغيره . فقال : لا أظهر إنكار هذا ولا أغيره لأنا نخاف ،

---

(١) ولم يجهزوا : كتبت فى المخطوطة « ولم يجيزوا » .
(٢) تلجأ الفرد عنهم : خرج عن زمرتهم . تحصن منهم .
(٣) يغيره على من فعله : يوقع بمن فعله .

ولكن من استنصف إليها نصفناه . ومتى يعلم الضعيف المظلوم ما فى قلب موسى أنه يريد إنصافه ، وما يغنى ما فى القلب اللسان ! ! ولقد بلغنا أن لحوم الجمال المقورة كانت تباع فى سوق بنزوى قريبا من موسى وراشد فلم يستطع المسلمون إنكار ذلك . وكانوا يعيبون على صلت ذكر أحداث من سرايا كانت تطرو[1] فى أطراف عمان لا يدرى كانت أو لم تكن ولم يعيبوا على أنفسهم الأحداث الشنيعة وهى قريبة منهم يكادون يعاينونها بأعينهم . فهذا ما كان من أحداثهم وأخبارهم فى وقعة الروضة[2] والحمد لله رب العالمين . وإذا سئل موسى عن تلك الأحداث ، قال : ومن يرضى بذلك ؟ !

فالحجة عليه أنه قد رضى بذلك لأن من لم يغيره ولم ينكره وهو قادر على إنكاره وتغييره فقد رضى . وقد اشتبهت أمورهم غير أن الفريقين جميعا غير راشدين ولا نعرف أن إحدى الفئتين سارت بسيرة المسلمين وكل بحمد الله عندنا غير معذور ، لأن فهما ليس هو بإمام فى الدين ،

---

(١) طرا : قطع . مرّ . والطر : الطرف (الجمع أطرار) .

(٢) الروضة : موضع بقرب تنوف من جهة الغرب بين نزوى والجبل الأخضر . أما وقعة الروضة فكانت بين من لم يرضوا عن إمامة راشد بن النظر ، وبين أنصار الإمام الصلت بن مالك وابنه شاذان . وانتصر أصحاب راشد فى هذه الوقعة وقتل من قتل من وجوه الأزد ، وأسر من اليحمد الفهم بن وارث الكلبى وخالد بن سعدة الخروصى وغيرهم فحبسهم راشد بن النظر سنة أو أكثر . ثم سأل فى شأنهم موسى بن موسى وجماعة من وجوه أهل عمان ونزوى فأطلقهم . وتوفى الصلت بن مالك بعد هذه الوقعة . وكانت هذه الوقعة سببا فى تجمع اليحمد وبنى مالك والعتيك وساروا إلى دار الإمارة فى نزوى فأسروا راشد بن النظر بعد أن هزموا أعوانه وفضوا عساكره وعزلوه عن الإمامة . (انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١٨٢ـ١٨٥) .

ولا سار مسيراً يرجو فيه المسلمون خيراً . وقواد راشد وجنوده أصلهم ضعيف ورأيهم عنيف ليس فيهم فقيه يقوم لله بحجة .

والحمد لله رب العالمين والله ينتقم من الظالمين ، وقد ينتقم الله من الظالم بالظالم ثم ينتقم منهم جميعاً .

ثم استقام الأمر لراشد واشتد سلطانه بعمان ، وقد تكون الأحداث من قبل مهرة فى طرف من سفل عمان فربما يضربون الرجل ويستاقون للناس بعض الإبل ، فلا أخذ رجلا منهم على ذلك ولا بعث إليه سرية وإنما بأسه وشدته على الرسقاق [٢١٤] ومن أخذ أخذهم .

وفيما يصح عندنا من الخبر أن رجلا وقف على باب السجن فناول كتباً إلى الحوارى بن عبد الله والأشعث بن محمد بن النضر[1] ، هما يومئذ من أصحاب راشد ومن حزبه ، فاطلع بعض جنود راشد ، فأخذوه فاهتدوه بالكتب إلى راشد فلما عرف الكتب إلى من هى فأمر به فحبس فى السجن فبلغنا أنه ضرب مع ذلك ، فلبث فى السجن إلى[2] ما شاء الله . ثم أخرج فدخل من دخل على راشد ممن أنكر حبسه فقال لهم ، حبستم الرجل وليس عليه حبس لأنه إنما حمل الكتب إلى أصحابكم ، فقال إنما حبسناه ساعة ثم أخرجناه ولم نبيّته فى السجن ، والله لا يرضى بقليل الظلم ولا بكثيره . ولقد بلغنا أن قوماً من أهل سلوت دخلوا على

---

(١) قد يكون الاسم الصحيح ، « النظر » .

(٢) « إلى » : زيادة من عندنا .

رجل فى منزله فكسروا بابه وضربوه بالسيوف ، فحمل الرجل مضروباً إليه منقصفاً وأن يبعث سرية عنده إلى الذين ضربوه فلم ينصفه منهم . وقال ، من أجل رجل واحد أبعث إلى قوم هم أنصار ، فلم يفعل ولم ينصف الرجل من أعوانه . وكان حقًّا على راشد لو كان إمام عدل لأنصف من نفسه ومن أعوانه كإنصاف أعوانه ونفسه . وقد قيل لا يكون الحاكم حاكماً حتى يكون إنصافه من ذئبه إذا أكل جاعدة غيره كإنصافه من ذئب غيره إذا أكل جاعدته ، فإن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، وأخطأ راشد السنّة وجهل العدل ، وكفى بهذه من أحداثه ولم يجعل ضرب السيوف كرمية فى داره .

وقد بلغنا أن إماماً من أئمة المسلمين[1] يقال له سليمان بن عبد العزيز فى حضرموت أنفق مائة ألف درهم على لطمة حتى أنصف المظلوم ، فلو رأى أن دون هذا يسعه أو يحل له لاتسع بدون هذا . وما كان لراشد أن يتغافل عن الحق ولا عن إنصاف المظلوم ولو من ولده . ثم بعثوا قائداً يقال له زائدة بن خطاب فيما ذكر لنا أنه معروف بالخصوصية والسرق ، فبعثوه فى نفر من أعوانهم إلى حى الرستاق يقال لهم بنو غافر ، ولا نعلم لهم حدثاً يستحقون به أن يبعث إليهم سرية ، فلما دخل واديهم تلقاه بعض من سرعان الناس وسفهائهم فيما بلغنا فهايجوه وكان بينهم هناك

---

(١) يعنى بالمسلمين هنا وفى كل المخطوط ، الأباضية ، أو الذين هم على المذهب الأباضى .

شيء من قتال حتى جرح[1] بعض أصحابه ، ولم يقتل فى تلك الوقعة أحد وفرّ منهم هو وأصحابه . فأتى الخبر إلى راشد فجهز إليهم سرايا وقواداً جفاة عماة ولم يسيروا بقصد ولم يهتدوا الرشد ، فذكر لنا أنهم أكلوا من ثمرة نخلهم وأكلوا من سوقة كانت لهم فى أرضهم [٢١٥] ودخلوا بيوتهم وكسروا أقفالهم . فإن يكن أهـــل سلم فقد حرم الله عليهم ما انتهكوا منهم ، وإن كانوا أهل حرب فقد حـرم الله ما أكلوا من أموالهم ، لأن الحرب من أهل القبـــلة لا يحل للمسلمين أن يأكلوا من ثمرة تسقط من نخلهم . ولقد بلغنا أن خوارج المسلمين[2] من أسلافنا دخلوا قرية من قرى أهل البغى فالتقط أحدهم ثمرة فالتهمها فزجره المسلمون فألقاها ولفظها ، فقود[3] من لا علم له ولا فقه بسيرة المسلمين ، فلم ينكر ذلك موسى ولم يغيره . فإن قالوا لم يصح هذا معنا ولم نعلمه ، قيل لهم كيف كنتم تعيبون هـذا على صلت قبل قواده فى طرف من أطراف الأرض وهو لا يعلم فله من العذر مثل ما لكم فهذه سيرتكم فى بنى غافر والحمد لله رب العالمين .

وعمر فى سجن راشد أناس من بنى غافر وأناس ممن شهد وقعة الروضة فى القيروان والهوان . وكان أبو خالد سليمان جريحاً مريضاً فيما ذكر لنا نازلا فى بعض دور نزوى فأمر به راشد فقيد فى منزله كبعض العبيد

---

(١) كتب فى المخطوط « خرج » .

(٢) لاحظ هنا أنه يطلق على الأباضية « خوارج المسلمين » .

(٣) يعنى هنا راشد بن النظر وموسى .

وما يعرف المسلمون هذا القيد ، فإن يكن يستأهل السجن فكان يحبسه وإن كان معذوراً من السجن فهو فى القيد أعذر ، ولا نعلم أحداً من سلطان العدل والجور سبق راشداً إلى هذا الفعل ، يقيد رجلا فى بيته وهو مريض وهذه من عجائبهم . وأن ناساً من كلب اليحمد[1] كتبوا إلى شاذان[2] يسألونه الخروج على راشد فكتب إليهم شاذان فيما ذكر لنا العدل يقول لهم فى كتابه :

أما أنا رجل من المسلمين لا أنفرد بالأمر دونهم ولا أريد أن أكون فى هذا الأمر رأساً فإن قام المسلمون فأنا معهم ونحو هذا من القول فيما رفع إلينا الثقة من المسلمين . فخرج إليه يمان بن مصعب بن راشد ، وأبو خليد وأبو النضر بن أبى خليد ، وأبو النضر راشد إلى أبى خليد ، فى ناس بايتوهم حتى هجموا عليه ليلا فأخذوه وخرجوا به فاجتمع من اجتمع معهم من اليحمد ولا ندرى ما أرادوا فى اجتماعهم ودعوتهم ما هى . فلما بلغ راشداً اجتماعهم بعث من قبله قواداً جفاة لا علم لهم بحرب المسلمين ولا بصر لهم بحجة على عدوهم فساروا حتى نزلوا قرية يقال لها عينى ، وأقبل شاذان بمن معه من وادى عمق متجرداً يريد فيما قيل لنا قرية يقال لها سونى[3] قريباً من عينى . فلما كان فيما بين القريتين ، حدثنا بذلك الثقة ، وثب عليه أصحاب راشد بلا حجة ولا مفاظرة وتداعوا بدعوة الجفاء

---

(١) من اليحمد بنى كلب .

(٢) هو شاذان بن الإمام الصلت بن مالك .

(٣) سونى : التسمية القديمة لمدينة العوابى .

وقالوا شأنكم خذوهم ورأس شاذان خذوه ، فيما رفع إلينا ، وتحدث الناس بهذا [٢١٦] فابتدرهم سرعان الناس[١] فاقتتلوا فيما بينهم وقتل من قتل من أصحاب راشد وفر عامتهم . وسار شاذان حتى دخل الباطنة ثم رجع إلى الرستاق ودخل وادى عمق وتراجع أصحاب راشد واجتمعوا ، وجاء عبيد الله ابن سعيد بمن أجابه من أخلاط الناس ثم ساروا حتى لقوا شاذان وأصحابه فى موضع يقال له الطباقة من أسفل وادى عمق فاقتتلوا وقتل من قتل وانهزم شاذان بن صلت[٢] وأصحابه ، فلم يظفروا بشاذان . وجعلوا يلقطون الناس ، البرىء وغير البرىء . ولقد حدثنا الحكم بن سليمان ، وهو ثقة مأمون ، أنه قال لموسى كم من مظلوم فى هذا الحبس !! فأسروهم ورفعوهم إلى سجن نزوى ، فحدثنا بعض من يتولى راشداً وموسى أن رجلا من الأسارى ضعف من المشى فسحبوه سحباً حتى مات فى مسحبه . وقد حدثنا الرجل أنه أخبر موسى بهذا فما ظهر منه إنكار ولا تغيير !! ولو أن مشركا محارباً سحب على وجهه حتى مات فى مسحبه لكان منكراً عظيما ، لأن رسول الله ﷺ نهى عن قتل المثلة[٣] فيما بلغنا ، وهذا من المثلة . فإن قالوا لم نعلم ولم يصح معنا ، فهذه حجة صلت فيما كانوا يعيبونه ، مع أن الحجة عليهم أن قوادهم غير ثقة ولا عدل مع المسلمين . فإن قالوا هم ثقة معنا قيل لهم هذه حجة صلت فى قواده مع أن عامة

---

(١) سرعان الناس : أوائل الناس .

(٢) يكتب اسم الإمام الصلت أحيانا من غير « ان » .

(٣) قتل المثلة : التنكيل بالقتيل .

من الناس وغيرهم يعلمون أن قواد هؤلاء ليس خيرا بقواد صلت . وقد علم خاصة من المسلمين أن هؤلاء أشرّ والشاهد دليل على الغائب .

ثم إن شاذان هرب وبعثوا قواداً[1] من قبلهم إلى الرستاق ثانية منهم أبو الجندى بن معدان ، معروف بالطيش[2] والسفه وإنما كان من جنود الشيطان مع ابن واصل فى فارس فيما بلغنا من غير رشد ولا صلاح يظهر ، ومنهم محمد بن أبى فضل ، معروف بسفك الدم من الحرام قبل ذلك لا برشـــد يعرف ولا باقتصاد ، ومنهم عبيد الله بن سعيد ، سفيه أحمق لا يستر عورته ، ويعرفه بذلك الثقة من المسلمين ، وأخلاط الأعراب الجفاة فساروا حتى دخلوا الرستاق فيما بلغنا فقطعوا الزراعه فيما ذكر لنا .

ولقد بلغنا أن أبا الجنود كابر امرأة على شىء من حليّها واستفاض هذا الخبر ، فإن قالوا لا نقبل هذا إلا [٢١٧] ببيّنة عدل ، قيل لهم أيضا اصلت من العذر مثل ما لكم فهل حكمتم به لأنفسكم ؟! ومن الحجة عليهم أنه من أمن الذئب على الغنم ثم كلف الغنم بيّنة عدل على الذئب فهو الآثم الظالم ، مضى مثل أن المفرط نام وأن الذى يستصحب الذئب ظالم . ثم بسطوا لعبيد الله بن سعيد يده بعهان من غير صلاح ولا وقار ولا عفاف وأن لوشهد شهادة مع موسى ماقبل شهادته فيما عرف موسى منه . ثم سار عبيد الله بن سعيد إلى صحار[3] فعمل فيها أعمالا قبيحة ، فيما

---

(١) كتب فى المخطوط : « وبعثوا قواد » .

(٢) كتب فى المخطوط : « بالطلش » .

(٣) صحار : ميناء هام ومدينة هامة فى عمان تقع على بعد ٢٤ ميلا شمال غربى الخابورة .

ذكر لنا ، من استرهاب الناس وأخذ أموالا فيما رفع إلينا ، وأذعن له والى صحار وسلم له فيما بلغنا . ولقد ذكر لنا وشاع ذلك وشهر ، أنه أرسل إلى شيخ ضعيف يقال له عبد الرحمن بن الوليد وهو مؤذن الوالى ، إلى صاحب حرسه بصحار وأمين له على بعض ضياعه ، فأرسل إليه عُبيد جندا من جنوده ليجزوه إليه بغير حق فاستجار بالوالى فيما ذكر لنا ، فلم يُجِرْه وقال الوالى أنا كفيل له كفيل به فلم يكفلوه ، وجُر إليه كرها ليسأله تأخير حق له على بعض من استعان بعبيد الله عليه ثم هدده[1] عُبيد الله وأوعده فيما بلغنا حيث لم يشفعه . وقد بلغنا أن والى صحار كان يرفع إليه الخصماء وهو غير فقيه ولا بصير بحكم ، وما فعل ذلك والى صحار إلا تعظيما لأمر الدنيا ومهابة للسلطان . وبلغنا أن عبيد الله خطب إلى رجل كثير المال ضعيف القوى بنته فأبى أن يزوجه ، فأغرى سفهاء من الناس بماله فزوجه الرجل تقية ومخافة فيما يرى ، فلما تزوج إليه استولى على كثير من ماله أو على جملته . ولقد بلغنا أن الرجل احتاج إلى قفيزين[2] من تمر فما نالها من ماله ، وله مال كثير ، حتى

---

(١) كتب فى المخطوط : « هده » .

(٢) القفيز : مكيال . وفى العراق القفيز ربع الجريب ويسع ثمانية مكاكيك ، والمكوك مكيال يسع صاعا ونصفا ، أى أن للقفيز ١٢ صاعا (راجع استاس الكرملى : النقود العربية وعلم النميات ص٥٢-٥٣ ، ٢٠٦) أى أن القفيز يساوى ١٢ صاعا . وفى بحث للدكتور ضياء الدين الريس اعتمد فيه على المصادر الأصيلة والمراجع الحديثة أثبت أن الصاع الشرعى — وهو الصاع الذى أقره رسول الله صلى الله عليه وسلم — يساوى ٢٧٥١ جراما ويساوى ٧٥ر٢ لترا (راجع : ضياء الدين الريس : الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية . ص ٣١٨-٣٣٨) .

اشتراها شراء . ولقد بلغنا أن والى نخل أراد أن يدخل فى شىء من إنصافه وكتب إليه راشد ، فيما ذكر لنا ورفع إلينا ، بعض أصحاب والى نخل ، أن هـذا قصور منك إلى الدولة . فسبحان الله أى دولة لاينصف فيها إلا دولة الجبابرة !! ولقد ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال : « لا قدست أمة لم تأخذ لضعيفها من قويها الحق إلا تعتعا » . فكيف إذا بطلت الحقوق بمرة !! وقد قال من قال ، لا يكون الحاكم حاكما حتى يكون إنصافه من ذئبه إذا أكل جاعدة [٢١٨] غيره كإنصافه من ذئب غيره إذا أكل جاعدته ، فإن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

والإمام لا يكون ضعيفا ولا مداهنا ، وإذا ضعف عن إعطاء الحقوق وتنفيذ الأحكام فقد زالت إمامته ، وإن داهن فقد كفر . وقد كانوا يعيبون الصلت بابنه شاذان يوم كان ، والعين ترى والأذن تسمع ، وقد علم أهل العقل على المعاينة أن الظاهر من شاذان خير من الظاهر من عبيد الله ، فإن عابوا بالباطل فالباطل أقبح وأشنع فيما بلغنا . وكانوا يعيبون أصحاب صلت بالرشاء وقبول الهدايا بالحكايات ، فقد حكى عن هؤلاء أقبح ما حكى على أولئك ، فقد ذكر عن ابن موسى أنه يكتب إلى تجار صحار يسألهم القرض ويسألهم أن يتجروا له ، ولم يكن من قبل يسألهم هذا ولكن تقوى عليهم بسبب السلطان .

ثم خرج موسى إلى صحار فروى عليه من أخذ أموال الناس أشنع ممـــا كان يروى على شاذان . فإن كان شاذان من عيوب الصلت فابن[1] موسى من عيوب راشد ، فإن قالوا لم يصح قيل لهم وكذلك الحكايات على أصحـــاب صلت لم تصح . ومن عاب صلتا وأصحابه وأنكر عليهم شيئا رضى بمثله عن راشد وموسى وأصحابهما فهو مع المسلمين تهيم متهم كاذب مكذب . ومن جعل لموسى وراشد على حدث جعله من صلت منكرا فهو خائن جائر ولو بلغ فى علمه علم الربيع[2] ، لأنه لايجوز على الله فى صفته أن يعذب رجلا ويرحم رجلا واحدا على عمل واحد على غير توبة . فاعقلوا يا أهل العلم وابصروا يا أهل البصر وتفكروا ياأهل الفكر !! فإن قالوا إنا لانبحث عن الدقائق ولا نهيج فتنة بغير تسكين الأمور ، قيل لهم ، كيف وسعكم البحث عن الدقائق

---

(١) كتب فى المخطوط « فانى » .

(٢) الربيع : هو الإمام الربيع بن حبيب الأزدى الفراهيدى العمانى البصرى ، كان الربيع من أهل الباطنة من عمان ثم خرج إلى البصرة لطلب العلم . التقى الربيع بالإمام جابر بن زيد . وقضى الربيع معظم حياته فى البصرة طالبا ومطلوبا ثم عاد فى أخريات حياته إلى وطنه فى عمان ، وكانت وفاته فى النصف الثانى من القرن الثانى الهجرى. وفى البصرة عكف الإمام الربيع بن حبيب على كتابة مسنده . ويستند الأباضية الآن فى الفقه على مسند الربيع بن حبيب. وقد نشر «الجامع الصحيح » للربيع بن حبيب ، فى القدس فى سنة ١٣٨١ هـ . وفى دار الكتب المصرية بالقاهرة مخطوطة « مسند الربيع » للربيع بن حبيب تحت رقم ٢١٥٨٢ ب . وقد رتب الجامع الصحيح أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الورجلانى ، من علماء أفريقية فى القرن السادس الهجرى . ومن أهم من حمل العلم عن الإمام الربيع بن حبيب من البصرة إلى عمان فى القرن الثانى الهجرى خمسة علماء عمانيون هم أبو المنذر بشير بن المنذر النزوانى، ومنير بن النير الجعلانى، وموسى بن أبى جابر الأزكوى ، ومحبوب بن الرحيل، ومحمد بن المعلى الكندانى. (انظر : دكتورة سيدة كاشف: عمان فى فجر الإسلام ص ٦٧ — ٦٨) .

على صلت وتهييج الفتنة وقد كانت الأمور ساكنة والمسلمون يومئذ أحسن ألفة وأبعد من الريبة !! ثم جعل موسى يفسق أصحاب صلت حين كان من شاذان ما كان ولا يميزهم ولا يسميهم ولا يسمى بهم ، وعامة أصحاب صلت هم أصحابه وولاة صلت وهم ولانه لم يستعمل إلا من هو شر منهم ، ومن بعض ولاة صلت وقواده وأعوانه !! يعرف ذلك أهل العقل بالمعاينة لا بالظن ، وقد كان موسى يقرب أصحاب صلت ويجيز شهادتهم ويستكتبهم ويستعين بهم على بعض الأحكام ويهدى إليهم [٢١٩] ويهدون إليه ، رفع إلينا ذلك الثقة مع موسى ، وقد كان يعيب صلتا بهم . فسبحان الله كيف كانوا كفارا متهمين ثم صاروا بعد اعتزال الصلت أمناء بغير توبة . وإن كان هذا الأمر مرتجى ما كانوا يعيبون به على صلت انهم قالوا كان له أصحاب يسجنون بغير رأيه ، فسليمان بن محمد بن أبى حذيفة سجن رجلا ضعيفاً بغير حق حتى اطلع على ذلك راشد فأخرجه ولم يغير على سليمان ما فعل . ثم نصحهم فى أمر شاذان فقال لهم أوفدوا إليه وفداً من أصحابكم يحتجون عليه قبل سفك الدماء وتسألونه ما يطلب فردّوا النصيحة وجعلوها غشا وتعجبوا من الحق وجهله سيرة المسلمين .

وقد كان المسلمون يوفدون الوفود إلى من خرجوا عليه أو خرج عليهم ، فمن جهلهم أن جهلوا بين المختار[1] وبين عبيد الله[2] لحرب

(١) المختار بن أبى عبيد الثقفى : قتل على يد جيش عبد الملك بن مروان فى الكوفة فى رمضان سنة ٦٧ هـ .

(٢) إشارة إلى عبيد الله بن سعيد ، وكان من أعوان راشد وموسى .

أبى خالد[١] سليمان ، وجهلوا وفد المسلمين إلى بنى هناه[٢] ، من وفدهم الحكم ابن بشير وأبو الحوارى فيما ذكر لنا ، وجهلوا عدل السيرة فى المحاربة . ولقد بلغنا أن بسطام الصفرى[٣] خرج على عمر بن عبد العزيز[٤] فبعث إليه عمر بن عبد العزيز قائداً فأمره أن يسايره ولا يهايجه حتى يحدث حدثاً من سفك دم حرام أو أخذ مال بغير حله ، فجهلوا هذه السيرة . وقد كان فى أصحاب شاذان من يفتون هم به ، منهم يمان بن مصعب ، ونصر بن صغير فيما بلغنا ، وقد كان فى الحق عليهم أن يطئوا أثر المسلمين فقد تركوها جهلا منهم وتهاوناً منهم عليها . وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو عَلَى أنفسكم)[٥] . وقال : (ولا يجرمنكم شنآنُ قومٍ عَلَى ألّا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون)[٦] . وقال : (وتعاونوا عَلَى البر والتقوى ولا تعاونوا عَلَى الإثم والعدوان)[٧] .

فإن قالوا ما لصلت لم يكن يوفد وفداً ، قيل إنما كان صلت يبعث إلى قوم قد أحدثوا أحداثاً من سفك الدماء وأخذ الأموال وقطع الطرق

---

(١) كتب فى المخطوط : « عبيد الله أحمد بن سليمان » . وقد مر ذكر أبى خالد سليمان ، الذى أمر به راشد فقيده فى منزله .

(٢) بنو هناه : قبيلة مقرها الرستاق المدينة فى منطقة الحجر الغربى .

(٣) بسطام الصفرى : من فرقة الخوارج الصفرية .

(٤) اشتهر الخليفة عمر بن عبد العزيز بالعدل والورع (٩٩ ـ ١٠١ هـ) .

(٥) سورة النساء : آية ١٣٥ .

(٦) سورة المائدة : آية ٨ .

(٧) سورة المائدة : آية ٢ .

وقطع الطرق وقوم لصوص، ومع ذلك أيضا لو كانوا مجتمعين لم يعجل عليهم بالقتال حتى يبعث إليهم وفداً ويحتج عليهم . فإن يكن صلت مؤمناً فقد كفر من بغى عليه وقهره حتى اعتزل بغير إقامة حجة . فإن يكن صلت كافراً فقد كفر من عمل بعمله وسار بمثل سيرته . فإن قالوا إنما وليفا ولاة صلت واستعنا بأعوانه لأنهم لم يكونوا يعلمون كيف يسعهم إلى إمام يحاربونه ويأخذون بعض [٢٢٠] ما جمعه ولاته من الحب وأنهم لا يظهرون ذنوبه ولا عيوبه . أرأيتم لو أن ولاته اجتمعوا إليه فقاتلوكم معه وهم أولياؤكم ، من كان أضل ؟ وهل سمعتم بأبين ضلالة ممن دعا إلى حق لا يسميه وأنكر منكرا لا يبيّنه ؟ ! ولا يجيبه إلى هذا إلا الضلال الغواة الذين هم بمنزلة الشكاك والمرجئة والحشوية يدينون بطاعة الإمام حتى إذا خرج عليه خارج فغلبه أو عزله فرجعوا دخلوا فى طاعته فمنهم من تبرأ منهما ومنهم من تولاهما ، وكلا الفريقين ضال والحمد لله .

وإن رجلا من خيارهم أو من أوثق أصحابهم كان مرّ عليه ولاة الصلت قال إن الصلت لم يزل إماماً حتى اعتزل ثم هو يجمع صلتا وراشدا فى الولاية جميعا ويعيب من عاب صلتا ويطعن من طعن على الصلت وينكر على مَنْ عاب على الصلت فيما بلغنا ، وهو من فقهائهم معهم . فقال الذى يحتج عليه أن لا يجمع بين صلت وراشد فى الجنة أبداً على غير توبة . ثم من عجائبهم أنهم زعموا أن قد دولوا[1] ونصروا الحق معهم

(١) دولوا : أى صاروا أصحاب دولة .

على غير التسمية بحقهم ، وقد دولت الجبابرة على المسلمين[١] ، والدين لا يعتبر بالدولة . وقد قال عمار بن ياسر رحمه الله فيما بلغنا : والذى نفسى بيده إنى أرى سواد قوم ليضربن فينا ضرباً يرتاب منه المبطلون ، والذى نفسى بيده لو ضربونا حتى يلحقونا بالشفنات من هجر[٢] ، لعلمنا أنا على حق وأنهم على باطل ، يقول رحمه الله ، ليس فى ديننا شك ولو هزمونا .

ومن عجايبهم أن الجنّ تكتب إليهم راضية بفعلهم تعرض عليهم النصرة ، منكرا وخداعا وسخريا بالطغام من الناس . والجن لم تكاتب أبا بكر رحمه الله ولا كاتبوا عمر رحمه الله ولا كاتبوا المرداس ولا كاتبوا المختار[٣] ولا كاتبوا عبد الله بن يحيى[٤] رحمهم الله ، ففضلوا

---

(١) دولت الجبابرة على المسلمين : سادت دولة الجبابرة على المسلمين .

(٢) الشفنات : الشفنة قشر شجر الغاف ، والغاف شجر ينبت فى الرمل وورقه أصغر من ورق النعناع . والمقصود بالشفنات من هجر : موضع فى هجر ينبت الغاف العظام .

(٣) اشترك الخوارج فى الدفاع عن الكعبة ومكة أثناء حصار جيش يزيد بن معاوية لها ولعبد الله بن الزبير . وقد اتفق الخوارج مع المختار فى أن ملوك بنى أمية مغتصبون جبابرة وظالمون ويجب مناهضتهم . وأبلى المختار والخوارج بلاء حسنا خلال حصار الأمويين الكعبة فى سنة ٦٣ هـ إلى أن انتهى هذا الحصار بانتهاء حياة يزيد بن معاوية وعودة الحصين بن نمير السكونى ، قائد جيش يزيد إلى الشام .

(٤) تولى عبد الله بن يحيى أمر الدعوة الأباضية فى حضرموت واليمن ، وهو مشهور بطالب الحق ، وكان ينتمى إلى قبيلة كندة الحضرمية . وقد أعلن ثورته ضد الدولة الأموية فى سنة ١٢٩ هـ بالاستيلاء على حضرموت ثم استولى على صنعاء . ثم أرسل قائده المشهور المختار ابن عوف الأزدى ، المعروف بأبى حمزة الشارى ، للاستيلاء على مكة والحجاز ونجح الأباضية فى الاستيلاء على مكة والطائف والمدينة سنة ١٢٩ و ١٣٠ هـ . لكن جيش مروان بن محمد هزم الأباضية فى سنة ١٣٠ هـ وقتل أبو حمزة الشارى ، كما هزم الإمام عبد الله بن يحيى طالب الحق ولافى حنفه .

أنفسهم ، على خطيئتهم ، على اشراف المسلمين رحمهم الله . ومن عجائبهم أن موسى يتكلم فيطعن على المسلمين ويقول ما هم وما القـرآن وأى علم ها هنا ، وإن شَرَبة النبيذ والأعراب ـ لا من عندى ـ من علماء هذا الزمان ، وهو فى ذلك لا يستغنى عنهم . وجهله وقلة علمه ظاهر بيِّن ، ومن ذلك أنه لم يحسن إقامة الجمعة ، ومن ذلك أن المؤذن كان يفرغ من الأذان الآخر يوم الجمعة ، وموسى فى بيته وحيث شاء الله حتى يخلو وقت طويل ثم يأتى فيخطب بالنـــاس ويصلى ركعتين يوم الجمعة . ومن السنة فى الجمعة أن الخطبة متصلة [٢٢١] بالأذان والأذان متصل بالإقامة والإقامة متصلة بالصلاة لا فرق بينهن . ولقد كان بعض المبتدعين صلى ركعتين بعد الأذان واتبعه النـــاس على ذلك ، ثم إن محمد بن محبوب رحمه الله غيرّ تلك البدعة وردّ الناس إلى الأمر الأول . وإن صلاة الجمعة ركعتين بعد الأذان أهون من انفساح الوقت لانتظار الأذان والخطبة حتى تبين موسى فرجع عن ذلك . ومن قـلة علمه أنه خطب الناس يوم الجمعة ثم نزل عن المنبر وإمامهم فى بيته أو حيث شـاء الله فانتظروه وليسوا فى صلاة ولا خطبة مقـدار ما استمر الإمام من بيته إلى المسجد مرتين ، وبيت الإمام منفسح عن المسجد بما شـــاء الله ، ثم صلى بالناس ركعتين بلا إعادة خطبة خلافا للسنة . وقد قال الفقهاء لو أن الخطيب خطب يوم الجمعة ثم اشتغلوا عن الصلاة بأمر عنـــاهم كان عليهم أن يعيدوا الخطبة ولو خطبة موجزة . ومن خطـاياهم أن

إمامهم سافر فجاوزوا الفرسخين ثم كتب إلى موسى أن يصلى بالناس الجمعة ركعتين خطأ وغلط . والذى أدركنا عليه أشياخنا وعرفناه من رأى فقهائنا أن الإمام إذا سافر صلى الناس أربع ركعات من بعده حتى يرجع ، لم نعلم بينهم فى هذا اختلافا ، نغلط الآمر والمأمور وكلاهما والحمد لله قليل العلم ، فتفرق الناس من المسجد على صـــلاة ركعتين لا يعلمون ما فعل بهم[1] ، والناس همج طغام لا يعقلون إلا ما شاء الله . فمن بعد ما تفرقوا ما خلا ما شاء الله ، ثم أتاهم آت فأخبرهم أن صلاتهم غير جائزة ، فحينئذ أقاموا الصلاة فصلوا أربعا وعسى قد غاب من غاب فلم يعلم ما فعلوا ، وتحملوا أمر صلاتهم بخطـاياهم . فمن لم يكن عالما بأمر الجمعة فكيف يكون عالما بأمر الإمامة ؟ ! فإن قالوا إنا نحفظ أن الإمامة تجوز بعقد رجلين مسلمين ، قيل لهم ، كتاب الله وآثار السلف حاكم على حفظكم وعلى من تحفظون عنه . ولو كان كما يقولون لبطلت الشورى وتمـــاكر المسلمون ، ولو كان إذا عنّ أمر لم يجتمعوا ولم يتشاوروا ومكر كل اثنين منهم للسبق بالإمامة ، فاحتاجوا إلى حاكم وشهود وصار بعضهم خصما لبعض ، حاشـا لله من الرأى الشاذ وأين فضل الشورى ؟ والله يقول : (والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون)[2] . فذكر الله تعالى فضل

---

(١) كتب فى المخطوط « لايعطون مانعل لهم » .

(٢) سورة الشورى: آية ٣٨ .

الشورى بين [٢٢٢] الصلاة والزكاة . فإن قالوا إن الشورى فى غير الإمامة ، قيل لهم إن الإمامة من أعظم أمور المسلمين فإذا لم يجز أمر الاشورى كذلك الإمامة لا تجوز إلا بالشورى . فإن قالوا إن الشورى باثنين ، قيل إن كان كما زعمتم كان كما وصفنا من التماكر والتجالس للاستباق والخصومة . وما قدم المسلمون إماماً إلا بمشورة من عامة من حضرهم من المسلمين ، وأهل العلم والفقه فى ذلك المقدمون . وما بايع المسلمون أبا بكر رحمه الله إلا عن مشورة من المسلمين ورضى من المهاجرين والأنصار ، وطلب إليهم أن يقيلوه فقال له على فيما بلغنا : هيهات لا تقال ولا تستقال !! وما استخلف أبو بكر عمر رحمهما الله إلا بمشورة من المسلمين . ولقد قطع على الناس فى مرضه فيما بلغنا فقال : يا أيها الناس إنى عاهد إليكم عهدا فهل أنتم راضون ؟ ! فقال له علىّ : إلا أن يكون ابن الخطاب !! فعلم[1] رحمه الله رضى المسلمين بعمر . ولو اجتمع المسلمون على خلافه فما خالفهم . ولقد قال علىّ فيما بلغنا : لا تكون الإمامة إلا برضى المهاجرين والأنصار . فإن قال هؤلاء[2] إن موضى قد شاور مَنْ حضره ، قيل لهم إن موضى ليس بفقيه ولا من حضره بفقهاء ، والذين استشارهم موضى بالإمامة لا يثق بهم إن شاورهم فى حكم ، فسبحان الله عما يفعلون !! كل هذا مكابرة[3] للحق وجهل

---

(١) كتب فى المخطوطة : « فلما علم » .
(٢) كتبت فى المخطوطة : « قالوا هؤلاء » .
(٣) كابره : غالبه فى المكابرة .

بآثار المسلمين !! فإن قالوا إن موسى بن أبى جابر[١] عـزل ابن أبى عفان[٢] من بعد ما بايع لوارث[٣] ، قيل لهم إن موسى بن أبى جابر رحمه الله كان أعلم بالله وبآثار المسلمين من أن يتفرد بأمر وحـده لمبايعتهم لابن أبى عفـان . فإن المسلمين كانوا مستضعفين متفرقين لا يولون أحدا من أصحاب راشد[٤] ولا من ولاته ، خرجوا عليه من قرى شتى ومن قبـائل شتى حتى جمعهم الله بعـد الفرقة وكثرهم بعد القلة ، لا يطلبون ملك الدنيا وإنمـا يطلبون نصر دين الله وإظهار

---

(١) موسى بن أبى جابر الأزكوى : من علماء عمان وفقهائها البارزين فى القرن الثانى الهجرى. وكان أحد خمسة حملوا العلم عن الإمام الربيع بن حبيب وهم أبو المنذر بشير بن المنذر النزوانى ، ومنير بن النير الجعلانى ، ومحبوب بن الرحيل ومحمد بن المعلى الكندى ، وكان لموسى بن أبى جابر الأزكوى ورفاقه الأربعة الفضل الأكبر فى ازدهار الحياة العلمية فى فجر الإسلام فى عمان. وموسى ابن أبى جابر الأزكوى من سامة بن لؤى بن غالب وهو جد موسى بن على لأمه . وقد توفى موسى بن أبى جابر الأزكوى فى سنة ١٨١ هـ . أما حفيده موسى بن على فقد توفى فى إمامة المهنا ابن جيفر فى سنة ٢٣٠ هـ (انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٨٩ و١١٦ ، وأبو هلال السيابى السمائلى : إزالة الوعثاء عن أتباع أبى الشعثاء . ص ٤١ـ٤٨ ، سيدة كاشف : عمان فى فجر الإسلام ص ٦٨) .

(٢) بويع محمد بن أبى عفان بالإمامة فى عمان سنة ١٧٧ هـ ، وكان من اليحمد إلا أنه نشأ فى العراق ، وقد عزل محمد بن أبى عفان سنة ١٧٩ هـ وولى الإمامة بعده الإمام الوارث ابن كعب الخروصى .

(٣) هو الإمام الوارث بن كعب الخروصى. وهو أول إمام من بنى خروص. وهم من اليحمد. وحين أراد المسلمون عزل محمد بن أبى عفان ، حضر موسى بن أبى جابر العسكر ، ولما وصل وارث إلى نزوى أخذ موسى بن أبى جابر بيده فقدمه إماما ، وكان ذلك فى ذى القعدة من سنة ١٧٩ هـ (السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٨٦ـ٨٧) .

(٤) هو الإمام راشد بن النظر . وهو من اليحمد من النجح . بايعه موسى بن موسى ابن على هو ومن معه بفرق لما بلغهم أن الصلت خرج من بيت الإمامة وذلك فى ذى الحجة سنة ٢٧٢ هـ (السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١٦٩ .

سنن العدل ، فلما ظهروا لم يقتدوا بشيء من آثار راشد ولا بجند من جنوده إلا من تاب ورجع عن خطاياه .

وأظهروا من الإسلام ما كان مستخفيا فبايعوا لابن أبي عفان حتى تضع الحرب أوزارها من عمان ، ثم الأمر شورى بين المسلمين لأن المسلمين لا يجهلون فضل الشورى . فلما بايع المسلمون ابن أبي عفان على التماسك والنظر ، ظهرت منه أمور [٢٢٣] حفا فيها[١] وجعل يستخف بحقوق أشياخ المسلمين ويفسق عليهم ، والمشهورين فيهم .

نظر المسلمون في عزله مع ما كان من الشرط ، والذين تولوا بيعته هم الذين عزلوه[٢] ، وهم كانوا أعلم به ، كما قال عبد الرحمن بن عوف ، فيما بلغنا ، لعثمان : أنا أول من يبايعك وأول من يخلعك إن عشت لك ، ولم يقل ذلك إلا بحدثه . وهؤلاء الذين خرجوا على الصلت ، ولم يحضر أحد منهم بيعته ، وهم مع ذلك يولون ولاته ويطئون أثره .

وزعموا أن موسى[٣] كان يقول ، فيما بلغنا ، إنما أريد أن أغير هذه الآثار ، فما غير أثراً ولا مظلمة ولا عقب حكماً ولا استبدل خيراً بشر ، بل قد اجتمع من اجتمع من المسلمين فقالوا إن القواد اليوم والأعوان

---

(١) حفا فيها : تعني هنا : جار فيها أو ظلم فيها أو منع من الحق والقيم .

(٢) كتب في المخطوطة : « هم الذين عزله » .

(٣) هو موسى بن موسى بن علي . وقد توفي والده موسى بن علي سنة ٢٣٠ هـ في إمامة المهنا بن جيفر ؛ وموسى هو من أحفاد موسى بن أبي جابر الأركوي . وقتل موسى بن موسى في وقعة أزكي بتحريض من الإمام عزان بن تميم وذلك في شعبان سنة ٢٧٨ هـ .

اليوم دون أولئك القواد والأعوان . ثم ثارت العصبية فميّزوا وجعلوا ينكرون بالعشائر ثم جعلوا يولون ولاة ، ما اختاروهم لله وإنما ولوهم رضا وتقية ومصانعة . ذلك مما تراه العيون وتسمعه الأذن ، وهم يعرفون ذلك مع أنفسهم فيما يظنه المسلمون بهم . وقد يقوهم أنهم يولون بعض الولاة وهم كارهون لهم إلا المصانعة والدراة[1] . فسبحان الله أى دين تكون فيه المصانعة والمداراة أقبح من هذا ! ! ثم لم يحيوا سنّة ولم يميتوا بدعة ، فإن قالوا إن صلتا ولى محمد بن جعفر على صحار[2] ثم عزله قبل أن يتم شهرين ، قيل لهم إن الصلت لم يعزل محمد بن جعفر ولكن أبا جابر كره بعض الأمور فاستأذن فأذن له ، فإن يكن ذلك إثماً فقد وقع أمامكم فى أعظم من ذلك .

إنما قد ولى محمد بن جعفر على صحار ، فقبل أن يخرج إليها أتاه مَنْ أربحه فولاه وترك محمد بن جعفر ، ولقد بلغنا أن محمد بن جعفر كان يأخذ أصحابه ووالى صحار الذى ولوه عليها يسير إليها ومحمد بن جعفر لا يشعر ، فذكر راشد بخيار أصحابه وما فعل أئمة المسلمين العدل ! ! فأتى آت إلى موسى فعاتبه فى ذلك لمحمد بن جعفر فقال كيف أصنع ؟ ! ليس

---

(١) الدراة : الملاطفة ، والمخادعة ، والدفع .

(٢) تقع صحار على خليج عمان وعلى الساحل الرملى المنخفض لمنطقة الباطنة . وهى مدينة قديمة قامت فيها الزراعة كما كانت مركزا تجاريا هاما بين الهند والصين وأفريقية والشرق الأدنى وأوربا . وقد استقبل فيها عبد وجيفر ابنا الجلندى وملكا عمان ، رسول محمد عليه الصلاة والسلام يدعوهما إلى الإسلام فى السنة السادسة للهجرة أو الثامنة . وقد زارها وكتب عنها عدد من الجغرافيين والمؤرخين والرحالة منهم الإصطخرى وابن حوقل والمقدسى والمسعودى وأبو الفدا .

أهل عُمان إلى اليوم كما كانوا بالأمس ! ! حدثنا بذلك الثقة عن بعض أنصارهم ، فصارت بمنزلة ولانه الأمراء ، من يقبل القرية بأكثر ولوه ، ثم الله أعلم بالآثار والأخبار ، فإن يكن حقاً ما حكي على [٢٢٤] صلت وأصحابه فحق ما يحكى على هؤلاء . أما المعاينة فهى أشنع وأما الأخبار فهى مثل الأخبار وأقطع . وقد صارت مأكلة لفساق السلطان لأن فيها تجارا وذمة ضعفاء .

ومن عجائبهم أن موسى رأى رجلا ضعيفاً ليس بإمام من أئمة الدين ولا يخاف على دولة ، رآه جالساً خارجاً من المسجد يوم الجمعة قبل الصلاة ثم بصر به يصلى بعد ما انقضت صلاتهم ، فاتهمه أنه لا يرى الصلاة معهم ففسقه ودعا عليه وشهر به وأغرى به السفهاء فساروا إلى منزله قريباً من فرسخ من المعسكر فشدوا يديه وراء ظهره وضربوه ، فيما بلغنا ، حتى أدموه ثم جاءوا به كأنه سافك دم أو قاطع طريق حتى أتوا به إلى السجن . فحدثنا عدل ثقة من المسلمين أنه كان قاعداً فى المسجد وقد جاءوا به فقال إنه كان يسمع شيئاً ليس يشبه الضرب ولكنه يشبه الدوس من شدة الضرب فلما أدخلوه السجن قال واقتلاه فيما بلغنا ، فلبث فى سجنهم مريضاً شديداً فيما بلغنا وقال لهم ارفقوا فشدوا يديه وراء ظهره وأتوا به السجن . فسبحان الله من فعلهم ! ! فلا براءة لموسى ولا لراشد من ضربه ولا من قتله ، ولولا أن موسى أغرى به وراشداً أمر به ، ثم لم

ينكروا على من ضربه ولا منعوا عنه . فإن كان حقا ما ظنوا به من الخلاف عليهم ما كان لهم أن يفعلوا به ما فعلوا ، وقد ذم الله أقواماً فقال : (وإذا بطشتم بطشتم جبّارين)[١] . وإن الجبابرة لم يبطشوا بأيديهم إنما بطش[٢] بأمرهم سفهاء متاريف[٣] أفرطوا فى حدهم .

ومما عابوا على صلت إذ لم يعاقب السجين يوم نوبو[٤] أو تحيلوا فيما فعل وهو ليس[٥] أشد مما فعل بالسجين[٦] ، لأن هؤلاء قد ضربوا من ليس عليه ضرب ، وأولئك لم[٧] ينالوا أحداً بشيء فيما بلغنا . فإن قالوا إن صلتاً لم يحبس ابن ابنه حين حبس[٨] موسى وسبّه ، قيل لهم قد فعل رجل سفيه من أصحاب موسى أمرا ليس بهين وفى الظن أن موسى لم يكن ليقرب إلى حبسه .

ومما عابوا على الصلت أنهم قالوا أن ابن أبى المقارش يسعر السوق برأيه ولا ينكر عليه الصلت ، وقد يمكن أن يكون الصلت لم يعلم بذلك وقد فعلوا هم ما هو أعظم من ذلك ، إنما أمر راشد ولاة القرى أن لا يدعوا الناس يشترون من طعام أهل القرى وهو وولاته يشرونه لأنفسهم

---

(١) سورة الشعراء : آية ١٠٣ .

(٢) كتب فى المخطوط : « إنما بطشوا » .

(٣) المترف : الجبار المتنعم الذى يصنع مايشاء ولا يمنع .

(٤) نوبو : هكذا فى المخطوط .

(٥) ليس : زيادة من عندنا وكذلك الواو التى سبقت هو .

(٦) فى المخطوط كتب : السجين ، من غير الباء .

(٧) كتب فى المخطوط : « وأولائكم » .

(٨) كتب فى المخطوط : « حسا » ، ولكن كتبناها « حبس » لأنها تتفق مع سياق النص .

وهذا [٢٢٥] تحليل لما حرم الله (وأحل الله البيع وحرم الربا)[١] . فإن يكن حلالا فقد منعوا الناس من الحلال ، وإن يكن حراما فقد استحلوا الحرام . والبيع والشراء جائز وإنما نهى رسول الله ﷺ عن الاحتكار والمفاحشة[٢] وأن تتلقى الركبان بالجلوبة إلى الأسواق ، ونهى الفقهاء عن حرق ما ورد إلى الأسواق من طعام فإذا مر ثلاثة أيام أذن لهم بالبيع . وقد قيل إن أهل البلد أيضا إذا طلبوا أن لايخرج طعامهم من بلدهم مخافة القحط وأن يكون طعامهم فى بلدهم على فقرائهم حكم لهم بذلك . فإن يكن أهل البلد طلبوا أن لايخرج طعامهم فقد اشتروه هم وقد أخرجوه ، وإن لم يكن أهل البلد طلبوا ذلك فقد منعوا طالب الرزق وما أحل الله له . ولقد بلغنا أن تاجراً خرج إلى قرية يقال لها ايبل فاشترى منها برا[٣] على حساب مكوك[٤] وثلث إلا ربع السدس بدرهم ، فأخذه والى ذلك البلد فقطره[٥] وقيده حتى ردّ بضاعته التى اشتراها .

ثم الوالى رجع فاشترى ذلك الحب على حساب مكوك وثلث وزيادة على ما كان اشتراه التاجر ، فأضر بالبائع وأضر بالمشترى ، فإنما كان عمله لنفسه . ثم إن التاجر أتى راشداً فشكا إليه ، فكان إنصافه إياه أن

---

(١) سورة البقرة : آية ٢٧٥ .

(٢) كتبت فى المخطوطة : « المناحشة » . والمفاحشة : القول أو الفعل القبيح .

(٣) البر : القمح .

(٤) المكوك : هو مكيال يسع صاعا ونصفا . أو نصف الويبة ، والويبة اثنان وعشرون أو أربعة وعشرون مدا بمد النبى عليه الصلاة والسلام . ونلاحظ أن الموازين والمكاييل وسعاتها تختلف من بلد إلى آخر ومن عصر إلى عصر . وجمع المكوك : مكاكيك .

(٥) قطره : صرعه صرعة شديدة . ولعله طلاه بالقطران .

طرحه فى السجن ثم أخرج من السجن . ثم أتى إلى موسى فشكا إليه من الوالى فطلب الإنصاف فقال نعم ننصف فلم يرفع به رأساً ولم يوصل إلى الإنصاف ولم يكن منه شىء فى هذا ، إلا أن موسى تكلم فقال إن الإمام قد ترك ذلك الذى كان يأمر به ، فلم يكن منه إنصاف ولا توبة إلا هذا فسبحان الله عما يصفون[١] . ثم هم فيما بينهم يتهامزون ويتقاطعون يسمى إمامهم حمارا حلبيا وتيسا عسفيا ، ويسمون قاضيهم أبا السطور ويسمونه حق سفهاء من أصحاب راشد ومن أصحاب موسى يسمى بعضهم بعضا فيما بلغنا . وقد قال الله عزّ وجل : (تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى)[٢] . إخوان علانية أعداء سريرة إلا أنهم قد اجتمعوا على أنهم قد قهروا المسلمين وأخافوهم وأرعبوهم ، وأخافوا عزان بن تميم وأخرجوه من منزله وداره بكفالة لا تلزمه ، وهم يعرفون فضله وقد كان موسى احتاج إلى رأيه . وحبسوا محمد بن عمر بن أخنس بلا ذنب ولا حدث منه إلا بسوء الظن أو ببغى أهل الكذب وهو معروف فضله مع المسلمين ؛ ثم بعد ذلك أخافوه وبعثوا له الخيل تخاف من منزله بلا ذنب [٢٢٦] ولا حدث حتى ضاقت عليه الأرض ، واستلقى إليهم فلم يجدوا له ذنباً يستحق به العقوبة فحبسوه فى عسكرهم ولم يأذنوا له بالانصراف إلى منزله حتى أخذوا عليه كفيلا ، وما ذلك منهم بعدل . وهذا من عجايبهم وما لا يحصى فى تسعة عشر شهرا مذ ملكوا ولديهم المزيد .

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى : (سبحان ربك رب العزة عما يصفون) سورة الصافات : آية ١٨٠ .

(٢) سورة الحشر : آية ١٤ .

وإنما ذكرنا هذا من أحداثهم لأنهم حاربوا صلتا وخرجوا عليه بدون هذا من الحدث . وقال الله تعالى : (أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة فى الزبر)[١] . وإن المسلمين مع هذا لا يرون الخروج عليهم ولا يستحلون عليهم ما استحلوا هم من الصلت إلا من بعد إقامة الحجة وبذل النصيحة وإن كانوا لا يقبلون نصيحة ولا يسمعون حجة ، يكابرون الحق ويدفعون العيان . وإن من دين الله الإمامة وهى حق لله واجب عباده لإقامة الحدود وإنصاف المظلوم والحكم بالعدل بين الناس عامة . وقد قال الله : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون)[٢] . وقال : (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا)[٣] . فإذا ظهر المسلمون اجتمع فى الأرض فقهاؤهم وذوو الرأى وأهل الفضل منهم واجتهدوا لله فى النصيحة واختاروا رجلا طاعة لله لا لطاعتهم ، ولا يريدون أن يملكوه ويعملوا ما شاءوا ولكن أرادوه أن يملك الأمور بالعدل والاتباع لمرضاة « الله »[٤] . ثم يختارون لله أفقههم وأعلمهم وأقواهم على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وعلى الحكم بالعدل وعلى محاربة العدو ، والذب عن الحريم وعلى جباية مال الله من حله وإنفاقه فى أهله . وإن لم يجدوا عالما فقيها فلا بد

---

(١) سورة القمر : آية ٤٣ .
(٢) سورة آل عمران : آية ١٠٤ .
(٣) سورة السجدة : آية ٢٤ .
(٤) كتب فى المخطوط « أنفسهم » .

من هـذه الخصال ، وأقل ما يكون من علم الإمـام والوالى أن ينظر الولاية والبراءة ، ثم مع ذلك ، ولا يدع التعليم ولا يدع مشاورة أهل الفقه من المسلمين . فإن شاءوا بايعوا على الشراء[١] وإن شاءوا بايعوه على الدفاع[٢] ، وفيهما شروط لا يعلمها كثير من أهـل هذا الزمان وما ضيعنا من صفتهما إلا ليقضى الأمـور دون المسلمين ، ولا يقوم رجلان يختلسان الإمـامة « أو »[٣] يغتصبـانها كما روى من روى . وأبطلوا الشورى بروايتهم ، والله تعـالى يقـول : (وأمرهم شـورى بينهم)[٤] . فإذا اجتمع أهل العلم وأهل الفضل فبـايعوه لزمتهم طاعته وكان حقا على العامة من الرعية أن يسمعوا ويطيعوا للإمـــام وأن يسلموا لأهل العلم من المسلمين . فإن خرج على الإمام خارج [٢٢٧] جمع جمعا ونظر المسلمون فى حدثه ، فإن كان أحدث حـدثا من سفك دم وأخذ مال فإن أمكنوهم للحجة لم يعجل المسلمون عليهم حتى يحتجوا عليهم ويدعوهم إلى إعطاء الحق الذى امتنعوا به ، فإن أجابوا إلى ذلك

---

(١) بويع الإمام « على الشراء » أو كان « إماما شاريا » صفة للإمام الأباضى أو لبيعـة الإمام الأباضى ، فالإمام الأباضى يشرى نفسه لله ، وقد قال تعالى : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم) . سورة التوبة آية ١١١ .

وأما « قطع الشرى » فهى عبارة استخدمها الخوارج والأباضية ، ومعناها من يتقدم فيقاتل عن القوم ، أو من يتقدم إلى السلطان فيتكلم عن القوم .

(٢) إمام الدفاع : هو الإمام الذى يبايع للجهاد والحرب .

(٣) « أو » : زيادة من عندنا .

(٤) سورة الشورى : آية ٣٨ .

حكم عليهم بكتاب الله ولم يعرض لهم إلا سبيل خير ، وإن كرهوا وحاربوا قوتلوا حتى يفيئوا إلى أمر الله . وإن كان اجتماعهم بغير حدث يكون منهم ، أوفد[1] المسلمون إليهم وفدا من صلحاء المسلمين يحتجون عليهم ويسألونهم ماذا يطلبون ، كما أرسل زيد بن صوحان إلى طلحة والزبير يسألهما ماذا ينقمون . فإن طلبوا وجها من الحق أجابوهم إلى ذلك ، فإن لم يكن لهم حق إلا المكابرة والبغى بعث المسلمون إليهم جيشا يسايرونهم ولا يبدءوهم بالقتال حتى يحدثوا حدثا فحينئذ يحتجون عليهم ويسألونهم ردّ الحدث كما فعل عمر بن عبد العزيز ببسطام الصفرى[2] ، وكل هذا والمسلمون لا يبدءون بالقتال . فإذا قاتلوهم فظفر الله المسلمين بالقتال على عدوّهم ووضعت الحرب أوزارها لم يقتلوا موليّ ولم يجهزوا على جريح يتشحط بدمه[3] ولم يعقروا دابة ولم يغنموا مالا ولم يسلبوا ولم يدخلوا منزلا إلا بإذن أهله ولم يكسروا قفلا ولم يهدموا بيتا ، ولم يجبروا الناس على القتال ولم يعترضوا الناس بالقتال على غير دعوة يبينون لهم فيها الحق ولا يعاقبون مذنبا حتى يعرّفوه ذنبه ، فهذه سيرة المسلمين فى حربهم فى أهل قبلتهم . فإن أحدث الإمام حدثا نظر المسلمون فى حدثه ، فإن كان حدثا مثل قذف أو زنا أو شرب خمر أو سرقة ، لم يكن بدّ من إقامة الحدّ عليه ، ولا يقيم الحدّ عليه

---

(١) كتب فى المخطوط : « وفد » .

(٢) بسطام الصفرى : من الخوارج الصفرية .

(٣) تشحط بالدم : تضرج به ، اضطرب فيه .

إلا الإمام ، فحينئذ تزول إمامته ويبايع المسلمون إماماً يقيم عليه الحدّ ، ثم يستتيبونه فإن تاب قبلت توبته وقد زالت إمامته .

وإن كان حدثه من غير الحدود مثل الجور فى الحكومة واغتصاب الناس أموالهم ، نظر المسلمون فى حـــدثه ثم استتابوه فإن تاب قبلت توبته على ردّ ما غصب ، والعدل فيما جار ، وعدل للظالمين والإنصاف بينهم إذا صحت عليهم الحقوق لمن تعدوا عليه . وإن أصر على ذنبه وامتنع عن التوبة أظهر حينئذ المسلمون حدثه وذنوبه التى أصرّ عليها إلى عامة رعيته حتى يكون عامة الرعية شهودا عليه ، ولايقتلونه خلسة ولا يعزلونه خلسة ، فمتى فعلوا ذلك به لزمتهم التهمة مع عامة الرعية . فإذا شاعت أحداثه فى رعيته ساروا إليه واستتابوه ما لم يقتل منهم أحد ، فإن تاب قبلت توبته وفى [٢٢٨] أنفسهم عليه ريبة ، فإن كابر المسلمين عزلوه إن قدروا وإن قاتلهم قاتلوه حتى يقتلوه كما فعل المسلمون بعثمان . ثم يستتيبون الناس من ولايته كما استتاب الناس من ولاية عثمان ولقد ظهر من أحداث عثمان ما لم يظهر من أحداث الصلت : ولقد استتاب[1] المسلمون عثمان ما لم يستتب[2] هؤلاء الصلت ، وان عثمان ضرب عمار بن ياسر رحمه الله وقد فتق بطنه وقد شاع ضربه ، وضرب عبد الله بن مسعود رحمهما الله حتى مات من ضربه . وتحقيق ذلك قول عبد الرحمن بن جبل لعثمان :

---

(١) كتب فى المخطوط : « باما » .

(٢) كتب فى المخطوط : « بان » .

ضربت الحبر عبـــد الله حتى ثوى فى قبره للترب ميقا
وحرقت المصاحف يا ابن أروى ووليت الجبابرَ واعتديقا

وقال :

تعاطى ابن مسعود ليغبش قبره ألا شلتا الكفان من كف نابش
تصلى عليه بعد ما قـــد قتلته فياشرّ ذى نيـــل وياشرّ رائش[1]
رويداك تلقى الله عن ذات قتله وتلقى ابن مسعود غداة التناوش

* * *

فهذا ماثبت أن عثمان قتل ابن مسعود رحمه الله ونفى أبا ذر رحمه الله وغيره من المسلمين ، أخرجهم من ديارهم كرها إذ بذلوا له النصيحة وأمروه بالمعروف ونهوه عن المنكر ، وما علمنا أن الصلت عزل أحدا ولا ضربه .

فإن قالوا إن الصلت حبس فلانا بغير حق ، قيـــل لهم فهل استتبتموه ؟ ! وعرض التوبة على المسلمين واجب فإن قالوا خفناه ، قيـــل لهم كيف خفتموه أن تستتيبوه ولم تخافوا أن تعزلوه ؟ ! فإن قالوا : هو اعتزل ، نحن لم نعزله ، قيل لهم حاربتموه وجمعتم النـاس عليه فاعتزل من دار إلى دار لا تدرون كيف كان اعتزاله ! ! فإن كان معكم إماما فاعتزل من خوفكم . كان فى الحق أن تؤمنوه وتضموه وتحتجوا عليه ، وإن كان كافراً فأظهر كفره إلى عامة من استنصرتم به

(١) الرائش : الذى يعطى الأرش أى الدية أو الرشوة .

حتى يعلموا ما علمتم . فإن قالوا إنا[1] صدقنا الناس ودخلوا فى طاعتنا لم يكن علينا أن نبيّن لهم شيئاً ، قيل لهم إن الصلت كان إماما مجتمعا عليه فلا يزيل إمامته إلا حدث مكفر ويصح مع عامة أهل الدار ، وأنتم كان ولاتكم يدعون الناس إلى الطاعة وتجبون الصدقات بإمامته ، وخطباؤكم يدعون له ، وأولياؤكم ، فكان هذا كله بالفساد ثم عزلتموه بالعشى ! ! فإن رجعوا وقالوا نحن لم نعزله ولم نروّعه وإنما جئنا نصحاً له ، قيل لهم أخطأتم وأنتم تعلمون الخطأ من وجهين : وجه لكم ، أخذتم طعاما جمعه ولاته من الصدقة من حب وتمر من أزكى ومطى بالقهر والغلبة ، وهو إمام معكم فيما تزعمون حرام عليهم غلوله [٢٢٩] وأخذ ما جمعه ولاته ، وإن كان كافرا فقد زالت إمامته . فقد خصمتم أنفسكم إذ زعمتم أنكم كنتم ناصحين وقد أخطأتم فى أخذكم ما جمعه ولاته من الصدقة وخالفتم سيرة المرداس[2] رحمه الله ، لم يستحل أخذ مال السلطان إلا ما كان لأصحابه عطاء ، ولو أن المرداس رحمه الله استحل مال السلطان[3] لأخذه وتقوى به على محاربته . ودخل

---

(١) كتب فى المخطوط : « إذا » .

(٢) شهد أبو بلال مرداس بن أدية التميمى معركة صفين مع على بن أبى طالب وأنكر التحكيم . ولم يعجبه مقاتلة المسلمين بعضهم بعضا فانسحب وأقام فى البصرة بعد موقعة النهروان مع قبيلته من بنى تميم . وكان أبو بلال مرداس بن حدير أحد خاصة عبد الله بن وهب الراسبى وممن حضر صفين والنهروان . (انظر : الدرجينى : طبقات الأباضية (مخطوط) ورقة ٩٢ و٩٣ ، والبرادى : الجواهر المنتقاة ص ١٦٧) .

(٣) يعنى بالسلطان هنا معاوية بن أبى سفيان ووالية على العراق زياد بن أبيه ومن بعده عبيد الله بن زياد .

عليكم الخطأ من وجه آخر ، إنكم لما وليتم الأمر وعزلتم صلتا رجعتم ترسلون إليه يتبرأ من الإمامة وهذا منكم جهل وعنف كرجل تزوج امرأة رجل ثم أرسل إليه يطلقها فلا خير له فى تزويجها طلقها أو لم يطلقها ، فقد استبان لكل ذى لب خطؤكم والحمد لله رب العالمين .

ثم جعل يظهر تفسيق أصحاب الصلت ويسميهم الفسقة ولا يسمى للصلت حدثا بعينه وهم يجيزون شهادات أصحاب الصلت[1] ويستعينون بهم على أحكامهم يستكتبونهم وسعيد بن محمد بن محبوب هو اليوم لهم كاتب ، وقد كانوا يعيبون صلتا به وهو إن أراد أن يجوّز راشدا فى غلط فى حكم أمكنه ذلك منه ، لأن راشدا لا يعقل ولا يبصر ويحسب الخطأ صوابا ، ويولونهم من أحكام القصاص فى الجروح[2] فسبحان الله عما يصفون . فقد استبان خطؤهم لكل ذى لب وقد لبسوا الحق بالباطل . وقد أفتاهم فيما بلغنا فقيه من فقهائهم بالغلط ، فمما أفتاهم زعموا أنه إذا دخل الناس[3] فى طاعتهم ولم يسألوهم عن شىء فليس عليهم أن يبينوا لهم ، فمما[4] يقول مفتيهم ان لو كان الناس اختلفوا فاسألوهم ولم يدخلوا فى طاعتهم حتى يبينوا لهم ، فإن قالوا قد دخلنا فى طاعتهم ولا نسألهم عن شىء فما كان حقا عليهم أن يقفوا فى الفريقين معا . فأى الفريقين كان أولى بالضلالة ؟! من سأل بيان الحق ؟!

(١) كتب فى المخطوط : « السلت » .
(٢) كتب فى المخطوط : « الخروح » وأحسبه تصحيف ، والجروح تعنى القصاص فى الدماء .
(٣) كتب فى المخطوط : « دخلوا الناس » .
(٤) كتب فى المخطوط : « فما » .

أو دان بالكتمان والحجمة[١] وكان عند من غلب كفعل حشوية[٢] أهل العراق ؟! فسبحان الله !! لقد فرق الله بين الحق والباطل ، وما لموسى وراشد وأصحابهما من حجة عند من يعقل ويعرف الحق من الباطل ، إلا أنهم يفزعون إلى اعتزاله وهم يقولون إنه لا وعيد ولا تهديد !! فأى وعيد أشد من غصبهم المال من أزكى ومطى !! شيء لم يستحله أحد من خوارج المسلمين بله[٣] إمام جور[٤] !! وهذا نقض لحجتهم . ويروى عن عبد الله بن حازم أن موسى بن موسى أرسله على الصلت بن مالك أن يعتزل فهذا من وعده المقدم . وقال الصلت ، فيما بلغنا ، إن كان كما ئن عزلت !! فلم يقولوا له إن اعتزالك حق ولم يقولوا له إن تمسكك بالإمامة باطل ولا استتابوه من ذنب ، فإنما كانوا يقولون ولى [٢٣٠] واليا واعزل واليا ومعدّلا[٥] وكاتبا .

---

(١) حجم الكلام : لم يبينه . حجم شيء فى صدره : أخفاه ولم يبده .

(٢) الحشوية : فرقة من الفرق التى ذكرها كتاب الملل والنحل، وذكرها أيضا ابن النديم فى كتابه « الفهرست » . وأشار إليها أبو عبد الله محمد بن سعيد الأزدى القاهاتى فى كتابه « الكشف والبيان » بجزأيه . وأهم مايؤخذ عليهم الوقوع فى التجسيم .

(٣) كتب فى المخطوط : « بل » .

(٤) يعنى بأئمة الجور حكام الأمويين وولاتهم باستثناء الخليفة عمر بن عبد العزيز ، وحكام العباسيين .

(٥) التعديل ، من عدل الشاهد أى زكاه ، والتجريح من جرح الشهادة أو الشاهد أى ردها أو رده .

والتعديل والتجريح من مصطلح الحديث والفقه ، فالتعديل هو التسليم لأحد بأنه حاصل على العدالة فى الرواية والشهادة بسبب ماعرف عنه من استقامة السيرة فى الدين والخوف من الله خوفا وازعا من الكذب. والتجريح قول أئمة الحديث والفقه عن أحد الرواة أو الشهود أنه غير ثقة =

فإن قالوا إن صلتا لما اعتزل وكفر زالت إمامته ، قيل لهم إذا حلتم عليه أن يكفر وأخذتم الصدقات من جميع الولاة واستوليتم على الأمر فاتقوا الله ولا تكابروا الحق ولا تدفعوا العيان .. قوما فتحبسوهم وإذا احتاجوا إلى شهادتهم أخرجوهم .. على بيع الماشية من بعض الناس ويستشهدونهم على ما يحتاجون .. كفار فلا شهادة لهم وإن يكونوا مؤمنين فلا حبس عليهم وليس .. إليهم حتى فلا إله إلا الله ! ! فما ينبغى أن يكون الإمام كذابا ولا مخلفا ولا حسودا ولا بخيلا ولا عجولا ولا مبذرا ولا غدارا ولا مكارا . ومما ينبغى للإمام أن يكون صدوقا وافيا جواداً رحيما كريما عفيفا ورعا قنوعا نزيها عن الطمع مصلحا بين الناس بجهده .. بين رعيته وبحكمه وقسمه لا يتفاضلون معه إلا بقدر فضلهم فى الخلق وحسن المعرفة بالحق والنصيحة . نسأل الله لنا ولكم الهداية كما يحب ويرضى والسلام عليكم ورحمة الله . تم الكتاب والحمد لله وصلى الله على رسوله محمد وآله وسلم تسليما إلا ما وجدته منقطعا فيما بين الأسطر[1] .

= أو أمين فى روايته أو شهادته (انظر : أبو حامد الغزالى : المستصفى من علم الأصول (طبعة مصر) . ج ١ ص ١٠٠ و ج ٢ ص ١٠٢–١٠٣ ، وابن حجر العسقلانى : نخبة الفكر فى مصطلح أهل الأثر ، طبعة مصر سنة ١٣٠٨ هـ ، ص ٣ ، عياض بن عياض : كتاب الألماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ص٣ ، وابن الصلاح الشهرزورى : مقدمة ابن الصلاح ، طبعة حلب ، ص١١٤–١٣٧ ، والدكتور أسعد رستم : مصطلح التاريخ ص١٠٠–١٢٣ ، وانظر أيضا : الجرح والتعديل فى التاريخ فى مقدمة ابن خلدون (طبعة الكشاف ببيروت) الكتاب الأول ص٣٥–٣٨) .

(١) هناك بياض بين الكلمات وخاصة فى هذه الصفحة ، وهى التى أشار إليها ناسخ هذا المخطوط .

(٢)

سيرة تنسب إلى أبي قحطان خالد بن قحطان[1] رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواحد القهار العزيز القادر ، الباطن الظاهر ، الأول الآخر ، ذى العزة والجبروت ، والقدرة والملكوت ، وكل شيء سواه هالك يموت . نحمده على آلائه وجزيل عطائه وسابغ نعمائه ، حمدا يوجب المزيد وننجو به من العذاب الشديد ، الفعال لما يريد . ونستهدى الله للسنن ونعوذ به من الفتن ما ظهر وما بطن ، والعصبية والإحن ، وإنه الجواد ذو المنن . وصلى الله على محمد الأمى خاتم النبيين وسيد المرسلين وآخرهم وخيرهم إلى يوم الدين ، وعليه من الله السلام والصلوات ، والرحمة والبركات ، وسلم على عباده وأوليائه ، من أهل أرضه وسمائه ، من الأولين والآخرين ، إلى أن يبعث الله الخلائق ليوم الدين .

إن مما لا يسع جهله ولا ينكر عدله العلم بأن الله واحد فرد صمد

---

(١) أبو قحطان خالد بن قحطان: من علماء وفقهاء عمان فى القرن الثالث الهجرى. وكان معاصرا لأبى المؤثر الصلت بن خميس ولإمام المهنا بن جيفر . وقد جاء عن أبى قحطان فى حديثه عن أبى المؤثر فى صفحة ٢٦٦ من المخطوط: « فقد صحبنا أبا المؤثر ماشاء الله من الدهر رحمه الله وغفر له ... » .

وكان أبو قحطان ممن يبرأ من موسى وراشد بسبب عزلهما الصلت عن الإمامة .

ليس له صاحبة ولا ولد ، دائم حى قيوم لا تأخذه سنة ولا نوم ولا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ، ولا تحيط به الأفكار ولا تكتنفه الأنظار ولا يحويه مقدار ، ولا تحويه الأمكنة ولا تغيره الأزمنة ، ولا تقع عليه الحواس ولا يقاس بالناس ، جبار قهار ، عزيز غفار ، [٢٣١] يوحد ولا يبعض ، يعرف ولا يكيف ، يحقق ولا يمثل . لا تدور عليه الدوائر فى الدنيا ولا فى الآخرة ، لم يزل عالما حيا قيوما سميعا بصيرا قديرا بائنا فى ذلك عن صفة خلقه ، لا يوصف فى ذلك باختلاف ولا تكييف ، ولا بشبيه ولا بمثيل فيقال فيه ما يوصف فى سواه ، فهو عالم بعلم وحى بحياة وقادر بقدرة وسميع بسمع وبصير ببصر والله تبارك وتعالى عن ذلك . بل هو العالم لا بعلم غيره والحى لا بحياة غيره والقادر لا بقدرة غيره والسميع لا بسمع غيره ، لم يزل عالما بما قد كان وبما هو كائن إلى آخر ما يكون ، وعالم بما يكون قبل كونه أن لو كان كيف كان يكون ، المبتدئ خلق الأشياء لا من شىء ، ثم خلق الشىء من الشىء ، ولو شاء تبارك وتعالى لخلق كل شىء من لا شىء لأنه إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون . كان ولا مكان ولا ملك ولا إنسان ، ثم خلق المكان فلم يتولج فيما خلق ولم يبن مما خلق ولم ينفصل عما خلق لأنه لو كان بائنا ومنفصلا لكان محدودا ، ولو كان ملاصقا ومتصلا لكان ممازجا لما خلق . والله بر عظيم جواد

كريم متعال عن التحديد والتكييف لأنه (ليس كمثله شيء)[١] ولا يشبهه شيء (وهو السميع البصير)[٢] .

فهذا تعداد خلق الأشياء والأماكن كما كان قبل أن يخلقها لم يزل ولم يتحول ، ولم تجز عليه زيادة ولا نقصان ولا يشغله شأن عن شأن وهو كل يوم فى شأن فلا إله إلا الله العزيز الحكيم . ثم إن الله تبارك وتعالى شاء أن يظهر قدرته وأن يرى العباد ملكه وعزته فخلق الأشياء التى سبق فى علمه أن يخلقها محصاة عنده كلها لا يحصيها إلا هو ، ولا لأحد أن يعلم منها إلا ما شاء . وأراد ما ظهر لخلقه من خلقه ما أراد ، وحجبهم عن رؤية من أراد تبارك وتعالى . لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ، وحجب خلقه رؤيته ودلهم على معرفته بالآيات التى أوضحها والعلامات التى بيّنها من خلقهم وخلق غيرهم . وكذلك قال فى كتابه :

(سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق)[٣] . وأقام عليهم حجته وأوضح لهم معرفته ولم يعذر أحدا . وإنه حى غير هالك فهذا لا يسع جهله على حال من الأحوال . وخلق العرش كما وصف انه كان على الماء بقدرته . . والله غنى عن العرش لأن العرش من خلق الله . اختبر من اختبر من ملائكته وخلق

---

(١) سورة الشورى : من آية ١١ .
(٢) سورة الشورى : من آية ١١ .
(٣) سورة فصلت : آية ٥٣ .

السموات والأرض وما فيهن وما بينهن من الخلق وأجرى ذلك بلطف قدرته وجزيل نعمته . [٢٣٢] وخلق الجبال والبحار والرياح والأمطار والليل والنهار وما ذرأ[١] وبرأ[٢] مما يرى ولا يرى . وخلق الملائكة وخصّهم بالسكن فى سمائه واستعملهم بعبادته ونزههم عن الشراب والطعام والجماع والأنجاس والأرجاس[٣] . واصطفى منهم رسلا تفضيلاً منه لمن شاء لا يسأل عن ذلك تبارك وتعالى . وخلق الجان من مارج[٤] من نار ، وخلق آدم من صلصال من حمأ مسنون ، وخلق حواء[٥] من آدم .

وكذلك قال فى كتابه الناطق على لسان نبيه الصادق : (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساءً واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحامَ إن الله كان عليكم رقيباً)[٦] . ثم إن الله اختبر الملائكة وإبليس لطاعته ليعلم منهم الصادق فى حال علمه والعاصى فى حال علمه وقد سبق بذلك علمه بسعادة من سعد من خلقه وشقاوة من شقى منهم . ولكنه تبارك وتعالى لا يعذب أحدا على علمه فيكون له الحجة عليه حتى يحتج عليه ويعذر . فعرض الله الإسلام على الملائكة وإبليس والسجود لآدم .

---

(١) ذرأ : خلق .
(٢) برأ : خلق من العدم .
(٣) الأرجاس : العمل القبيح .
(٤) المارج : الشعلة ذات اللهب الشديد .
(٥) كتبت فى المخطوط : حوى .
(٦) سورة النساء : آية (١) .

وكان إبليس قد عبد الله ما شاء الله قبل خلق آدم فجعل السجود لآدم طاعة له لا لآدم، فمن أطاعه فيما أمره نجا من عقابه ومن عصاه وقع فى عذابه. فسجد الملائكة كلهم أجمعون واستكبر إبليس فلم يكن من الساجدين. وكذلك كان فى علم الله أنه لا يطيع وأنهم يطيعون. فكفر إبليس يومئذ بمعصية الله إذ ترك ما أمر به كفر نعمة ونفاق لا كفر شرك[1] لأنه لم يكن ذلك الوقت أشرك بالله وإنما صار مشركا بعد ذلك لما دعا إلى عبادة نفسه وعبادة الأوثان. فلم يعجل الله عليه لما ارتكب معصيته وضيّع أمره أن دعاه إلى التوبة، فقال تبارك وتعالى: (يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقتُ بيدىَّ أستكبرتَ أم كنتَ من العالينَ)[2].

قال إبليس (أنا خير منه خلقتنى من نار وخلقتَهُ من طين)[3]. فلم يعتذر من ذنبه ولم يتب إلى ربه وأصر واستكبر وتولى وأدبر، فأحبط الله عمله وقال له (فاخرج منها فإنك رجيم. وإن عليك لعنتى إلى يوم الدين)[4].

---

(١) روى الشهرستانى أن زياد بن الأصفر إمام الخوارج الصفرية قال: الشرك شركان: شرك هو طاعة الشيطان وشرك هو عبادة الأوثان، والكفر كفران: كفر بالنعمة وكفر بإنكار الربوبية، والبراءة براءتان: براءة من أهل الحدود (وهم من يرتكبون جريمة السرقة أو القذف أو الزنا أو شرب الخمر ...) وهى سنة وبراءة من أهل الجحود وهى فريضة. (انظر: الشهرستانى: الملل والنحل ج١ ص١٨٤ـ١٨٥ ـ طبعة القاهرة ١٣١٧ هـ).

(٢) سورة ص: آية ٧٥.

(٣) سورة ص: آية ٧٦.

(٤) سورة ص: الآيتان ٧٧و٧٨.

فطلب إبليس النظر إلى يوم البعث حسداً منه لآدم وذريته لكى يعصوا معصيته . فحرم الله عليه رحمته فصار إماماً للمضرّين من الخلق أجمعين . فمن أمره الله بطاعته أو نهاه عن معصيته فارتكب نهى الله أو ضيع أمر الله فقد كفر كما كفر إبليس . فإن لم يتب ويندم على الذنب الذى واقعه وأصر عليه ، أحبط الله عمله وكان مع إبليس فى لعنة الله لأن الله تبارك وتعالى حكم عدل فى عباده .

ثم أسكن آدم وحواء [٢٣٣] جنّته وأراهما كرامته وأباح لهما أن يأكلا من الجنة رغداً حيث ما شاءا إلا شجرة حرّمها عليهما اختباراً منه لهما وحذرهما عداوة إبليس لهما وأن لا يخرجهما إبليس من رحمة الله وجنته كما خرج هو .

وقد علم الله تبارك وتعالى أنهما سيعصيانه فلم ينفعهما الحـــذر لهما والنصيحة لهما عما قد علم الله فيهما فخدعهما إبليس وغرهما ، كما قال الله تبارك وتعالى : (فوسوس لهما الشيطان ليبدى لهما ما ووارى عنهما من سوءاتهما وقال ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين . وقاسمهما إنى لكما لمن الناصحين . فدلاّهما بغرور فلما ذاقا الشجرة بدت لهما سوءاتهما)[1] .

ووقعا فيما نهاهما ربهما فغويا بمعصيتهما إياه فلم يعجل عليهما كما لم يعجل على إبليس قبلهما لما واقعا الذنب لأن حكمه فى عباده عدل غير

---

(١) سورة الأعراف : الآيات ٢٠ـ٢٢ .

جبور (وناداهما ربهما ألم أنهكما عن تلكما الشجرة وأقل لكما إن الشيطان لكما عدو مبين . قالا ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين)[1] .

فاعترفا بذنبهما وأنابا إلى ربهما ولم يصرا ولم يدبرا فتاب عليهما الله فصارا إمامين للتائبين . ولو لم يتوبا لكانا من الخاسرين ، ولكن التوبة نجاة من الله لعباده جعل الله ذلك رحمة منه . وكل من أمره الله بطاعة أو نهاه عن معصية فارتكب نهى الله أو ضيع أمر الله ، فقد عصى الله ، فإن تاب ولم يصر كما تاب آدم وحواء تاب الله عليه لأن الله يحب التوابين .

فافهموا رحمنا الله وإياكم أصل الدين ! ! واعلموا أنه لا صغير من الذنب مع إصرار ولا كبير مع استغفار . ومن أصر على الذنوب كان حقًّا على الله أن يحبط عمله ويلحقه بإبليس ، ومن تاب من الذنوب مخلصاً كان حقًّا على الله أن يلحقه بآدم وحواء وليس منزلة غير هاتين ، فتيقظوا وتفهموا[2] لدينكم فتعلّموا ولا تكونوا كالذين منوا أنفسهم الأماني الضالة والروايات الكاذبة وادعوا لأنفسهم الجنة على المعاصي وقد نهاهم الله عن ذلك ، « وقد زعموا »[3] أن أمة محمد ﷺ لا تخلد في النار وأنه يأتي على النار وقت تصفق أبوابها ليس فيها موحد . وقال الله تبارك وتعالى تكذيبا لقولهم فيما أنزل على نبيه محمد ﷺ فقال :

---

(١) سورة الأعراف : الآيتان ٢٢ـ٢٣ .

(٢) كتب في المخطوط : « فتيقضوا وتفهمون » .

(٣) كتب في نسخة أخرى : « وهم يروون » .

(ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودات وغرّهم فى دينهم ما كانوا يفترون)[١] وقال فى آية أخرى (وقالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودة قل أتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله ما لا تعلمون . بلى من كسب سيئة [٢٣٤] وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)[٢] . وإنما ذم الله لهم من قال هذا القول ، لأن لا يقول أمة محمد ﷺ مثل ما قال من قبلهم ، فلم ينفعهم الله بذلك الذى قد علمه منهم وجعلوا لأنفسهم عند الله منزلة لم تكن لأبيهم آدم ﷺ ، لو لم يتب ما شم رائحة الجنة وإنما كان أخطأ فلولا التوبة للحق بإبليس لعنه الله ولكن أنقذه الله بالتوبة . فافهموا معاشر المسلمين أن حكم الله واحد وأن ليس لكم منزلة خلاف أبيكم عند الله . ولولا طول الكتاب لأوضحنا من الحجج على الحشوية والمرجئة[٣] أكثر من هذا ، وللعاقل فى هذا كفاية إن شاء الله .

ثم أهبط آدم وحواء وإبليس من السماء إلى الأرض للسابق فى علمه ، وأسكنهم الله الأرض وجعل لهم ذرية وجعلهم عمارها وأسبغ عليهم النعمة واصطفى لهم رسلا حجة منه عليهم يحتج بعضهم على بعض . وقد علم تبارك وتعالى من يعصيه منهم ومن يطيعه ولكن لا يعذبهم بعلمه لكيلا تكون لهم الحجة فيقولوا : (ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذلّ ونخزى)[٤] .

(١) سورة آل عمران : آية ٢٤ .

(٢) سورة البقرة : الآيتان ٨٠–٨١ .

(٣) كان المرجئة يخرجون عن إدانة أى مسلم مهما كانت الذنوب التى اقترفها . (انظر : دكتور حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسى ج١ ص٣٢٧–٣٢٨ وما ذكره من مراجع).

(٤) سورة طه : آية ١٣٤ .

فأرسل الله فيهم رسلا يدعونهم إلى الله وتنذرهم وتوعدهم وتحذرهم ، فكان الرسول يأتى إلى قومه يدعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنه رسول من الله إليهم وأن ما جاء به من الله فهو حق وأن يتبعوا ما أمرهم الله به أو نهاهم عنه . وكان الله تبارك وتعالى يأمر رسوله بأمر وينهاه عن نهى وكان حقا على أمة ذلك الرسول ومن كان بعصرهم أن يؤمنوا به ويصدقوه ويتبعوا ما أمر الله به وينتهوا عما نهاهم الله عنه . فمن آمن بذلك الرسول منهم واتبعه اهتدى ، ومن كفر به ضل وغوى ، وكان الله ورسوله والذين آمنوا منه براء . ثم يبعث الله من بعده رسولا إلى قومه يدعو إلى ما يدعو إليه الرسول الذى قبله من التوحيد والتصديق بالرسول الأول وأنه رسول من الله ، والعمل بما أنزل الله على هذا الرسول الآخر . فكان على أمته ومن كان بعصرهم ، ومن بقى من أمة الرسول الأول ويعلم أنهم كانوا على حق ، « أن يعملوا »[1] بما أمرهم به هذا الرسول الآخر لأن الله تبارك وتعالى كان[2] يأمر رسوله بأمر وينهاه عن نهى ، ثم يرسل رسولا من بعده فيحل له شيئا كان حرمه على الأول ويأمره بما لم يكن أمر به الأول . فمن آمن بهذا الرسول الأول والآخر اهتدى ومن كفر بهما أو أحدهما ضل وغوى . فتتابعت [٢٣٥] رسل الله على ذلك رسول بعد رسول ، كلهم التى تجمعهم شهادة أن لا إله إلا الله

(١) كتب فى المخطوط : « ويعملوا » .
(٢) كتب فى المخطوط : « كما » .

وأنهم رسل الله وأن ما جاءوا به هو الحق . وقد يختلفون فى الوظائف ، يتولون بعضهم بعضا ويصدقون بعضهم بعضا ويتـــولون من آمن معهم ويبرءون ممن كفر بالله وجحد به وكذب به ، وليهم من أطاع الله وعمل بما أمره ، وعدوهم من عصى الله وضيع ما أمره به ، صلى الله عليهم أجمعين . إلى أن بعث الله محمدا ﷺ بشيرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا ، على حين فترة من الرسل واقتراب من الأجل ، فى أهل جهل وجاهلية وعصبية وحمية يستقسمون بالأزلام[1] ويعبدون الأصنام ، ويأكلون الميتة والدم الحرام ويرثون النساء كرها ، ويأكلون مال اليتامى ظلما ويقتلون الأولاد ، ولا يؤمنون بالمعاد ، ولا يخافون عقابا ولا يرجون ثوابا . فأنقذهم الله بمحمد ﷺ فدعاهم إلى ما دعا إليه الرسل[2] من قبله إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن ما جاء به من الله فهو حق عندا ، وأن يؤمنوا بالرسل التى خلت من قبله ، وأن يعملوا بما أمرهم الله به وينتهوا عما نهاهم الله عنه ممـــا أنزل . فكان رسول الله ﷺ إلى الله داعيا ومصدقا برسل الله كلهم ومواليا لهم ولمن اتبعهم ويبرأ ممن كذب بهم أو ببعضهم . وكان الله تبارك وتعالى يأمره بأمر وينهاه عن نهى ثم حوله إلى غـــيره فيؤمن هو ومن اتبعه ﷺ

---

(١) الزلم : هو القدح ، وجمعها أزلام . والقداح هى السهام التى كان الجاهليون يستقسمون بها أى يستشيرونها فيما يهمون بالقيام به من سفر أو تجارة أو نحو ذلك .

(٢) كتب فى المخطوطة : « الرسول » .

بالتنزيل الذى كان يعمل به ، ويرجع إلى ما أمر به فيعمل به ويعلم أنه حق ، ويعلم أن الذى كان عليه ثم حوله عنه حق ، من ذلك القبلة[1] التى صرفه الله عنها ، كان ﷺ صلّى فى أول مرة إلى بيت المقدس وحوله الله إلى الكعبة . ومن ذلك الصيام الذى كان يصومه هو وقومه فى أول مرة ، كان عليهم الصيام ثلاثون يوماً ، وكان الطعام والشراب والجماع لهم حلال فى الليل ما لم يصلوا العتمة أو ناموا فنعسوا ، فمن صلى العتمة أو نعس حرم عليه الطعام والشراب والجماع ، فحوله الله عن ذلك وأحل له ولأمته الطعام والشراب والجماع فى الليل إلى طلوع الفجر . وقال النبى ﷺ [٢٣٦] « صوموا لرؤية الهلال وأفطروا عن رؤيته فإن عمى عليكم فأتموا ثلاثين يوماً » . ومن ذلك أنه كان يوادع من وادعه ويحارب من حاربه حتى نزلت آية السيف[2] ، وأشباه هذا كثير يطول تعديده . وكان ﷺ لا يأمر قومه إلا بما أمره الله به ولا ينهاهم إلا بما ينهاهم الله عنه ، ولا يحل لهم شيئاً ولا يحرم عليهم إلا ما أمره الله . وكان القرآن ينزل عليه شيئا بعد شىء وهو يأخذ من الله مما أحدث الله من أمره ويعلم أنما كان ذلك عليه أولا حق ، والمسلمون يتبعونه فيما

---

(١) يذكر ابن هشام فى السيرة أن الرسول عليه الصلاة والسلام ظل يصلى قبل بيت المقدس إلى شهر شعبان من السنة الثانية للهجرة ، حين أمره الله سبحانه وتعالى بالتحول إلى الكعبة بدلا من بيت المقدس . وكانت الكعبة معقد احترام وتخار قبائل العرب جميعا وهى البيت الذى رفع قواعده سيدنا إبراهيم مع ابنه إسماعيل .

(٢) آية السيف : هى الآية ٣٦ من سورة التوبة . قال الله تعالى : (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين) .

انظر : الفيروزابادى : بصائر ذوى التمييز ج١ ص١٢٥ .

يأمرهم ويأخذون من رسول الله ﷺ بالأحدث من أمره ويؤمنون بالذى كانوا عليه ويعلمون أنه حق . والقرآن ناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه ومقدم ومؤخر وحلال وحرام وفرائض وأمثال وأقسام ووعد ووعيد وآداب ، وفى القرآن ما يؤمن به ولا يعمل به وفيه ما يؤمن به ويعمل به . وكذلك حديث النبى ﷺ ناسخ ومنسوخ ومقدم ومؤخر وحلال وحرام ، ونهى حرام ونهى أدب . فكان رسول ﷺ يأخذ مما أحدث الله إليه ويعمل به والمسلمون يتبعونه وناظرون إلى ما يأمرهم به النبى ﷺ فيأخذون من أمره بالأحدث حتى أنزل الله : (اليوم أكملتُ لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً »[1] . وكان بين نزول هذه الآية وبين وفاة رسول الله ﷺ اثنتان وثلاثون ليلة ، فيما أحسب أنى حفظت والله أعلم .

فمذ نزلت هذه الآية لم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا أمر ولا نهى ، فحلال الله مذ نزلت هذه الآية حلال إلى يوم القيامة ، وأنزل الله عليه قبل وفاته بلياليين : (واتقوا يوماً تُرجَعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لايظلمون)[2] .

فقبض رسول الله ﷺ من بعد أن بلغ رسالته وأظهر دعوته وبيّن حجته ، وأخمد الكفر والنفاق ، وأظهر دين الله على كراهية المشركين عليه والمنافقين ، ﷺ تسليما . فلما قبض رسول الله ﷺ ولم يكن

(١) سورة المائدة : آية ٣ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٨١ .

استخلف على أمته أحداً ، علم المسلمون أنه لا يسعهم إلا أن يقيموا دين الله ، وأنهم لايقدرون على إقامة دين الله إلا بإمام يعمل بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ . فنظروا فى أصحاب [٢٣٧] رسول الله ﷺ فلم يروا أفضل من أبى بكر ولا أولى بالتقديم ؛ لأن النبى ﷺ أمره بالصلاة لما مرض ، فقال المسلمون إن رسول الله ﷺ آمنه على ديننا فنحن أجدر أن نأمنه على دنيانا . ولم يفعلوا ذلك إلا اجتهاداً لله ، فوفقهم الله وجمع شملهم وألف كلمتهم . ولولا أن الإمامة فريضة فى كتاب الله ما استبدع المسلمون إذ تركهم النبى ﷺ ، ولكن الله يقول : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)[1] .

فقد قال من قال من المسلمين إنهم أئمة العدل ، فقدموا أبا بكر رضى الله عنه وكان لذلك أهلا ، فلما اجتمع رأيهم عليه ، لم يخالفهم أحد فقدموه إماماً على طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ ، فعمل بكتاب الله وسنة نبيه ووطىء أثره . فارتدّ من ارتد من العرب على فرقتين ، فرقة منعت الزكاة لم تر له طاعة ، وفرقة رجعت إلى الشرك ، فقاتلهما جميعاً حتى ردّهما إلى ما كانتا عليه ومنه خرجتا وأقرتا بما أنكرتا .

فسار أبو بكر رحمه الله بسيرة رسول الله ﷺ ووطىء أثره ولم يعب عليه أحد من المسلمين شيئاً من أموره ، لا من حكم حكمه ولا من قسم قسمه حتى قبضه الله إليه رحمة الله عليه ، والمسلمون له مجامعون وموالون

---

(١) سورة النساء : آية ٥٩ .

وعنه راضون . ثم استخلف عليهم من بعده عمر بن الخطاب الفاروق رحمه الله لما رأى فيه من القيام بحق الله والعمل بكتابه وسنة نبيه ﷺ ، فوفقه الله على اختياره للمسلمين .

فوطىء عمر بن الخطاب رحمه الله أثر صاحبيه وسار بسيرتهما وبلاه الله بفتوح المدائن وغنائم الأموال ففرض العطاء وجنـــد الأجناد ومصر الأمصار ، وأنزل نفسه وأهل بيته بمنزلة بيت من بيوت المسلمين . ولم يزل يسير بالحق ويعمل به ويوالى عليه ويعادى عليه حتى أكرمه الله بالشهادة على يد عبد للمغيرة بن شعبة يقال له أبو لؤلؤة ، مشركا لعيناً لعنه الله ! ! فلما حضرته الوفاة طلب إليه من طلب من المسلمين أن يستخلف عليهم ، فقال عمر رحمه الله : إن تركتكم فقد تركـكم من هو خير منى ، يعنى [٢٣٨] النبى ﷺ ، وإن استخلفت عليكم فقد استخلف عليكم من هو خير منى ، يعنى أبا بكر رحمه الله . ثم جعل الخلافة شورى فى ستة نفر من المسلمين : عبد الرحمن بن عوف ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبى طالب ، وسعد ابن أبى وقاص ، وطلحة ، والزبير[1] . وأمر صهيباً بالصلاة حتى يختار أهل الشورى . ثم قبضه الله إليه واختار له ما لديه ، رحمة الله عليه ، والمسلمون عنه راضون وله مجامعون وموالون لم يعيبوا عليه شيئاً من أموره ولا من أحكامه حتى استشهد رحمه الله وجزاه وجزى أبا بكر عن الإسلام وأهله

(١) يذكر المؤرخون أن عمر بن الخطاب قال مخاطبا هؤلاء الستة : « إنى نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون هذا الأمر إلا فيكم » . ونلاحظ أن على بن أبى طالب رئيس بنى هاشم ، وسعد بن أبى وقاص وعبد الرحمن بن عوف زعيما بنى زهرة ، وعثمان بن عفان شيخ بنى أمية ، وطلحة سيد بنى تيم ، والزبير سيد بنى أسد .

أفضل الجزاء . فما شقا عصا المسلمين ، ولا فرقا شملهم ، ولا قطعا حبلهم ، ولا شتّتا كلمتهم ، ولا مال بهما عن دين الله هوى ولا إيثار دنيا رضى الله عنهما .

فلما قبض الله عمر إليه واختار له ما لديه ، اجتمع أهل الشورى الذى جعل عمر رحمه الله الشورى فيهم فاجتمعوا على عبد الرحمن بن عوف لأنه كان أفضلهم ، فولّى عبد الرحمن رحمه الله الخلافة عثمان بن عفان ، فاختاره على أصحابه ورجا فيه القيام بحق الله . فعمل عثمان بن عفان ست سنين أو ما شاء الله والمسلمون له مجامعون ، وكان فى ذلك دون صاحبيه . فلما كان فى الست الأواخر من عمره أحدث أحداثاً يكرهها المسلمون ولم يعرفوها من سيرة النبى ﷺ ولا من سيرة أبى بكر وعمر رحمهما الله . فلما رأى المسلمون ما نزل بعثمان رأوا لأنفسهم أنه لا يسعهم إلا دون أن ينكروها عليه فكانوا ينكرون عليه .

فضرب عبد الله بن مسعود[1] رحمه الله حتى كسر أضلاعه فمات رحمه الله وحرمه عطاءه قبل موته حتى مات . وضرب عمار بن ياسر[2] حتى

---

(١) عبد الله بن مسعود : هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلى . صحابى ومحدث كبير ومن السابقين إلى الإسلام ، وهو أول من جهر بقراءة القرآن فى مكة . وكان من ألزم الناس للنبى عليه الصلاة والسلام فى حله وترحاله . وقد روى عن النبى عليه الصلاة والسلام أنه قال : « من سره أن يقرأ القرآن غضا كيوم ما نزل فليقرأ قراءة ابن أم عبد » . وقد عرف عبد الله بن مسعود بابن أم عبد . وقد ولى عبد الله بن مسعود بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام بيت مال الكوفة ، ثم قدم المدينة فى خلافة عثمان بن عفان فتوفى فيها عن نحو ستين عاما . (ابن حجر العسقلانى : الإصابة فى تمييز الصحابة ج٢ ص٣٦٨) .

(٢) عمار بن ياسر : من عنس من اليمن ، وهو حليف لبنى مخزوم ، ويكنى أبا اليقظان . =

فتق بطنه . ونفى أبا ذر[١] إلى أرض الربذة[٢] . ونفى رجالا من المسلمين يطول تعديدهم . وآوى طريد[٣] رسول الله ﷺ مروان بن الحكم وأعطاه مائة ألف من بيت مال الله ، وأبو بكر وعمر لم يؤمناه لما طرده النبي ﷺ وأخافه ، وآواه عثمان . وحمى[٤] قطر السماء لنفسه والله يقول : (قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالا قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون)[٥] . واستعمل السفهاء من أقاربه ، استعمل الوليد

= وكان عمار من المستضعفين بمكة . وقد بايع عمار عثمان مع غيره من المسلمين ، ولكن لم يلبث أن ظهرت معارضته لعثمان عنيفة حادة . واشترك عمار مع جماعة من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام فى كتاب كتبوه إلى عثمان يلومونه ويعظونه ، وأقبل عمار بالكتاب فكان أشد الناس معارضة لعثمان . ونزل عمار بالكوفة ولم يزل مع على بن أبي طالب يشهد معه مشاهده وقتل بصفين فى سنة ٣٧ هـ ودفن هناك . (انظر : ابن سعد : الطبقات الكبرى ج٦ ص١٤ ، والطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج٥ ص٣٨) .

(١) تحدث عن أبي ذر الغفارى المؤرخون القدامى وكتاب الطبقات وذكروا حسن إسلامه . وفى الطبقات الكبرى لابن سعد عن الرسول عليه الصلاة والسلام نقلا عن عبد الله ابن عمر : « ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من رجل أصدق من أبي ذر » . ونقلا عن أبي هريرة ، قوله عليه الصلاة والسلام: « ماأظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذى لهجة أصدق من أبي ذر، من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى بن مريم فلينظر إلى أبي ذر » (انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى ج١٤ ص٢٢٨ ـ دار صادر بيروت . ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م) .

(٢) الربذة : قرية صغيرة على مقربة من المدينة .

(٣) كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد طرد الحكم بن أبي العاص وأهله من المدينة بسبب إيذائهم للرسول عليه الصلاة والسلام (ابن سعد : الطبقات الكبرى : ج٥ ص٢٦) .

(٤) الحمى : موضع فيه كلأ يحمى من الناس أن يرعى . ويقال حمى فلان الأرض يحميها حمى حتى لايقرب .

(٥) سورة يونس: آية ٥٩ .

وقد وردت أخطاء فى الآية فى المخطوط فصححناها .

ابن عقبة[١] [٢٣٩] على الكوفة فجعل يلعب بالسحرة[٢] ، ولولا طول الكتاب لقصصنا من أخباره أكثر من هذا ، وفى هذا كفاية لمن عقل وتفكر وبصره الله الحق .

فلم يعجل عليه المسلمون ولم يقتنموا عثرته ولا زلّته بل أعذروا إليه واحتجوا عليه وطلبوا منه الرجوع إلى الحق بأن ينصف من نفسه ويصبر للحق وينزل نفسه حيث أنزله الحق . فمرة يعدهم أنه يعطيهم الرضى من نفسه ويصبر للحق ومرة يمتنع حتى كان آخر ذلك أنهم ساروا إليه من أطراف الأرض يسألونه التوبة والاعتزال عن أحكامهم ، فقبل لهم بالرجعة إلى الحق ورد المظالم إلى أهلها والإنصاف من نفسه . فقبلوا منه ورجعوا عنه حتى ينظروا فعله ، وكذلك فى الحق عليهم ألا يردّوا التوبة على أهلها . فألحقهم يزيد فى آثارهم بكتاب منه إلى بعض عماله أنهم إذا وصلوا نهاراً لا يُمسُوا وإذا وصلوا ليلا فلا يصبحوا ، يأمر بقتل المسلمين . فأظهرهم الله على كتابه بخاتمه ، فرجعوا إليه بالكتاب وسألوه أن يعتزل عنهم وقالوا : قد كنا نتهمك فى دين الله وفى دنيانا فاعتزل أمرنا . فقال : لا أخلع سربالاً كسانيه ربى ، يعنى المُلك ، فحاصروه ، فرمى رجل من أصحابه رجلا من

---

(١) كان الوليد بن عقبة أخا لعثمان بن عفان ـ لأمه ـ ، كان يلعب بالسحر وهو أمير على الكوفة . وروى أنه صلى بالناس الصبح وهو سكران ثم قال لهم : إن شئتم أن أزيدكم ركعة زدتكم ، فلما بلغ عثمان ذلك لم يسرع إلى إقامة الحد عليه بل أخر ذلك . (انظر : ابن قتيبة: الإمامة والسياسة ج١ ص٣٦) .

(٢) كتب فى المخطوط : « بالشحرة » .

المسلمين يقال له دينار فقتله . فطلب المسلمون أن يقيد[١] لهم قاتل صاحبهم فقال ، لا أقيد لكم رجلا ينصرنى وأنتم تريدون قتلى .

فلما امتنع من التوبة وأصر من عطية الحق وظهر كفره فى الدار والدعوة ولم يرتب أحد من المسلمين فى قتاله فقاتلوه فظفرهم الله به فهزموا أصحابه فقتلوه خليعاً من الإيمان خارجاً منه بحكم القرآن لأن المسلمين إنما قتلوه بحكم كتاب الله ، لأن الله يقول : (فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون)[٢] .

فلما نكث عثمان عن دينه وطعن فى دين المسلمين قتلوه بكتاب الله ، كذلك كان فى علم الله أنه يكون فكان ، فلم يغنم المسلمون ماله ولا سبوا ذريته ، ولم يستحلوا منه سوى أن يعزلوه ، فلما امتنع وحاربهم قتلوه . فلما أظهر الله المسلمين على عدوّهم لم يكن لهم بدّ من القيام بدين الله وأن يقدموا إماماً يقوم بالحق ويعمل به ، فبايعوا على بن أبى طالب على كتاب الله وسنّة نبيّه ﷺ ، وعلى ما بويع عليه أبو بكر وعمر ، والبراءة من عثمان وشيعته لا اختلاف بينهم فى ذلك لأنه أول من شق عصا المسلمين وفرّق كلمتهم وشتت شملهم وطرح الفرقة فى أمة محمد ﷺ ، وكان طلحة والزبير ممن بايع على بن أبى طالب من بعد قتل عثمان . فقام على ابن أبى طالب بأمر المسلمين ، فولّى الأمصار واستتاب ولاة عثمان ، ولم يكن يولى أحداً من ولاة عثمان إلا بعد التوبة من ولاية عثمان . وكان

---

(١) أقاد القاتل بالقتيل : قتله به قودا أى بدلا منه .

(٢) سورة التوبة : آية ١٢ .

[٢٤٠] يستتب الولاة والناس شاهراً ظاهراً غير سريرة ؛ لأن الحديث عن النبى ﷺ أنه قال لمعاذ[١] : « يا معاذ احدث مع كل ذنب توبة السريرة بالسريرة والعلانية بالعلانية » .

فاستتاب علىّ الناس من ولاية عثمان علانية غير سريرة والمسلمون فى ذلك أعوانه وأنصاره مجامعون له .

ثم إن طلحة والزبير نكثا بيعتهما وأغريا[٢] أم المؤمنين وقالا لها إن عثمان قتل من بعد ما تاب وإن علياً ابتز الإمامة لنفسه من غير مشورة من المهاجرين والأنصار . فلم يزلا بها حتى خدعاها وغراها وأخرجاها من بيتها الذى أمرها الله أن تقر فيه لما سبق فى علم الله من فتنة من افتتن وهداية من اهتدى . فلما سارت عائشة وطلحة والزبير إلى البصرة ويدعون الناس إلى قتال علىّ والمسلمين ، ويظهرون إلى الناس أن عثمان قتل مظلوما وإنما يطلبون بدمه وأن عليا ابتز الإمامة وإنما يقاتلونه حتى يردوا الأمر شورى بين المسلمين . واتبعهم على ذلك من

---

(١) معاذ : هو معاذ بن جبل ، وكان أنصاريا من الخزرج ويكنى أبا عبد الرحمن . وهو أحد السبعين الذين شهدوا بيعة العقبة من الأنصار ، وآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هجرته إلى المدينة بين معاذ بن جبل وبين جعفر بن أبى طالب . شهد معاذ بدرا وحارب فى اليرموك . وأرسله الرسول عليه الصلاة والسلام إلى اليمن ليعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام ويقضى بينهم وجعل إليه قبض الصدقات من عمال اليمن . وكان الرسول عليه الصلاة والسلام يشير إلى علمه بالحلال والحرام . توفى معاذ بن جبل فى طاعون عمواس فى الشام سنة ١٨ هجرية . (انظر : الاستيعاب لابن عبد البر على هامش الإصابة لابن حجر العسقلانى ج٣ ص٣٣٥ـ٣٣٩) .

(٢) كتبت فى المخطوطة : « واغترا » .

شاء الله من طغام[١] الناس وغواتهم، وجاء البلاء والتمحيص[٢] والتمحيق[٣] بأن الله يقول : (الم . أحسب الناسُ أن يُتركوا أن يقولوا آمنا وهم لايفتنون)[٤] . وقال : (واتقوا فتنة لا تُصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب)[٥] . فحذرهم الفتنة ولكن لا محالة عما علم الله . وطلبت عائشة بدم عثمان بعد أن كانت تظهر كفره وتشهد عليه بالكفر وتخرج مصحفها فى حجرها فتقول : أشهد بالله أن عثمان قد كفر بما فى هذا المصحف ، مع قول غير هذا ، ولكنه يطول التعديد . وقد عهد الله إليها فى كتابه أن تقر فى بيتها وضرب رسول الله ﷺ عليها الحجاب وحذرها الفتنة ، وقال لها ﷺ ذات يوم ولأم سلمة زوجته : أيكن تركب الجمل الأدنب وتنبحها كلاب الحوأب[٦] !! وكان فى يد أم سلمة إناء فارتعشت يدها حتى سقط الإناء من يدها ، وبسمت عائشة ، فقال لها النبى ﷺ : أظنك هى يا حميرا الشفتين ! ![٧] فلم ينفعها ما أمرها الله لأنه

---

(١) طغام الناس : أوغاد الناس .

(٢) محص الشيء : خلصه مما يشوبه وطهره ونقاه .

(٣) محق الشيء : أبطله ومحاه .

(٤) سورة العنكبوت : الآيتان ١ـ٢ .

(٥) سورة الأنفال : آية ٢٥ .

(٦) ذكر ياقوت الحموى فى معجم البلدان أن « الحوأب » موضع فى طريق البصرة .

(٧) حين خرجت السيدة عائشة مع طلحة والزبير لمحاربة على وحين وصلوا إلى ماء الحوأب نبحتهم كلابه . فسألت عائشة محمد بن طلحة : أى ماء هذا ؟ قال : ماء الحوأب . فقالت ماأرانى إلا راجعة . قال : ولم ؟ قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنسائه : كأنى بإحداكن قد نبحها كلاب الحوأب، وإياك أن تكونى أنت ياحميراء !! فقال لها محمد بن طلحة : تقدمى رحمك الله ودعى هذا القول. وأتى عبد الله بن الزبير محلف لها بالله أنها غادرته . (انظر: ابن قتيبة : الإمامة والسياسة ج ١ ص ٩٩ـ١٠٠ ، ١٠٣ ، ١٠٥ـ١٠٦ ، ١٢٥ـ١٣٠ وابن عبد ربه : العقد الفريد ج٣ ص١٠٣ـ١٠٤) .

لا محالة عما علم الله ، كما لم ينتفع مَن قد وصفناه فى كتابنا ممن وقع فى المعصية بعد التحذير .

فلما عزمت هى وطلحة والزبير على قتال المسلمين وأخذوا البصرة وقتلوا من قتلوا من المسلمين فى البصرة ونتفوا لحية عثمان بن حنيف والى علىّ على البصرة وأحدثوا فى البصرة أحداثاً [٢٤١] يكثر وصفها ، لم ير المسلمون لأنفسهم السلامة على ترك قتالهم للذى قد حملهم الله من كتابه من القيام بحقه ، ولم يتسعوا بالقعود عن قتالهم ولم يشكوا فى دينهم ، كما لم يسع أبا بكر القعود عن قتال من ارتد عن الإسلام وخلع طاعته ومنع الزكاة . والمسلمون شهود على أعمال العباد ويطئون آثار النبى ﷺ وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما . وكذلك لم يتسعوا بالقعود عن قتال عثمان والإنكار عليه من بعد ما أظهر كفره فى الدار والدعوة حتى قاتلوه فقتلوه بكتاب الله وعلموا أن من نكث فلا دين له . وقد أمر الله بقتال الفئة الباغية فى كتابه ، فقال : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين)[1] .

فعلموا أنه لايسعهم إلا أن يقاتلوا من بغى فى الإسلام على المسلمين ، وقالوا لو شكّ عن محاربة من بغى من أمة محمد ﷺ لشكّوا فى قتال

---

(١) سورة الحجرات : آية ٩ .

عائشة لأنهم كانوا يشهدون لها بالجنة للحديث عن النبى ﷺ أنه قال : « زوجاتى فى الدنيا زوجاتى فى الجنة » ، والله أعلم .

فلما أحدثت عائشة البغى فى الإيمان علموا أنهم قد اختبروا بقتالها فقال قائل منهم ، وأحسبه زيد بن حصن ، أما أنا فأشهد أنها زوجة رسول الله ﷺ فى الجنة ، ولكن الله قد ابتلاكم بها ليظر أتطيعونه أم تطيعونها !! فقالوا إن طاعة الله أولى فساروا إلى البصرة فلم يعجلوا على القتال حتى احتجوا على عائشة وطلحة والزبير . وكان من حجة علىّ عليهم فيما رواه أبو المؤثر رحمه الله ، ماذا تنقمون على ؟! اغتصابا للإمامة أم جورا فى حكم أم استئثاراً بفىء ؟! فلم يقبلوا الحق ولم يرجعوا عن غيّهم مما قد علم الله . فزحف الناس بعضهم إلى بعض ، فأما الزبير ففرّ من بعد ما أوقد نار الحرب وضرب الرجال بالرجال فقتله ابن جرموز[1] بيّته فى منامه ، والمسلمون يبرءون من الزبير لأنه لم تكن منه توبة وظفره بالباقين فقتل طلحة فى المعركة معانداً للإسلام . وأخذ المسلمون بهودج عائشة ودخل عليها من دخل من المسلمين وفيهم عمار ابن ياسر رحمه الله فقال لها عمار : السلام عليك يا أماه[2] !! قالت : لست لك [٢٤٢] بأم . فقال لها عمّار : بلى وإن كرهت !! قالت : لولا ما سمعت رسول الله ﷺ فيك لأسمعتك ما تكره !! قال لها : الله الله يا أم المؤمنين فحرمى من شقمى[3] الساعة وابقى وإنما أحللت دمى

(١) هو عمر بن جرموز التميمى ثم السعدى من بنى مجاشع بوادى السباع

(٢) كتبت فى المخطوط « ياأما أمة » ولعلها « ياأماه » أو « ياأم المؤمنين » .

(٣) كتب فى المخطوط : « شمنى » .

بقول قرّبنا ، أتحابن قتلى ! ! ثم قال لها عمار : أخبرينا عن هذا القتال الذى تقاتلينا ، أعهد عهد إليك رسول الله أم رأى رأيتيه ؟ ! فقالت عائشة : بل رأى رأيته . ففرح المسلمون وقالوا : رأى امرأة ! ! وبصروها بالحق . فقالت : إنى أستغفر الله وأتوب إليه . فكبّر المسلمون حتى سمعهم من كان فى عسكرهم فكبروا ، والله أعلم ، وتابت عائشة وأظهرت توبتها. وكذلك فى الحق عليهم أن لايردوا التوبة على أهلها لأن فى دين المسلمين أن من أصاب الدماء والأموال بدين منه يرى أنه مصيب فيه ، ثم تبيّن له أنه مبطل وأنه كان على باطل فرجع وندم وأقلع وتاب ولم يكن عليه سوى ذلك إلا أن يكون فى يده مال قائم بعينه يؤديه إلى أهله . ومن أصاب الدماء والأموال وهو يدين بتحريم ذلك ويرى أنه يرتكب حراماً كان عليه التوبة من ذلك والإقلاع والندم وإعطاء الحقوق إلى أهلها لايجزيهم إلا أن يعطوا الحق ولا يهدر عنهم ما أصابوا . فمن هنالك تولى المسلمون عائشة وقبلوا توبتها عن غير عطية حق إذا كانت إنما تدين بذلك وترى أنها على حق . فلما بان لها ضلالها استغفرت الله ورجعت عن فعلها وتولاها المسلمون رحمها الله .

فافهموا رحمنا الله وإياكم آثار المسلمين ، فإنا قد شرحنا لكم أصل الدين وأصل سيرة المسلمين ، نفعنا الله وإياكم .

فلما أظهر الله المسلمين على عدوهم استتابوا الناس من بيعة طلحة والزبير وعائشة وردّوهم[1] إلى الولاية لعلىّ والدخول فى طاعته . فحمد

(١) كتب فى المخطوط : « وردهم » .

الكفر وأضاء الإسلام ، ولم يغنموا مالا ولم يسبوا ذرية . وكذلك فعلوا يوم الدار لما قتلوا عثمان لم يسبوا ذريته ولم يغنموا مالا له . ولو كان السبي والغنيمة حلالا من أهل القبلة ما تركه المسلمون ولا ضيعوا سنّة نبيّهم ، ولكن المسلمين يطئون آثار النبي ﷺ . إنما كان تغنم أموال أهل الشرك وتسبى ذراريهم ، إلا العرب فإنه لم يكن يسبى ذراريهم ولم يكن يسبى المنافقين ولا تغنم أموالهم ، إنما كان أمر بجهادهم . وكان ﷺ لايحرّم مواريث المنافقين ولا مناكحتهم ولا يستحل غنيمة أموالهم [٢٤٣] ولا يسبى ذراريهم وإنما أمر بقتالهم .

فإن قالت الخوارج ، السبى من أهل القبلة والغنيمة حلال واحتجوا بعلى وبوالى أبى بكر الذى وصل أهل دبا[1] من عمان ، فقد كذبوا على علىّ وأبى بكر لأن الوالى الذى وصل إلى دبا إنما سبى أهل دبا وغنم أموالهم برأيه لم يكن برأى أبى بكر ، فلما وصل بالسبى والغنيمة إلى المدينة وجد أبا بكر رحمه الله قد مات واستخلف عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرد عمر رحمه الله السبى والغنيمة إلى أهل دبا من أهل عُمان وأنفق على السبى حتى وصلوا وقال الذى سباهم : لو أعلم أنك سبيتهم بدين لقطعتك طوائف ثم بعثت إلى كل مصر منك بطائفة .

وقد أخبرنا كم بسيرة علىّ فى البصرة . فهذه آثار المسلمين واضحة

(١) توجد دبا الآن فى الفجيرة إحدى الإمارات العربية المتحدة وبها مقابر قبل إنها للصحابة وأهل الردة .

والحجة على الخوارج لائحة ، ولكن يطول الكتاب عن حاجتنا التى نريدها من هذه السيرة ، وفيما كتبنا كفاية إن شاء الله لمن هداه الله .

فلما استقر الأمر لعلىّ بن أبى طالب خرج عليه معاوية بن أبى سفيان يدعو الناس إلى قتال على ويظهر أنه ليس يطلب الخلافة وإنما يطلب بدم عثمان حتى يدفع إليه قتلة عثمان فيقتلهم بكتاب الله ويرد الأمر شورى بين المسلمين ، خداعاً منه يطلب الملك وصحبه عمرو بن العاص اللعين . فسار معاوية[1] بجيش عظيم من طغام الناس أهل الشام ، فاقتتل هو وعلىّ ما شاء الله حتى وقع بين الفريقين ألوف قتلى فيما ذكر لنا والمسلمون أيضا ؛ لعلىّ وعمار بن ياسر ومن شاء الله من المهاجرين والأنصار ، لا يشكّون فى قتالهم يدينون لله بقتالهم والبراءة منهم .

وقد اعتزل من الحرب عبد الله بن عمر وسعد بن أبى وقاص ووقفوا لما وقع القتال فلم يكونوا مع على ولا عليه منذ قتل عثمان ، فمن المسلمين من وقف عنهم ومنهم من برأ . فلما بلغ الكتاب أجله وأراد الله أن يظهر من عورة علىّ بن أبى طالب ما أظهر من عورة عثمان الذى قد سبق فى علمه من الفتنة التى تكون ، وقد حذرهم رسول الله ﷺ وسلم الفتنة ، وقال فيما سمعنا والله أعلم : « يبعث فى أمتى حكمان ضالان مضلان يضلان من اتبعهما » . وكان أبو موسى الأشعرى

---

(١) يكتب اسم « معاوية » هكذا فى المخطوط ، وأحيانا يكتب « معوية » بدون ألف .

ممن يروى هذا الحديث ، فلم ينتفع بروايته للسابق فى علم الله . وكان أبو موسى أحد الحكمين ، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى !

فلما بلغ الكتاب أجله كتب معاوية إلى علىّ يطلب الحكومة [٢٤٤] فبلغ ذلك المسلمين فأخبروا عمارا . فقال لهم عمار ائتوا عليا فعاتبوه . فأتوا عليا فأنكر ذلك فرجعوا إلى عمار فأخبروه فقال لهم عمار ، جروا الخطام[1] ما اجتر . وقال عمار فيما سمعنا لعلى : يا على الحق بالله قبل حكم الحكمين . ثم إن عمارا رحمه الله نادى ، هل من رائح إلى الجنة ! ! فانتدبت رجال حفظوا فيه الرواية فخرجوا معه ، وكان علىّ قد طلب إلى عمار أن يقسم على ربه أن يهزم معاوية كما فعل يوم الجمل أقسم على ربه أن يهزمهم فهزمهم الله ، لأن الرواية فى عمار عن النبى ﷺ أنه قال : « رب ذى طمرين[2] لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبر قسمه » ، يعنى عمار بن ياسر رحمه الله . فطلب إليه أن يقسم على ربه أن يهزم معاوية فلم يفعل . وخرج هو ومن اتبعه فقاتلوا معاوية ، وكان قبل قتالهم معاوية وقد عطش فاستسقى فأوتى بشربة من ضياح[3] فقال عمار : الله أكبر الله أكبر ! ! اليوم ألقى الأحبة محمدا وحزبه ! ! هذا اليوم الذى وعدنى فيه رسول الله ﷺ أن ألقاه ! ! وكان النبى ﷺ قد قال لعمار إن آخر زادك من الدنيا شربة

---

(١) الخطام : كل ماوضع فى أنف البعير ليقاد به . وتر القوس . والجمع خطم .

(٢) الطمر : الثوب البالى . الطامر : المجهول هو وأبوه .

(٣) الضياح : اللبن الممزوج بالماء .

من ضياح . فلما شرب عمار الشربة قاتل معاوية وأصحابه حتى قتل هو ومن شاء الله من المسلمين رحمهم الله . فلما قتل عمار ركن علىّ إلى حكم الحكمين وترك قتال الفئة الباغية ، فأنكر المسلمون عليه ذلك ونصحوه وأمروه بقتالهم ، فخالفهم ولم يقبل نصيحتهم . فلما اعتزلوه دعا نفسه إلى التوبة من الحكومة وأنه يقاتل هو وهم معاوية ، فقبلوا منه ذلك ، فنكث عن ذلك وامتنع . فاعتزلوه إلى موضع يقال له النهروان[١] لما أتى الحكومة وترك قتال الفئة الباغية وركن إلى الدنيا واخترع من بعد ما كان يدين بقتال الفئة الباغية ولا يرى أن يدع قتالهم إلا حتى يرجعوا عن بغيهم ويفيئوا إلى الحق والعدل كما فعل فى طلحة والزبير إلا أن يرجعوا عن بغيهم ويدخلوا فى طاعته . فلما فارقه المسلمون أرسل إليهم ابن عباس أن يحتج عليهم فاحتج عليهم ابن عباس بقول الله تبارك وتعالى : (وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها)[٢] . فقال له المسلمون : إن كل حكم حكم الله فيه الرجال كان لهم أن يحكموا فيه ، وما حكم الله فيه ولم يجعل لأحد حكما فليس لنا ولا لأحد أن يحكم فيه ، وقد حكم الله فى الفئة الباغية [٢٤٥] فقال : (فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله)[٣] ، فحكم فى أهل الكتاب فقال : (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم

(١) النهروان : عند سامراء فى العراق شمالى بغداد وعند مجرى قناة عند دجلة تعرف باسم مجرى النهروان .

(٢) سورة النساء : آية ٣٥ .

(٣) سورة الحجرات : آية ٩ .

الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون)[١] ، وحكم فى المشركين من العرب : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله)[٢] ، يقول حتى لا يكون شرك ، فأخبرنا عن هؤلاء الذين كنا نقاتلهم ما هم ، فإن يكونوا مشركين فليس لنا أن نرفع السيف عنهم حتى يعطوا الجزية ، وإن يكونوا أهل بغى فليس لنا أن نرفع السيف عنهم حتى يفيئوا إلى أمر الله ، والله ما فاءوا ولا أدوا جزية ولا أسلموا ! !

فلما احتجوا عليه بهذا لم يقدر ابن عباس ، رحمه الله ، أن يرد عليهم الحق وقد جاءوا به . فرجع إلى علىّ فقال : خصمك القوم ! ! وأخبره بقولهم فقال له علىّ : فما تقول يا ابن عباس ؟ ! قال ابن عباس : إن لم أكن معهم لم أكن عليهم ! ! فهذا ما جاءت به الروايات من أخبارهم الواضحة التى لا تدفع لأن أمورهم كانت واضحة غير ملتبسة . فلم يقبل علىّ نصيحة المسلمين ولا نفعته الحجة للذى قد سبق فى علم الله من الفتنة . فاعتزلوه وقدموا على أنفسهم عبد الله بن وهب الراسبى[٣] . فأرادوا قتال معاوية ، وكان

---

(١) سورة التوبة : آية ٢٩ .

(٢) سورة الأنفال : آية ٣٩ .

(٣) كان عبد الله بن وهب الراسبى من الصحابة الزاهدين ، وكان ممن خرجوا بعد قبول على بن أبى طالب للتحكيم إلى النهروان وبايعه أصحابه على الإمامة فى ١٠ شوال سنة ٣٧ هـ وقد قتل فى معركة النهروان .

علىّ ومعاوية قد كتبا على أنفسهما أن على كل واحد منهما كفاية مَن خالف من أصحابه .

فلما عزم المسلمون على قتال معاوية كتب إلى علىّ يعلمه بذلك ، أن تكفينى أصحابك وإما أن تأذن لى فى حربهم .

فخرج علىّ إلى أنصاره وإخوانه وأعوانه ومن كان يضرب بين يديه بالسيف ويطعن بالرمح ويذب عن الإسلام ، كلهم أهل فضل ، فيهم من يسمى سوارى المسجد لطول قيامهم فى الصلاة ، جباههم وركبهم كثفن الإبل[1] من طول السجود . فاختار علىّ قتال أهل الحق الذين يقاتلون فى عزه وعز الإسلام ، فلم ير أن يدعهم وعدوهم معاوية فإن ظفروا بمعاوية استراح منه بغير قتال منه له ، وإن ظفر بهم معاوية كان ذلك الذى أراد . ولكن سار إليهم بمن اتبعه باغياً عليهم وهم يناشدون الله فى دمائهم ، فأبى وحمل عليهم بطغام الناس ومَنْ لا بصر له ولا دين ، فقاتلوا على أنفسهم حتى قتلهم رحمهم الله إلا أربعة نفر أو ما شاء الله نجوا فلم يقتلوا . فنجا أربعة نفر من أربعة آلاف رجل من المسلمين أو ما شاء الله وخيار الناس . فلما قتلهم استخفى الإسلام وضعف ، واستبشر معاوية وعمرو بن العاص بالملك لما [٢٤٢] قتل علىّ أنصاره وأعوانه .

ثم إنهم اتفقوا على الحكومة ، فحكّم علىّ أبا موسى الأشعرى وحكم معاوية عمرو بن العاص ، ورضى الفريقان بذلك ، رضوا أن يحكم أبو موسى الأشعرى وعمرو بن العاص ، فما حكما به رضوا ، إن حكما لعلىّ بالخلافة

(١) ثفن الإبل : الثفنة من البعير والناقة : الركبة .

رضوا ، وإن حكما لمعاوية رضوا ، وإن حكما لغيرهما رضوا . على هذا اتفقوا وليس هذا من دين الله فى شىء ، والحق من هذا واضح ، ولكن سبق فى علم الله الفتنة ، لا محالة عما علم الله . فلما اجتمعوا للحكومه تقدم أبو موسى فخلع عليًّا ومعاوية ، وقام عمرو بن العاص فخلع عليًّا وأثبت معاوية . فاتفقوا على خلع علىّ ، وكان لذلك أهلا ، واختلفا فى معاوية . فتلاعَن الحكمان فى المقام فلم يرشد الله أمرهم جملة .

فلما خلع علىّ لم يرض بالحكم الذى أوجبه على نفسه وطلب قتال معاوية فخذل ولم يتبعه مَن يكون فيه لمعاوية قتال .

وصار مخذولا قد خذله الناس ، من بين رجل أنكر الحكومة فخذله وآخر رضى بما حكم عليه فخذله . فلم يرض علىّ بما حكم عليه فكيف هذا ؟ ! فإن تكن الحكومة باطلا فقد كان ينبغى له أن لا يحكّم ، ولا هو رضى ممن حكمه ، ولا اتبع من نصحه ، فانسلخ من رحمة الله ومن الملك وبقى مخذولا حتى بعث الله عليه عبد الرحمن بن ملجم رحمه الله فقتله غضباً لله ثائراً بدم المسلمين . . .

فلما قتل علىّ استقام الأمر لمعاوية واستولى على الناس بغيِّه ، وكان بقية من المسلمين قد اعتزلوا من بعد قتل أهل النهروان إلى موضع يقال له النخيلة[1] وإمامهم يومئذ الحوثرة بن وداع . وكان الحسن بن على قد قام مقام أبيه فكاتبه معاوية وخدعه وبعث إليه بمال ووعده أن يجعله

(١) النخيلة : موضع بالبادية قرب الكوفة على سمت الشام .

الخليفة من بعده ، فكف عنه . ثم إن معاوية سار إلى أهل النخيلة بنفسه فقاتلوه ، فأعان عليهم الحسن بن علىّ معاوية بمن أجابه ، حتى قتلوا رحمهم الله . وذهب ركن الإسلام لما قتل أهل النهروان وأهل النخيلة ورجع دين الله سريرة بعد أن كان علانية ، وكذلك كان فى علم الله . والحديث عن النبى ﷺ أنه قال : « بدأ الإسلام غريباً وسيرجع غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء » . هذا ما سمعنا [٢٤٧] من خبر الحسن .

وأما الحسين ، فالذى سمعنا أنه أعان عبد الله بن جعفر على قتل عبد الرحمن بن ملجم ومثّلا به .

واستقام الأمر لمعاوية[١] وظهرت دعوة أهل البغى وطفئت دعوة أهل الحق ، فلما خلص له الملك قبض الله روحه منافقا لعينا . واستخلف على الناس ابنه يزيد فسار يزيد بسيرة شر من سيرة أبيه ، قتل المسلمين بقتلى مشركى بدر ، فاسقا مترفا لعينا فلم يلبث إلا يسيرا فى ملكه ثم مات ، لعنه الله ولعن أباه .

ثم تتابعت الخلافة بالجبرة والسيرة المخالفة للحق وأهله ، لا يأتى واحد بعد الآخر إلا كان شرا من الآخر ، أهل دنيا ومُلك ،

---

(١) معاوية بن أبى سفيان : هو رأس الدولة الأموية . وقد أخذ الفقهاء المسلمون على بنى أمية إيجادهم سنة الملك وخروجهم على سنة الخلفاء قبلهم . أما المؤرخون فقد اعتبروا معاوية ابن أبى سفيان أول ملك فى الإسلام (انظر : الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج ٥ ص ٢٤ ـ الطبعة الأولى بالمطبعة الحسينية المصرية ، وابن طباطبا المعروف بابن الطقطقى : الفخرى فى الآداب السلطانية والدول الإسلامية ص ٧٩ ـ طبعة القاهرة ١٣٤٥ هـ / ١٩٢٧ م ، ودكتورة / سيدة إسماعيل كاشف : الوليد بن عبد الملك . ص ٣٠ ـ ٤٨ القاهرة ١٩٦٣ ـ الكتاب ١٧ من مجموعة أعلام العرب) .

واضمحل الحق وأهله إلا ناس تمسكوا بدينهم ، يعرفون ضلالة من ضل فى قلوبهم ولا يطيقون جهادهم ، يؤذون فى دينهم ويقتلون عليه ، ويقولون أهل النهروان وأهل النخيلة ، ليس لهم ذنب عنـد من يؤذيهم ويقتلهم إلا هذا . عدوّهم من حادّ الله ووليهم من والى الله وهم قليل فى كثير من خلق الله . فلما كثر القتل فى المسلمين والأذى ، خرج المرداس ابن حدير[1] وأصحابه رحمهم الله ، بائعين أنفسهم لله غضباً واحتساباً لرجاء الثواب يوم القيامة .

ولم يكن خروجهم لفريضة لزمتهم لأنهم كانوا قليلا فى خلق كثير ، وإنما فرض الجهاد على المسلمين إذا كانوا نصف عدوهم ، فحينئذ لا يسعهم المقام ويجب عليهم الخروج فى سبيل الله . ولـكن المرداس رحمه الله طلب الشهادة هو وأصحابه وإنما كان قتالهم وسيلة توسلوا بها إلى الله . فقال رحمه الله :

ماذا نبالى إذا أرواحنا خرجت ماذا فعلتم بأجسـادٍ وأوصالِ
نرجو الجنان إذا صارت جماجمنا تحت العجاج[2] كمثل الحنظل البالى

فأظهر المرداس وأصحابه دينهم ، وأظهروا البراءة من الجبابرة ، ودعوا

---

(١) شهد أبو بلال مرداس بن أدية التميمى معركة صفين مع على بن أبى طالب وأنـكر التحكيم . ولم يعجبه مقاتلة المسلمين بعضهم بعضا فانسحب وأقام فى البصرة بعد موقعة النهروان مع قبيلته من بنى تميم - وكان أبو بلال مرداس بن حدير أحد خاصة عبد الله بن وهب الراسبى وممن حضر صفين والنهروان. (انظر: الدرجينى: طبقات الأباضية (مخطوط) ورقة ٩٢و٩٣، والبرادى : الجواهر المنتقاة ص١٦٧) .

(٢) العجاج : الغبار . الدخان .

إلى قتالهم . فقاتل المرداس رحمه الله على ما قاتل عليه أهل النهروان وأهل النخيلة . فخرج إليه ألفا فارس وهو بموضع يقال له آسك[١] ، وكان المرداس وأصحابه أربعين رجلا ، فاقتتلوا فأعطاه الله وأصحابه عليهم الظفر فهزمهم وقتلوا منهم ما شاء الله .

فقال قائل منهم وأحسبه فى ذلك عمران بن حطان :

أألفا مؤمن منكم زعمتم ... ويقتلهم بآسك أربعونا
كذبتم ليس ذاك كما زعمتم ... ولكن الخوارج مسلمونا[٢]
هى الفئة القليلة قد علمتم ... على الفئة الكثيرة ينصرونا

* * *

[٢٤٨] ثم خرج إليه وإلى أصحابه أربعة آلاف فارس فاقتتلوا حتى قتل المرداس وأصحابه شهداء سعداء إن شاء الله .

ولولا قتال أهل النهروان وأهل النخيلة والمرداس وأصحابه لطفىء الإسلام ولكن الله تبارك وتعالى لا يجمع أمة محمد على ضلال فهداهم الله لما ضلت الخلائق ، وهدى بهم ، فأحيا سنن الإسلام بموتهم حين صرعوا عقراء وماتوا نحراء ، على إحياء دين الله وسنة رسوله ﷺ رحمهم الله وغفر لهم .

---

(١) خرج أبو بلال مرداس ضد معاوية وواليه على البصرة زياد بن أبيه غضبا لقتل أخيه عروة بن أدية . وكان خروجه إلى الأهواز فى أربعين رجلا فى آسك فبعث إليهم عبيدالله بن زياد ألفى رجل على رأسهم ابن حصن التميمى فانتصر أبو بلال مرداس ومن معه من الأباضية على جيش ابن زياد (الطبرى : ج٦ ص١٧٤) .

(٢) وردت هذه القصة وهذا الشعر فى تاريخ الأمم والملوك للطبرى . وأثبت الطبرى كلمة « مؤمنونا » بدلا من « مسلمونا » (انظر : الطبرى ج٦ ص١٧٤) .
ونلاحظ هنا أن كلمة «المسلمين» تعنى الأباضية أو الخوارج ، وهذا واضح فى كل المؤلفات الأباضية .

وخرج قريب والزحاف رحمهم الله فلم يدعهما[١] أهل البصرة يخرجان من القرية حتى قتلوهما ومن شاء الله معهما قبل أن يخرجا من البصرة . ولو كانت المسلمون تخرج جملة لكان فيهم بأس شديد ولكنهم يخرجون نثراً للسابق فى علم الله .

ثم إن الخوارج أيضاً وقع بينهم اختلاف من قبل نافع بن الأزرق[٢] ونجدة بن عامر[٣] ، خالفا المسلمين فى سيرتهما من بعد أن كانا على دين المسلمين ، استحلا استعراض أهل القبلة بالقتل وجعلوهم مشركين ، واستحلا غنيمة أموال أهل القبلة بالقتل وسبى ذراريهم ، واستحلا الهجرة ، وإنما كانت الهجرة على عهد رسول الله ﷺ قبل فتح مكة فلما فتح رسول الله ﷺ مكة رفعت الهجرة فخالفا المسلمين . واختلف الخوارج أيضا فى بعضهم بعضاً ، يطول علينا تعديدهم وتعديد ضلالتهم .

وخرج عبد الله بن يحيى طالب الحق باليمن فاتبعه المختار بن عوف رحمهما الله فسارا بسيرة أهل النهروان وأهل النخيلة والمرداس وأصحابه يطئون آثار النبى ﷺ وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، ويقولون خوارج المسلمين ويبرءون ممن خالف المسلمين . فسار المختار بن عوف رحمه الله حتى أخذ مكة والمدينة وأقام فيها الحق ، وكان عبد الله بن يحيى فى اليمن هو الإمام قد أقام فلم تخرج خارجة من المسلمين أقوى من

---

(١) كتب فى المخطوط « يدعوهما » .

(٢) نافع بن الأزرق : هو رأس فرقة الخوارج الأزارقة .

(٣) نجدة بن عامر الحنفى : هو رأس فرقة الخوارج النجدية .

عبد الله بن يحيى والمختار بن عوف ، فجاهدا فى سبيل الله وأقاما دين الله بمن كان معهما من المسلمين . وكانت سيرتهم معروفة بالعدل حتى قتلوا شهداء سعداء إن شاء الله ، رحمهم الله وغفر لهم .

وإنما نكتب لكم من خوارج المسلمين ما لا يدفع ، بالروايات [٢٤٩] الصحيحة والآثار البيّنة إن شاء الله ، ويطول الكتاب أن نكتب كل شىء خرج من المسلمين .

فاستولت الجبابرة على الأرض جبار بعد جبار فجعلوا الخلافة إرثاً لا نعلم أن أحداً منهم عدل فى سيرته . إلا أن عمر بن عبد العزيز قد ولى الأمر من بعد سليمان بن عبد الملك فلم يبلغ كل الذى أراده المسلمون وقصر عن ذلك . وقد كانت سيرته سيرة عدل ولم ينقم عليه المسلمون من سيرته ولا من أحكامه شيئاً وإنما طلبوا إليه إظهار البراءة ممن خالف الحق ، وإظهار دعوة المسلمين ، والبراءة ممن خالفهم ، فلم يفعل ، وأمره ابنه بذلك لما أمره المسلمون فقال له : يا أبى ابرأ منهم ولو غلت القدور بلحومنا آخر النهار ! ! فلم يفعل عمر بن عبد العزيز(١) ذلك ، فمن المسلمين من وقف عنه ومنهم من برأ منه وتولوا ابنه عبد الملك .

---

(١) المعروف فى التاريخ أن الخليفة عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١ هـ) كان حريصا على توحيد صفوف المسلمين والتزام عدل الإسلام . ولم يكد يتولى الخلافة حتى أرسل له الأباضية وفدا من علمائهم وهم جعفر بن السماك ، وأبو الحر على بن الحصين العنبرى ، والحنات بن الكاتب ، والحبـاب بن كليب ، وأبو سفيان قنبر البصرى ، وسالم بن ذكوان . وتذكر بعض المصادر الأباضية أن عبد الملك ابن الخليفة عمر بن عبد العزيز كان أباضيا . (انظر : الدرجينى : طبقات الأباضية . ورقة ٩٩ ، والشماخى : كتاب السير ص ٩٧-٨٠ ، ومحمد على دبوز : تاريخ المغرب الكبير ج ٢ ص ١٧٥ ، ١٨١-١٨٢) .

وقد كانت خوارج المسلمين يخرج من يخرج ويتخلف من تخلف فيتولى الخارج القاعد والقاعد الخارج ، على ذلك مضـــوا وانقرضوا رحمهم الله وغفر لهم .

ثم خرج الجلندى بن مسعود[1] رحمه الله بعُمان وقاتل هو وأصحابه على ما قاتل عليه المسلمون حتى استشهدوا رحمهم الله . فلما قتل الجلندى وأصحابه بعمان رحمهم الله استولت عليهم الجبابرة فأفسدت ، وكان ولاتها أهل جور حتى كان آخر من فيها من أهل الجور بنو الجلندى وقد فهمتم سيرتهم فى أهل عمان .

ثم أنقذ الله أهل عمان بالفئة أهل الحق ، فخرجت عصابة من المسلمين فأزالت ملكهم ، وملك المسلمون عمان فأظهر الله دعوتهم فيها وجعل يدهم العليا . فلما اجتمع الناس فى العسكر بنزوى واختلط الناس ، وحضر العسكر من أهل عمان رجال لهم أحدثة لايؤمنون على الدولة ، خاف موسى بن أبى جابر على الدولة رئيساً من أهل عمان كانوا قد حضروا أن يغلبوا على الأمر ولا يكون للمسلمين قول وتقع الفتنة . فقال قد وليتا فلانا قرية كذا وكذا وقد وليتا فلانا قرية كذا وكذا حتى عدّد الذين يخافهم ، ووليتا ابن أبى عفان نزوى وقريات الجوف ، وأحسب أنه قال ، حتى تضع الحرب أوزارها . فقال بشير : كنا نرجو أن

---

(١) ولى الجلنـدى بن مسعود الإمامة فى عمان سنة ١٣١ هـ واستشهد سنة ١٣٣ هـ ، وقيـل إنه استشهد فى سنة ١٣٤ هـ ، وكانت إمامته تزيد على السنتين . (انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص٧٣ـ٧٤) .

نرى ما نحب فقد رأينا ما نكره والحمد لله . فقال له موسى : ما فعلنا إلا ما تحب ، ثم أعلمه إنما أراد أن يخرجهم من العسكر ويفرق بعضهم عن بعض .

فلما خرجوا من نزوى [٢٥٠] كتب موسى بن أبى جابر فى آثارهم فعزلوا قبل أن يصلوا القرى التى ولاهم موسى رحمه الله . وإنما كانت حيلة منه رحمه الله احتالها للمسلمين ، حدثنى بهذا ثقة من المسلمين من أهل العلم والورع . وبقى ابن أبى عفان فى العسكر فظهرت للمسلمين منه أحداث لم تعجبهم فلم يرضوا بسيرته وأخرجوه من نزوى عن وجوههم حيلة منهم . فلما خرج من نزوى اجتمعوا واختاروا لأنفسهم إماماً فقدموا وارث بن كعب[1] إماماً . ولو كان لابن أبى عفان أصل إمامة ما قدموا عليه وارث بن كعب حتى يظهروا للناس ما يحل به عزله ويحتجوا عليه ، لأنهم كانوا أعلم بآثار المسلمين من أن يقدموا إماماً على إمام ، ولكنه لم يكن عليهم أصل إمامة والله أعلم فمن هنالك استحلوا تقديم إمام عليه . فوطىء وارث أثر السلف الصالح من المسلمين وسار فى عمان بالحق وظهرت دعوة المسلمين بعمان وعزّ الإسلام وخمد الكفر ودفع الله الجبابرة . فسار وارث فى عُمان ما شاء الله بالحق حتى قبضه الله إليه . وكان سبب موته أنه غرق فى سيل وادى نزوى فغرق فيه رحمه الله والمسلمون عنه راضون .

(١) عزل المسلمون محمد بن أبى عفان عن إمامة عمان (١٧٧ـ١٧٩ هـ) حين لم يرضوا عن سيرته ، وكانت ولايته سنتين وشهرين إلا شيئا ، وولوا الوارث بن كعب الخروصى ١٧٩هـ وظل إماما إلى أن توفى سنة ١٩٢ هـ وولى بعده غسان بن عبد الله اليحمدى .

ثم ولى المسلمون من بعده عبد الملك بن حميد[1] فوطىء عبد الملك ابن حميد أثر المسلمين وسار بسيرتهم وأظهر فى عمان الحق وصارت عمان يومئذ خير دار لما ظهر فيها أهل الحق . فلم يزل على تلك الحال حتى ضعف وزمن ، فذكر لنا أنه كانت تقع الأحداث فى عسكره وأنه دخل عقله نقصان والله أعلم . فتشاور المسلمون فى عزله فأشار موسى عليهم أن يحضر العسكر ويقوموا بالدولة ، فحضر موسى بن على رحمه الله العسكر ومن شاء الله من المسلمين ، فأقاموا الحق ومنعوا الباطل وشدوا عسكر المسلمين وعبد الملك فى بيت المسلمين لم يعزلوه ولم يزيلوه عن حاله حتى مات رحمه الله وهو لهم إمام .

ثم ولى المسلمون المهنىء بن جيفر فوطىء المهنىء بن جيفر أثر المسلمين وسار بسيرتهم . وكانت هنالك أحداث قد وقعت فى إمامته من سفك دماء وحريق نار . وقد ذكر لنا أن محمد بن محبوب وبشير اطلعا من المهنىء بن جيفر على حدث تزول به إمامته واتهماه وكانا يبرءان منه فى [٢٥١] السريرة . ولو كان محمد بن محبوب وبشير اطلعا من المهنىء ابن جيفر على حدث تزول به إمامته وتلحقه البراءة ما وسعهما السكوت . فإن يكن الذى روى عنهما حقًّا فلعلهما اطلعا عليه بما يستحق معهما البراءة وحدهما ، لأنه لا يجوز لهما إظهار البراءة منه حتى يظهر كفره فى الدار

---

(١) ولى عبد الملك بن حميد الإمامة فى عمان فى شوال سنة ٢٠٨ هـ وهو من بنى على ابن سودة بن على بن عمرو بن عامر ماء السماء الأزدى . وحين ضعف ومرض قام بالأمر موسى بن على إلى أن توفى عبد الملك بن حميد سنة ٢٦٦ هـ دون أن يعزل عن الإمامة (انظر أيضا : السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص١٠١ و١١٤) .

والدعوة ، فبرئا منه فى السريرة ، وإنما علينا وعليهم الاتباع لآثار الأسلاف وقولنا قول المسلمين ، ومن تولى المهنىء بن جيفر من المسلمين فهو لنا ولىّ .

ثم مات المهنىء بن جيفر ولا نعلم أن أحداً من المسلمين أظهر البراءة منه .

ثم ولى المسلمون الصلت بن مالك رحمه الله وكان يومئذ بقايا من أشياخ المسلمين وفقهائهم رحمة الله عليهم ، وإمامهم يومئذ فى دينهم محمد ابن محبوب رحمه الله وغفر له ، فبايعوه على ما بويع عليه أئمة العدل قبله فسار الصلت بالحق فى عمان ما شاء الله حتى فنى أشياخ المسلمين جملة ، الذين بايعوه لا نعلم أن أحداً منهم فارقه . وعمّر الصلت بن مالك فى إمامته ما لم يعمر إمام من أئمة المسلمين فيما علمنا حتى كبر ونشأ فى الدولة شباب وناس يتخشعون من غير ورع ، يظهرون الدين ويبطنون حب الدنيا ويأكلون الدنيا بالدين . فلما طال عمر الصلت بن مالك عليهم ملّوه لما كبر وضعف ، وإنما كانت ضعفته من قبل الرجلين ، فأما السمع والبصر والعقل واللسان فلم نعلم أنه ضاع منه شىء ولا نقص منه شىء فلما ذهب أعلام المسلمين وفقهاؤهم وأهل الورع ومن يطلب الآخرة وبلغ الكتاب أجله وأراد الله أن يختبر أهل عمان بمثل ما اختبر به من كان قبلهم ممن قد وصفنا وعددنا فى كتابنا . وإنما كتبنا لكم يا أهل عمان هذا الكتاب وشرحنا لكم فيه سير المسلمين لكى تفهموا وتفقهوا ضلالة مَن ثار[1]

(١) كتب فى المخطوط : « سار ».

على الصلت بن مالك وعزله ، لأن حكم الله واحد فى عباده والمؤمنون شهود على أعمال العباد لأن الله يقول : (وقل اعملوا فسيرى اللهُ عملكم ورسوله والمؤمنون)[١] . فاختبر الله أهل عمان بما اختبر به من كان قبلهم ليعلم منهم المطيع من العاصى فى حال عمله ، وقد علمهم الله تبارك وتعالى قبل أن يخلقهم ولكنه لا يسأل عما يفعل .

فابتلى الله أهل عمان برئيس من رؤسائهم وعلمائهم كما ابتلى غيرهم ، فلما اختبروا قل بصرهم وزالت عقولهم وحادوا عن الحق وخالفوا سيرة المسلمين إلا قليلا أنتقذهم الله . إن الله لا يجمع [٢٥٢] أمة محمد على ضلال ، والمؤمنون هم الأقل من الناس . . . وقد قال تعالى اسمه : (فهدى اللهُ الذين آمنوا لِما اختلفوا فيه من الحق بإذنه واللهُ يهدى مَنْ يشاءُ إلى صراطٍ مستقيم)[٢] .

فلما بلغ الكتاب أجله فأراد الله أن يُبدى من عورة أهل عمان ما أبدى من عورة غيرهم ممن قد وصفنا لكم فى هذا الكتاب ، خرج موسى ابن موسى من أهل بيت علم وورع ، ووالده موسى بن على[٣] رحمه الله كان فى أهل عصره مقدماً على أهل عمان رحمه الله وغفر له . ولم يبتل أهل عمان بدون من الناس لأنهم كانوا يطئون آثار أصحاب النبى ﷺ . وأصحاب رسول الله ﷺ اختبروا بأم المؤمنين وبعثمان بن عفان وعلى

---

(١) سورة التوبة : آية ١٠٥ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢١٣ .

(٣) موسى بن على : هو ابن على بن موسى العالم الفقيه العمانى . وقد توفى على بن موسى فى رجب سنة ٢٠٢ هـ أما موسى بن على والد موسى بن موسى فقد توفى فى سنة ٢٣٠ هـ .

ابن أبي طالب ممن كان له العلم والفضل والسابقه فى الإسلام والقرابة من رسول الله ﷺ .

فقام موسى بن موسى فى أهل عمان فتكلم بلسان فصيح ويهتف فى مجالســـه ويصيح ، فمرة يطعن فى الإمام والقاضى ، ومرة يطعن فى الولاة والشراة ، ومرة يطعن فى غيرهم ممن يقوم بأمر الدولة ، ولا يوضح على الإمام حدثاً أحدثه ولا أحداً من أصحابه ، ولا يسمى للإمام بمكفرة ولا يبين إلى ما يدعو إليه إلا أنه ناصح للدولة وأهلها . ويصل إلى الإمام ويتكلم مما لو كان غير الصلت بن مالك لحبسه فى السجن ، أو يوضح على ما يقول برهاناً ويمسك لسانه عن شتم أهل الدولة .

ولكن الصلت كان رفيقاً حليما وكان يجلّه لموضع والده ولم يكن يؤمل فيه هدم الدولة لأنه يظهر أنه ناصح للدوله وأهلها ، وهو يسعى فى فسادها وهدمها . وللذى قد سبق فى علم الله فلم تزل الأيام ترقى به ومجالسه تغلظ وهو يثب[1] على الدولة حتى انتهت به الأيام أن جمع الأعراب والطغام من الناس ومن يسرع فى الفتنة .

فتبعهم الناس على منازل مختلفة ، من بين رجل قد عضبه[2] أحكام المسلمين وأوعرته فهو يطلب عثرتهم ، وآخر قد حسد من له فى الدولة درجة رفيعة يطمع أن ينال بمثلها ، وآخر يتعبد بلا بصر فيظن أنه محق وأنه يطلب حقاً ولا يدرى أنه قد افتتن . فجمع موسى بن موسى الناس وسار بهم إلى فرق فوقعت الفتنة فى عمان ، وكان موسى على أهل عمان أشد

(١) كتب فى المخطوط « يوشب » .

(٢) عضبه عضبا : قطعه . أقعده عن الحركة . طعنه . ضربه .

فتنة ممن افتتن بعلى أو مثله . ومما فتن به من فتن ان قالوا إن وشل فرق[1] لما وصل موسى ودعا الله أن يتحول عذباً فتحول عذباً ، حتى قيل لو استنبى أحد بعد محمد ﷺ لاستنبى موسى [٢٥٣] ولا يمكننا أن نكتب كل الذى تكلم به .

فلما وصل فرقاً وهو يرغب فى دعائه ويؤلب على الدولة ولا يسمى للصلت بحدث كفر به ولا أقام عليه حجة تزيل إمامته ولا دعاه إلى توبة من ذنب ، أصر وامتنع . ولم نعرف من سيرة المسلمين التى وصفنا لكم .

واعلموا ، رحمنا الله وإياكم ، أن الواجب علينا وعليكم الاتباع لآثار أسلافنا وأئمتنا فى ديننا ولم نخلق نحن ولا أنتم عبثاً ولم نترك سدى . فلما وصل موسى فرقا يدعو إلى عزل الصلت بن مالك الإمام ، لا يطلب غيره ، اعتزل الصلت بن مالك من العسكر إلى بيت ولده شاذان واستخلف فى العسكر من استخلف . والذى ذكر لنا عنه أنه قال إنما اعتزل خوفاً أن يقع سفك دم بلا حجة وأنه لم يحضر من يحتج به .

وفى كتاب الصلت بن مالك إلى الجهور بن شيحة يخبره كيف كان اعتزاله وبالله التوفيق :

« وذكرت فى الذى كان من قضاء الله وقدره ومن مسير هذا الرجل ابن موسى ومن كان معه إلىّ ، وقصودهم فى ذلك لما أراد الله حتى اعتزلت من الموضع ، وبلغك من نهب بيت مال المسلمين وجعلوه

(١) وشل فرق : ماء فرق . والوشل : الماء .

دولا وكل ما وصفته لك فقد فهمته عنك إن شاء الله . واعلم يا أخى أن هـذه الدولة قد كان لهـا رجال كانت لهم حلوم راجحة عالمة وصدور وقلوب سالمة ، كانوا على أمر واحد يطأ الآخـر أثر الأول ، وقد كانت بينهم الأعقاب فلم يبلغ بهم الأمر إلى مثل هـذه الغاية ، فلم يزالوا على ذلك حتى مضوا وانقرضوا رحمهم الله . ثم خلفنا نحن وأنتم من بعدهم وبليت بهذا الأمر من غير محبة منى فيه ولا طلب له ، إلى أن طلب من طلب إلىّ من أفاضل المسلمين وأهل الفقه فى الدين ورغبت فى طلب الفضل والأمر بالمعروف والنهى عن المنـكر وإقامة الحق .

ورجوت نصرة المسلمين لى على ذلك ، وكان يومئذ من قد عرفت من أشياخ المسلمين فقمت بهذا الأمر ما شاء الله ، والمسلمون لى أعوان ونحن وهم على أمر جامع ، إلى أن ذهب أهل الفضل ومن يحب الحق والعدل . ونشأ اليوم شباب وناس ظهرت رغبتهم فى الدنيا وطلبوا الرياسة فيها ، وكان موسى هذا يصل إلينا ويقول إنه يأتى ينصح ويكاتب النـــاس ويؤلب على الدولة ، ومرة يطلب خلاف ذلك . فلم تزل الأيام ترقى به وهو يدعو الناس إلى أنه إنما يطلب [٢٥٤] الصلاح وإظهـار الحق والأمر بالمعروف والنهى عن المنـكر ، ويطلب إلينا مطالبَ لا أراهـا ولا أعرفها من الحق ولا مقاربة إلى ذلك . وأنا أدعوه إلى كتاب الله وسنة نبيه وآثار أئمـة المسلمين وبمـا يجتمع عليه رأى المسلمين ، فيقول

ويرسل إلىّ : أنا لا أنظر إلى قول فلان ولا أرضى إلا أن تنزل إلى قولى ورأيى ، فلم أر ذلك من الحق . ثم حشد إلينا وسار بمن أجابه فكتب إلى من شاء الله من المسلمين فحضر من حضر وزحف القوم إلينا وتقارب الناس من بعضهم بعض ، فأمرتُ الشراة ومن كان عليه هذا العىّ بالشخوص ومنع المسكر وأن يجاهدوا عن الدولة فكرهوا ، وأمرتهم بالتقديم فتأخروا ولم يصلوا إلىّ ، فكتبت إلى عمر بن محمد القاضى فى الخروج إلىّ وخرجت عليه فلم يخرج . وصرت أنا فى حد من صار من الضعف وخفت أن تصل القوم ويدخلوا المسكر وتلقاهم رجال فيقع حرب وسفك دم ، وأنا فى البيت بلا حجة ولا أمر يكون فيه إظهار الأمر . فخفت أن تسفك دماء الناس ، فرأيت إن تحولت إلى منزل ولدى بلا ترك للإمامة ولا بخلع لما طوقنى الله من هذه الأمانة . وأمرت بحفظ بيت مال المسلمين وحفظ السجين ، وأمرت عزان بن تميم بالقيام فى ذلك . فلما بلغ إلى القوم ذلك دخلوا الدار وزعم موسى أنه قد عقد للإمام برأيه ، وكسروا بيت مال المسلمين[1] ، ونهبوه وأذهبوه . وأطمعوا فى هذه الدولة عدوها وفعلوا ما لم يرض الله به ، وما اختلعت وما برئت » .

فهذا ما أخذنا من كتاب الصلت بن ملك ، ولم نكتب لكم

---

(١) كتب فى المخطوط : « بيت المسلمين » .

الكتاب كله لطول الكلام : وهذا ما سمعنا فى عذر الصلت بن مالك من الاعتزال لأنه كانت محاربته لهم لازمة وقولنا فيه قول المسلمين . فمن تولاه بعذر قبله منه أنه حلال له فعله ، أو توبة عرفها منه عن ترك حربهم توليناه على ذلك . ومن وقف عنه من المسلمين لما لم يصح عنده كيف كان اعتزاله عن محاربتهم وترك الدعاء إلى قتالهم وكيف عقدهم لراشد ومن بعد ما عقدوا له ، لأنه كان يجب عليه لما عقدوا لراشد إماماً أن يحل ما عقدوا ويهدم ما شيدوا ويدعوا إلى ذلك حتى لا يجد أعوانا عليه فيعذر من وقف عنه من المسلمين لما لا يصح معه ، وكان سائلا طالبا للحق ولم يتخذ الوقوف دينا ، توليناه ما لم يبرأ ممن تولاه أو يقف عمن [٢٥٥] تولاه على ما وصفنا .

ولما اعتزل الصلت بن مالك اغتنم ذلك موسى بن موسى وعقد لراشد إماما قبل أن يدخل نزوى ويسأل الصلت عن اعتزاله ويحتج عليه فيه ، أعن خوفة اعتزل أم ضعفة عن القتال والقيام بحق ما طوقه الله ، وامتناع بحدث لزمه منه الحق إن كان موسى يدعى ذلك ؟! ولا سأله حجة ولا عرض عليه توبة ولا سمى له مكفرة !! ولكنه عقد لراشد إماما على أهل عمان بالغلبة والجبرية وقعد قاضيا له طالبا للملك والدنيا . فوطئ موسى وراشد ومن اتبعهما أثر الصلت بن مالك وولوا ولانه وأنفذوا أحكامه كأنه ميت . وليس نعرف هذا من سنن المسلمين التى قصصناها عليكم فى صدر كتابنا هذا . فإن يكن الصلت بن مالك

محقا فقد كفروا ببغيهم عليه ، وإن يكن مبطلا فقد كفروا بوطئهم أثره ، مع أنا نحمد الله لا نشك فى بغيهم ، وإنما أوضحنا هذه الحجج لكى تفهموا وتعلموا أن الخطأ من راشد وموسى لازم على أى الوجهين كان ذلك . فانظروا يا أولى الألباب وأهل الحلوم والآداب فيما كتبناه لكم وشرحناه وبيّناه وأوضحناه لكم من أثر السلف الصالح قبلنا وقبلكم ، وألزموا أنفسكم النظر فيه وانظروا لأنفسكم نظر من أشفق على آخرته . واعلموا رحمنا الله أن الذى وجدناه فى آثار المسلمين أن الإمام إذا بايعه المسلمون فأعطوه صفقة أيديهم[1] وثمرة قلوبهم على طاعة الله وطاعة رسوله وعلى العمل بكتاب الله وسنّة نبيه ﷺ لم يحل لهم أن يزيلوه إلا بحدث يكفره ويظهر به كفره فى داره ودعوته ثم يستتيبوه فيصر على ذنبه ولا يتوب ، أو يركب حدثاً يجب عليه فيه الحد فيقيمون إماماً يقيم عليه الحد الذى أتاه مثل الزنا وما أشبهه ، أو تحل به إحدى العاهات ، أن يذهب سمعه فلا يسمع ، أو يخرس لسانه فلا ينطق ، أو يذهب بصره فلا يبصر ، أو يذهب عقله فلا يعقل . فعند ذلك يحل التقديم للإمام عليه . وأما ما دام يشف[2] الشىء ببصره ، أو يبين الكلام إذا تكلم ، أو يسمع إذا رفع له الصوت ، أو يعقل ، فليس لهم أن يعزلوه ولا يزيلوه . فقد بينا لكم حق الإمامة فافهموها .

---

(١) يقع بيعة الإمام صفق اليدين .

(٢) تشوف إلى الشىء : نظر وتطلع إليه .

وفى كتاب محمد بن محبوب[1] رحمه الله إلى أهل حضرموت لما بلغه أنهم يريدون عزل إمامهم وتقديم [٢٥٦] إمام غيره ، وكتب إليهم محمد بن محبوب رحمه الله : « قد بلغنا أنكم تذكرون ، أو من ذكر منكم ، عزل هذا الإمام وإقامة إمام غيره فاتقوا الله ثم اتقوا الله ، إن هذا جور كبير إن عزلتم إمام عدل على غير حدث وقد أعطيتموه عهدكم وبيعتكم وميثاقكم على أن تطيعوه ما أطاع الله ورسوله . فهذا عقد لايحل لكم أن تحلوه إلا بحدث يكفر به الإمام ويحل به دمه ويستتاب فيصر على حدثه فلا يتوب ، فعند ذلك يحل خلعه ويحرم نصره ويستبدل من هو أعدل منه . فأما ما كان على عهده وعقده غير مصرّ ولا ناكث فحرام عليكم خلعه ، واجب عليكم نصره بالحق . فإن خلعتموه بغير حق ولا إصرار على حدث يستحق به خلعه فقد دخلت عليكم الفتنة وسلكتم جور المسالك وحللتم محل المهالك ، ولا زكاة لكم ولا جمعة ولا جهاد ولا نكاح لمن لا ولىّ له من النساء ولا ولاية ، ولا تجوز إقامة الحدود ولا إنفاذ الأحكام للإمام الذى تقيمونه . فاتقوا الله ولا تسفكوا دماءكم وتعصوا ربكم وتفرقوا كلمتكم » فهذا ما وجدناه عن أبى عبد الله رحمه الله .

فيا معشر أهل عمان ويا حملة القرآن نذكركم بالله الذى أنتم إليه صائرون ! ! هل تعلمون أن موسى بن موسى شاور فى الصلت بن مالك

---

(١) محمد بن محبوب : من علماء وفقهاء عمان توفى وهو قاض بصحار فى سنة ٢٦٠ هـ .

بمثل ما قد ذكرناه على المسلمين ؟ ! والذى كتبنا إليكم فى هذا الكتاب لم نكتبه عن أنفسنا وإنما كتبنا لكم من سيرة المسلمين التى أنتم بها عارفون ؛ وما كان آباؤكم وأسلافكم يدينون . فاتقوا الله وانظروا الحق فاتبعوه حيث وجدتموه ، ولا تردكم عنه عصبية ولا حمية ولا هوى ولا شحناء . فإن موسى بن موسى وأشياعه لن يغنوا عنكم من الله شيئاً إذا وقفتم بين يدى الله وسألكم عن معونتكم لموسى على الصلت ابن مالك ولولايتكم لموسى على عزله للصلت بن مالك . ولا بد من السؤال فأعدوا للسؤال جواباً تنجون به من جبّار يحكم بالحق ولا ينجى منه إلا بالصدق فإنه يقول فى كتابه : (فوربّك لنسألنهم أجمعين . عما كانوا يعملون)(١) .

ولو يسع المسلمون الوقوف عن أحد ممن يستوجب البراءة عندهم لأمسكوا عن أصحاب رسول الله ﷺ وأقاربه وصهرته ومن كانت له السابقة فى الإسلام والفضل ، فلما خالفوا عن ذلك أنزلهم المسلمون حيث أنزلوا أنفسهم وخلعوهم على المنابر وبرءوا منهم [٢٥٧] شاهراً ظاهراً ولم يكن فى ذلك خفاء ولا استتار ولا تحكّم ، فهم أعلم وأحكم منا ومنكم بطأ آخرهم أثر أولهم ، يدعون الناس إلى ذلك . فلما وقعت بين أظهرهم فى عصرهم أحداث مخالفة لكتاب الله وسنّة نبيه ﷺ لم يسعهم جهل كفر من أحدث ذلك لأن الولاية والبراءة فريضتان فى كتاب الله فبرءوا ممن خالف الحق ولو وسع المسلمون الولاية لمن شك ، لما وقعت الفتنة

(١) سورة الحجر : الآيتان ٩٢-٩٣ .

فى أصحاب رسول الله ﷺ فأمسك عن اتباع أهل الحق ووقف فلم يقل شيئاً ، ولتولى المسلمون عبدالله بن عمر ، وسعد بن أبى وقاص ، ومحمد بن مسلمة، لأنهم كان لهم فضل فى دينهم فلم يقولهم المسلمون لما وقفوا ، ووقف عنهم من وقف من المسلمين وبرأ منهم من برأ ، وقولنا فيهم قول المسلمين . والمسلمون يأثمون بالبراءة ممن ارتكب ما لا يحل له وخالف أهل الحق فى ذلك ، ولا يقولون من وقف عن البراءة ممن ارتكب ذلك ، ولنا ولكم فى آثار السلف الصالح هدى وبيان .

فافهموا ما كتبنا لكم ترشدوا وتسعدوا ، فقد كتبنا على أنفسنا وعليكم حجة ، ولم نكتب إلا ما نعرف من الآثار الواضحة الشاهرة .

فهذا ما كان من خبر الصلت بن مالك رحمه الله ومن خبر موسى ابن موسى .

فلما استقر الأمر لموسى وراشد لبثا فى ملكهما ما شاء الله وهما وليان لبعضهما بعض ، راشد إمام وموسى قاض له يدعو له بالإمامة والنصر على عدوه .

وكان فى قرب ولاية راشد خرج عليهما نصر بن منهال وفهم ابن وارث[١] وأبو خالد ومصعب[٢] وخالد بن سعوة[٣] وناس كثير . وكان فهم بن وارث وأبو خالد ومصعب ممن خرج على الصلت بن مالك

---

(١) هو فهم بن وارث الكلبى من كلب اليحمد .
(٢) هما أبو خالد ومصعب ابنا سليمان الكلبيان .
(٣) هو خالد بن سعوة المروصى .

وحضروا بيعة راشد وبايعوه ، وكان مثلهم فى ذلك مثل طلحة والزبير ، نكث هؤلاء بعد ما بايعوا كما نكث هذان من بعد ما بايعا ، ولم نقل هذا القول إنا نجعل بيعة راشد كما بيعة علىّ وإنما سقنا لكم الخبر . فأرسل إليهم راشد الجيوش وكان موسى وليّه على ذلك يدعو إليه بالنصرة والتقوا بموضع يقال له الروضة قريب من تنوف فاقتتلوا فهزم فهم ، وقتل نصر بن منهال على فراشه على ما سمعنا ، وقتل من شاء الله فى تلك الوقعة وأسر من أسر ، فمن الأسارى فيهم وأبو خالد ومصعب وخالد بن سعوة ووقع فى [٢٥٨] تلك الوقعة عقر دواب ونهب وأسلاب . فاقتتل الفريقان على غير أمر واضح وما تبين لنا رُشد أحدهما لأن فيهما ، كان فيمن خرج على الصلت ، وأبو خالد ومصعب ، ثم رجعوا على راشد فحاربوه من بعد أن حضرا عقد إمامته وبايعوه . فرجعوا على بعضهم بعض واشتدت الفتنة ووقع سفك الدماء ويطول أن نعدّ لكم قصة أهل عُمان كلها .

فلم يزل موسى مع راشد حتى بلغ الكتاب أجله وأراد أن يبدى من عورته وأن يهتك سرّه ، فرجع على راشد من بعد ما قدمه واختاره ، خلعه وفسقه وبرئ منه ودعا إلى حربه من غير مخالفة لراشد منه له بحدث يستحق به معه الخلع فى دينه لأنه كان يراه إماماً ، ففعل به مثل ما فعل بالصلت بن مالك سواء ودعا إلى عزله وألّب عليه .

وقد كنا سمعنا أن راشداً خرج إليه إلى أزكى يسترضيه فلم يدرك رضاه ، وأخذ فى عزله من غير أن يظهر عليه حدثاً تعرفه الناس إلا أنه يدعو إلى عزله كما دعا إلى عزل الصلت بن مالك ، بل كان الصلت معه

على ما كان يظهر منه خيراً من راشد لأنه خرج على الصلت بن مالك ولا نعلم أنه خلعه ، وراشد كان يفسقه على ما سمعنا . فسار موسى ومن اتبعه حتى نزل فرقاً واجتمع شاذان[١] ومن أجابه عند ابنة[٢] المجد ، وكان الحوارى بن عبد الله ، والوليد بن مخلد ، ومن أجابهم فى موضع يقال له سندان فى أعلى من الموضع الذى كان فيه شاذان ومَن كان معه ناصرين لراشد . وكان راشد فى موضع الإمامة وموسى فى فرق ثائراً[٣] على راشد من بعد أن كان وليّه . وافترق موسى وراشد والحوارى بن عبد الله والوليد بن مخلد ، من بعد الألفة والأخوة لأنهم كانوا تآلفوا على عزل الإمام الصلت بن مالك وبايعوا راشداً وصاروا حزباً وعادوا أعداء لموسى يطلب عزل راشد ، والحوارى والوليد يطلبان نصره . فلو كان أمرهم رشيداً فى الأصل لكان الحوارى والوليد مصيبين فى نصرهما لإمامهما ولكان موسى مخطئاً إذ نكث على إمامهم ، ولكن أمرهم فى الأصل كان لغير الله فلم يجمع الله شملهم وردّ بعضهم على بعض . واجتمع موسى وشاذان على عزل راشد من بعد فرقتهما ، وكان موسى يتكلم فى شاذان ويعيب أباه ، نعوذ بالله [٢٥٩] من الفتن ! !

فسار الحوارى والوليد ومن معهما يريدان إلى راشد ولقتال شاذان وأصحابه ، والله أعلم ما أرادوا . فالتقوا من قبل أن يصلوا راشداً ، فهزم

---

(١) هو شاذان بن الصلت بن مالك .

(٢) كتبت فى المخطوطة هكذا . ولم نستدل على الاسم من المراجع التى بين أيدينا .

(٣) كتب فى المخطوط « سايرا » .

الحوارى والوليد وأصحابهما وقتل من قتل من أصحابهما ، فاقتتل الفريقان على غير أمر واضح وما تبيّن لنا رشد أحدهما . ثم سار شاذان وأصحابه وأخذوا راشداً من موضعه بلا حرب وضربوه وحبسوه .

ووصل موسى ومن معه إلى العسكر ، وقد اجتمعوا بعد الفرقة من غير توبة فاجتمعوا وقدموا عزان بن تميم إماماً ، فالله أعلم بأمورهم وبيعتهم ! ! وقد كان أبو المؤثر الصلت بن خميس[١] يقول إن بيعة صفقة[٢] عزان صحيحة .

ثم لم تحمد سيرته حتى قتل والله أعلم . وقولنا قول المسلمين ومن برىء من عزان بن تميم توليناه على ذلك . فصار موسى وأولياؤه أعداء وعاد هو وأعداؤه أولياء من غير توبة ولا رجوع إلى الحق . فهذا هو العجب العجيب وذهبت سيرة المسلمين وصار الناس أتباعاً لمن غلب على بيت المال لا ينظرون فى ولاية ولا براءة . فاتقوا الله يا أهل عُمان وانظروا لأنفسكم ولآخرتكم وانظروا إذا وقفتم غداً حيث تشهد عليكم جوارحكم فارجعوا إلى الحق ! ! فما كتبنا إلا بما لم يخف عليكم .

فلما استوى الأمر لعزان بن تميم استقضى[٣] موسى من غير توبة إلا أنا سمعنا أنه كان يستتيبهم سريرة : فإن يكن الذى سمعنا حقًّا فما نعرف هذا من سيرة المسلمين ، فقد أوضحنا لكم ذلك لتعلموا خطأهم ، فقد

---

(١) كان أبو المؤثر الصلت بن خميس من علماء القرن الثالث الهجرى فى عمان وممن شهدوا خروج موسى وراشد على الصلت .

(٢) تسمى بيعة الصفقة لأن البيعة يصحبها صفق اليدين بين المبايع وبين الإمام .

(٣) استقضى : اتخذه قاضيا .

أعلمناكم أن المسلمين استتابوا الناس من ولاية عثمان وطلحة والزبير علانية غير سريرة وقد بينا لكم ذلك .

فلما استقر الأمر لعزان خرج راشد وعبيد الله إلى والى صحار فاقتتلوا فهزم راشد وعبيد الله وأسرا وسجنا وقيدا ، فسجن راشد وقيد مع من كان يسجنه ويقيده من قبل فصار من بعد إذ هو إمام بمنزلة أهل الأحداث ، ولعل الذى كان قيده وحبسه ممن كان يقيد برأيه ويحبس . فصار أهل عمان بمنزلة الجبابرة إذا هزم الأمير اتبع أصحابه الأمير الآخر وذهبت الديانة .

فلبث موسى وعزان ما لبثا وليّن فى الظاهر وأما فى السريرة فالله أعلم بهما . [٢٦٠] ثم لم يجمع الله شملهما ولم يرشد أمرهما فخوّل عزان القضاء عن موسى لما خافه ، وجمع الآخر[1] فى أزكى ، فعاجله عزان خوفاً أن يفعل به ما فعل بمن كان قبله . فأخرج اللصوص من السجن وجيش جيشاً فقتلوه ، ثم وضعوا على أهل القرية فقتلوا من قتلوا وسلبوا من سلبوا وأحرقوا أنفساً بالنار وهم أحياء ، وفعلوا ما لم يفعله أحد على ما سمعنا من أهل التوحيد ، وكل ذلك حنات تقدمت ووغر فى الصدور لأنه منذ عزل الصلت بن مالك وقعت العصبية والإحن والدمن . فآوى عزان المحدثين من أصحابه واتخذهم أعواناً وأنصاراً وأجرى عليهم النفاق ، وطرح نفاق من تأخر عن المسلمين إلى أزكى يعاقب من عصاه وولى من عصى الله ولم يعاقبهم . والحديث عن النبى ﷺ أنه قال : « من أحدث حدثاً فى

(١) يعنى بالآخر : موسى بن موسى .

الإسلام أوَ آوى محدثاً فعليه لعنة الله . »[١] فحدثهم من أعظم الأحداث !! وقال الله : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)[٢] . والظالمون والفاسقون ، فمن برأ من عزان بن تميم من المسلمين توليناه على ذلك .

فلما قتل موسى بن موسى غضب الفضل بن الحوارى ، والحوارى ابن عبد الله ، وسارا على عزان . فخرج الحوارى بن عبد الله غضباً لقتل موسى بن موسى من بعد أن كان الحوارى وموسى كل واحد منهما قد فارق صاحبه لأن موسى يدعو إلى عزل راشد والحوارى يدعو إلى نصرته فأى فرقة أشد من هذا ؟ !

فعقد الفضل بن الحوارى للحوارى بن عبد الله إماماً فى صحار على فتنته وخطئه وعمائه من غير توبة ولا رجوع إلى الحق . فبعث إليهما عزان ابن تميم الجيوش ، وكان أهيف بن حمحام[٣] من قواده وغيره . فالتقوا بالقاع[٤] وسفكوا الدماء فيما بينهم على غير برهان ولا حجة ولا بيان . فهزم الحوارى والفضل وقتل من قتل معهما ، وأسر من أسر ، وتفرق الباقون ، ولم نعلم رشد أحد الفريقين . فلما استقام الأمر لعزان بن تميم بعث الله ابن بور على أهل عمان فقتل عزان وقتل خلقاً كثيراً وقطع

---

(١) رواه البخارى ومسلم .
(٢) سورة المائدة : آية ٤٤ .
(٣) كان الأهيف هنائى أى من بنى هناة .
(٤) القاع بالقرب من صحار .

الأيدى والآذان واستولى على البلاد ، فذهبت عمان من أيدى أهلها فأصبحوا فى البلاء بعد النعمة لأن الله يقول : (إن الله لايغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم)[١] .

فغيّر أهل عمان إلا من شاء الله ، وطلبوا الدنيا وتنازعوا الدولة بينهم لطلب الملك . فبعث [٢٦١] الله عليهم من هو أطلب للدنيا والملك منهم ، فما اعتبروا ولا عقلوا . ورجعوا إلى راشد بعد أن كان فى السجن خليعاً مقيداً أسيراً ، عقدوه إماماً وقصروا الجمعة وجبوا الزكاة . وباع راشد الصوافى فهذا من العجب العجيب من أفعال أهل عمان .

ثم خذلوه وتركوه ثم جعلوا الإمامة وفرضها وما أوجب الله فيها على أهلها لعباً ولهواً ، كلما أرادوا صافقوا رجلا ببيعة ثم خذلوه حتى بايعوا ست عشرة بيعة[٢] ، أقل أو أكثر ، لم يفوا لله بواحدة ولا ساروا بحق الإمامة ولا اتبعوا من قدموه فى بيعتهم بأثر الأسلاف من المسلمين. بايعوا راشد بن النضر بيعتين ، وبايعوا عزان بن تميم ، وبايعوا الصلت ابن القاسم بيعتين ، وبايعوا الحوارى بن عبد الله ، وبايعوا أبا سعيد الفرمطى ، وبايعوا محمد بن الحسن ، وبايعوا الحسن بن سعيد ، وبايعوا محمد بن يزيد ، وبايعوا حكم بن ملا بيعتين ، وبايعوا عزان بن الهزبر .

ولم نكتب بيعتهم أولا فأولا وإنما نحن سميناهم ، وعزان بن الهزبر كانت بيعته قبل الحكم بن الملا وغيره . فأما عزان فلسنا نفقم عليه

---

(١) سورة الرعد : آية ١١ .

(٢) كتب فى المخطوط : « ستة عشر بيعة » .

فى بيعته أكثر من أنه لما ولى الأمر لم يظهر دعوة المسلمين ولا بيّن للناس دينه ، فكان من أهل دينه وممن يخالفه فى عسكره مجتمعين على غير بيان . والحق واحد والمسلمون قد علمتم أنهم لم يقبلوا من عمر ابن عبد العزيز وقد كانت سيرته معهم محمودة إلا أن يظهروا دين المسلمين ولم يقبلوا غير ذلك والآخر تبع الأول . وإذا جاز لعزان الإمساك جاز لغيره لأن حكم الله فى عباده واحد عدل ، وقولنا فيه قول المسلمين .

فلما أرجف[1] من أرجف من أهل عمان وغيّر أثر الأسلاف واتخذ رأيه وهواه دينا ، فيقدمون رجلا ويسمونه بالإمامة ويقصرون الصلاة خلفه ويجبون الجزية والزكاة ، حتى إذا خرج عليه وعليهم العدو وخذلوه وأقام من أقام منهم مع من خرج عليه من الأجناد يحث فى صلاح البلاد والقيام بالخراج وعدد الأموال حتى إذا خرج السلطان قدمره أو غيره إماماً وخطبوا له الخطب ودعوا له بالإمامة وقصروا الصلاة وجبوا الزكاة . فافهموا يا أهل عمان سيرتهم واعرفوا غلطهم وخطأهم وفتنتهم وبلاهم ، أنهم إنما يتذكرون وينظرون إذا جبى القائد الجوف ثم يجعلونه هو على الرعية فيجبونهم بالسلطان ، يجبى [٢٦٢] أهل الجوف وجباتهم يجبونهم حتى فقد اجتمعت جباتهم وجباة الأجناد فى أيام الحوارى بن مطرف ، وما نعرف هذا من آثار الأسلاف . فى آثار أسلافنا أنهم قالوا : « ولا نجبى جزية ولا صدقة حتى نكون حكاما على الناس ، ولا نبعث جباتنا يجبون أرضا ولم نحمها ويحر فيها حكمنا ونمنع

(١) أرجف : خاض فى أخبار الفتن ونحوها ، ومنه المرجفون فى المدينة وفى الشىء .

من جبينا من الظلم والعدوان » ، فهذا القول خلافا لفعلهم وبهذا ندين، ومن خالف قول المسلمين برئنا منه . وقد علمتم أنهم لم يمنعوا أحدا ممن جبوا !! فالله الله يا أهل عمان لا تؤثروا على أنفسكم من لا يغني عنكم من الله شيئا واتقوا يوما لا يجزى والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا ، إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور .

فلما علم المسلمون فتنتهم وخطأهم اعتزلوهم وبرئوا منهم وضالوهم . فلما علم المسلمون خلاف المسلمين ، وأخذ الناس إذا أبصروا الحق رجعوا إليه لأن الله لا يجمع الأمة على ضلال ، أخذوا يظهرون إلى الناس أن المسلمين[1] أصحاب ضلال وأنهم يبرءون من آبائهم وأمهاتهم ، ويلقبونهم بالألقاب وهم يعرفون سيرتهم ، ويعلمون علام فارقوهم ،والله سائل كلا عما يقول ويعمل ، وقد قال الله تعالى :

(والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا)[2] . ولنا ولهم موقف أخير ، النجاة من ينجو فيه. قال الله : (هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم)[3] .

وقد كان قولهم وأمرهم أهون من هذه الأيام لأنهم لم يكونوا يسيرون سيرا إنما كانوا يلقون أخبارا وأقوالا إلى غواة الناس . وإنما كانت السير للمسلمين يسيرون فى الفتنة ويشرحون للناس دينهم ويبيّنون

---

(١) المسلمون : تعنى فى المخطوط الأباضية أو الخوارج ، وتعنى أيضا المسلمين عامة .
(٢) سورة الأحزاب : آية ٥٨ .
(٣) سورة المائدة : آية ١١٩ .

ضلالة من ضل عن آثار المسلمين إلى أن بلغنا أن فاسقا منافقا فى دين الله زالاً عن سنة رسول الله ﷺ مخلطا فى دينه تابعا لكل ناعق ينعق أو شيطان ينطق ليس له دين يحجزه إنما هو تبع لمن كانت له دولة ، أخذ يظهر سيره ويصوب أمره ويسمى المسلمين السفهاء والضلال ، ويدعو الناس إلى التمويه ، وينكر على المسلمين [٢٦٣] الشراة وينسبهم إلى البدعة . فأول ما سير سيرته أظهر الشتم لمن سمعه من المسلمين وسجع فى ذلك سجعا ، ولن نعجز عن السجع ولا عن الشتم ، ولكن ليس من ديننا أن نسير السير بالشتم والسباب ، وإنما نبين للناس الحق . ثم من بعد ذلك دعا إلى التمويه ، والروايات التى يلفظها وبروايته برئنا منه ، إذ قال ما لم يعلم ، وروايته أكثرها فيه وشيعته . وإنما فارقناهم لما جهلوا العلم ، وارتكبوا الإثم لما رووا الروايات عن الأسلاف وخالفوهم بالأعمال . فليس الإيمان بالقول إنما الإيمان بالقول والعمل . فانظروا رحمنا الله وإياكم سيرتنا وسيرته وفعلنا وفعله ، ثم اعرضوا ذلك على سيرة المسلمين من أسلافكم ، فمن كان متبعا لأثر السلف من المسلمين اتبعوه ، ومن كان مخالفا للأثر فاخلعوه وفارقوه . ففى الحق علينا وعليكم أن نكون تبعا للأسلاف مفارقين لأهل الخلاف . واعلموا أن هذا الذى سير إليكم سيرة لم يوضح لكم فيها دينكم ، وإنما يموّه عليكم لكى يشككم !! فتدبروا سيرته تجدوا ذلك فيما وجدنا من الآثار عن محمد بن محبوب وموسى بن على رحمهما الله فى كتاب كتبناه إلى عبد العزيز بن محمد . وكذلك فى الحق على من دعا

إلى الله وإلى طاعته أن يبين للناس الصواب فيما يدعو إليه ، والحديث عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا ظهرت البدع في أمتي فعلى العالم أن يظهر علمه فإن لم يفعل فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

هذا خلاف لسيرة هذا الضال المارق المخلط لأن في سيرته تمويها وتشكيكا وتخليطا وكذبا وغير ذلك ، وسيستبين لكم ذلك إن شاء الله . فأما التمويه الذي يموّه على الناس ، وآياته التي يلفظها في سيرته ، وعن المبرسم[١] والمجنون من أهل الولاية إذا تكلما بما تجب به البراءة منهما في هذيانهما أنهما في الولاية . فمعاشر المسلمين انتبهوا من سنتكم[٢] وتيقظوا[٣] من رقدتكم !! فإن كان موسى وأتباعه وأشياعه لما ساروا إلى الصلت بن مالك كانوا مبرسمين ومجانين علمتم قوله وقبلتم روايته ، وإن كان غير ذلك علمتم صدقنا أنه يموّه عليكم حتى تكونوا بين خصلتين ، إما أن تشكّوا [٢٦٤] فتقفوا أو تكونوا حيارى ، كما قال الله تعالى : (فَمن يُرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يُرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصّعد في السماء)[٤] . قيل في التفسير شاكّا حيرانَ ، فنعوذ بالله أن نكون من أهل هذه الصفة . وإما أن يتولى أهل فتنة ومن يجب أن تبرءوا منه فتكونوا

---

(١) المبرسم : المصاب بالبرسام ، والبرسام : التهاب في الحجاب الذي بين الكبد والقلب .
(٢) السنة من النوم : (بكسر السين) حبة منه .
(٣) كتبت في المخطوطة : وتيقضوا .
(٤) سورة الأنعام : آية ١٢٥ .

مثلهم ، كما قال الله : (ومن يتولّهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدى القوم الظالمين)[١] .

وقد حفظنا عن بعض المسلمين من أهل العلم والورع أنه قال : من تولى يهوديا فهو يهودى وكذلك من تولى ظالما فهو ظالم . فانظروا وتدبروا ولا تتبعوا الأهواء فتخسروا ! ! ومن تمويهه أيضاً عليكم فى سيرته أنه قال وفى وليين قتل أحدهما صاحبه لايعلم كيف قتله ، وفى عشرة نفر كلهم فى الولاية قتل بعضهم بعضاً لم يعرف كيف اقتتلوا ، وفى قوله من لعن مؤمناً كمن قتله ، فيا سبحان الله ما أعظم جهله وأشد مكابرته ! ! كما قال الله : (يُريدون لِيُطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون)[٢] .

فيا أولى الألباب وأهل العقول والآداب ! ! هل تعلمون أن هذا الذى رواه لكم نظيراً لما أوضحناه من فعل موسى وأشياعه ، وإنما كتب لكم هذه الروايات لكى تقولوا موسى وأشياعه ، أو تشكّوا فتقفوا . فقد وضحت الحجة عليه فى سيرته والحمد لله وألزم نفسه الحجة . هلا كانت هذه الروايات تمسك بها هو وأصحابه وأهل دينه فى الإمام الصلت بن مالك لأنه كان إماماً للمسلمين ! ! فقد كان ينبغى لهم أن لايخرجوا عليه ولا يرهقوه ولا يرعبوه لأنه أعظم حرمة من الولى من

---

(١) سورة المائدة : آية ٥١ .

(٢) سورة الصف : آية ٨ .

ووردت بعض الأخطاء فى المخطوط فى الآية القرآنية وقمنا بتصحيحها .

سائر الناس . وإن يكن كافراً ولم تكن له إمامة فليوضح هذا الضال وأشياعه كفر الصلت أو تغلبه على الإمامة ، وروايته التى رواها فى سيرته حجة على نفسه من حيث لا يعلم . وإنما التشكيك الذى يشكك الناس فيه أنه قال ، وفى كتاب محمد بن محبوب إلى محمد بن على : وما بقى بينك وبين أحد من إخوانك حجاب ولو غزل عنكبوت فلا تهتكه بالظن ، فإن شتم المؤمن أو لعنه كقتله . فيا سبحان الله ما أبين غلطه ! ! فهلا تمسك بهذه الرواية فى الصلت بن مالك ! ! فقد هتكوا فى أمره الباطن والظاهر . فهذا وشبهه من تشكيكه . وأما التخليط الذى يخلط على الناس فى سيرته قوله إن الصلت [٢٦٥] بن مالك اعتزل وبرأ موسى من الخطأ فى عزل الصلت وأنه قد استحل ذلك وليس عنده فيه شك ولا ريب . روى عنه فى سيرته أنه قال : وقد رأيت على حال أن يجتمع أهل عمان بالذين لا يختلف فى تقديمهم ، والثقة ، حتى ينظروا فى الصلت بن مالك وراشد بن النظر وعزان بن تميم ، فما اتفق عليه الرأى وكان الصواب عملنا به إن شاء الله وتمسكنا به ولا حول ولا قوة إلا بالله . فهذا هو التخليط ! ! أرأيتم يا أهل عُمان إذا جمع موسى الثقات وأهل العلم بالله فى أمر الصلت وراشد وعزّان ، فحرموا عليه ما استحله من الإمام الصلت بن مالك ، كيف تكون توبة موسى وهو يروى فى سيرته ما يشكك الناس به ، ويشهد عليهم أن شابا من بنى إسرائيل تعلم العلم ليطلب الشرف فلم يبلغه فابتدع بدعا أدرك بها ما طلب ثم ندم على ذلك ورجع إلى التوبة والاجتهاد حتى خرق ترقرته وأوثق نفسه

بسلسلة إلى سارية فى المسجد ، قيل فأوحى الله تبارك وتعالى ، لو كان ذنبه فيما بينى وبينه لغفرت له بالغا ما بلغ . ولكن كيف بعبادى الذين أضلّهم ؟ ! فيا معاشر أهل العقول أيسع ما يصفونه على الناس ؟ ! فكيف توبة موسى إذا جمع أهل العلم فقالوا له إنه أخطأ منذ عزل الصلت بن مالك إلى أن عقد لعزّان ، وقد مات على ذلك من مات ونشأ عليه من نشأ ، فكيف بالذين أضلهم ؟ ! فهذا وما أشبهه من سيرته من التخليط مما يشكك الناس فى سيرته . إنه يروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : « ليس حد أعظم من تحريم ولاية المسلمين » .

وقولى فيما يروى عنه أيضاً أنه قال : « ادرءوا الحدود ما استطعتم وإذا وجدتم للمسلم[1] فرجا فخلّوا سبيله » . فيا سبحان الله مَن ها هنا عجيباً ؟ ! هل هو وأهل دينه للصلت بن مالك بروايته وعلمه ؟ !

فحرمة الإمام العدل أعظم حرمة من حرمة المسلمين ! ! فهل ادرءوا عنه الحدّ وخلوا سبيله ؟ ! فقد كانوا يجدون للصلت بن مالك رب مخرج فاستحلوا حرمته وحقروا ذمته ونقضوا عهده وحلوا عقده . فإن يكن الصلت مؤمناً مسلماً فقد خالفوا الحق على ما روى هذا المارق ، وإن يكن كافراً فيصح كفره حتى يعلم صدق قوله ، فسيرته وروايته حجة عليه لمن كان له بصر . فهذا وأشباهه من سيرته مما يشكك الناس . فافهموا رحمنا الله ، وإياكم أن يردّكم هذا المارق لغير دين الله . فقد أوضحنا

---

(١) كتب فى المخطوط « للمسلمين » .

[٢٦٦] لكم الحجة وقد لبس عليكم الحق ، ولم يوضح لكم الصدق ، ولم يأت على قوله ببرهان . وشاهد على ذلك من القرآن قوله : (لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون)[١] . وقوله : (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لَتُبَيِّنُنَّهُ للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلا فبئس ما يشترون)[٢] .

وأما الكذب الذى فى سيرته الذى بدأت فيه ، قوله إن عدوه من الناس شهدوا بما استحل موسى عزل الصلت ثم صار فى حال الزمانة وتغير العقل فى بعض الأوقات .

فهذا هو الكذب الواضح ، فقد علمتم يا أهل عمان أن الصلت ابن مالك كان يحكم بين الناس بالعدل فيبرز إلى الناس فى ولايته صحيح العقل واللسان والسمع والبصر والله شاهد على قولنا وقوله . ومن كذب فى سيرته أنه روى عن أبى المؤثر رحمه الله لما مات المهنا بن جيفر ، أراد أبو المؤثر إظهار البراءة منه حتى منع ذلك ، فهذا من كذبه ، فقد صحبنا أبا المؤثر ما شاء الله من الدهر رحمه الله وغفر له ، فما علمنا أنه يذكر المهنا بسوء ولا أمر بالبراءة منه . ومن افترى الكذب على الله أو على رسوله أو على المؤمنين فقد خسر خسراناً مبيناً ، والكذب فاتحة الكفر ، وقد جاء عن المسلمين أن الكذب ينقض الدين ، فهذا وأشباهه من سيرته

---

(١) سورة آل عمران : آية ٧١ — وورد فى المخطوط بعض الأخطاء فى الآية القرآنية فصححناها .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٨٧ .

كذباً ، فتدبروا سيرته تجدوا ذلك . وأما قول هذا الضال فى سيرته وهذا كتاب فصل ، وهذا كتاب أبى جابر ، وهذا كتاب موسى ، وأشباهه ، فليس له عندنا جواب إنما هو هذيان[١] منه يكثر به سيرته ، وليس قوله هذا كتاب فلان ، وهذا كتاب فلان ، من سير المسلمين فى شىء ، ثم العجب العجيب لمن يزيد[٢] فى سيرته قوله ، إن راشداً كان ضعيف الفراسة قليل التجربة للسياسة فتباعد عنه من ولاه ، وأحاط به مَن عاداه ، فأخذوه قسراً وحبسوه جبراً ، فهذا هو العجب العجيب . فيا معاشر أهل عمان كيف جاز له ولشيعته أن يعزلوا إمام عدل قد أقام الحق فى إمامته أكثر من ثلاثين سنة وقدموا ضعيف الفراسة قليل التجربة للسياسة ؟! فما عذرهم إذا لقوا الله فسألهم عن فعلهم فكيف الخلاص لهم مما فعلوا مثله [٢٦٧] فيما أقرّ فى سيرته هو وشيعته ، كما قال الله : (فاعترفوا بذنبهم فسحقاً لأصحاب السعير)[٣] .

وكما قال : (شاهدينَ على أنفسهم بالكفر أولئك حبطت أعمالُهم وفى النار هم خالدون)[٤] .

والعجب أيضاً لمن ولاه وقدمه على الصلت بن مالك الإمام ثم ضعفت فراسته وعنفت سياسته ، كيف يتباعد عنه ويتركه ولم يقصره ويعينه حتى تقوى فراسته وتستقيم سياسته ؟! فافهموا رحمنا الله وإياكم خليط هـذا

---

(١) كتب فى المخطوط « هذوان » .
(٢) كتب فى المخطوط « يريد » .
(٣) سورة الملك : آية ١١ .
(٤) سورة التوبة : آية ١٧ .

الضال المارق . فقد نقضنا بالحق سيئته ، وأبدينا عورته ونضيحته ، فإنا إنما كتبنا الذى وجدنا فى سيرته ولم نقل عليه باطلا . وقد نظرنا فيه وفى سيرته فوجدنا كما روى أهل النقل أنه قال ، الحدث حدثان ، فحدث من فيك وحدث من فرجك . فهذا المارق قد أحدث من فيه فى سيرته من حيث لا يشعر . وقد روى أيضاً عن بعض أهل الأدب أنه قال ، لم أندم على ما لم أقل وإنما ندمت على ما قد قلت . وروى عن غيره أنه قال ، أما على ردّ ما لم أقل أقدر ولا أقدر على ردّ ما قد قلت . وروى عن غيره أنه قال ، عجباً لمن يتكلم بالكلمة إن رفعت عنه ضرّته وإن لم ترفع عنه لم تنفعه . وروى عن أبى سعيد الخدرى[1] أنه قال : الكلمة أسيرة فى وثاق الرجل[2] ما لم يقلها فإذا قالها كان[3] أسيراً فى وثاقها .

ومما عجبنا منه أيضاً فى سيرته أنه لم يجز للصلت يسع ما وسع الأنبياء صلوات الله عليهم دون أن يحارب وحده حتى يقتل ، فهذه على الطرفة من سيرته أنه لم ير أن يسعه إلا قتل موسى ومن معه فى محاربتهم ويقتل وإلا كفر ، فأحل دمه ودم موسى وشيعته فى سيرته من حيث لا يدرى .

ومن تخليطه وتعسفه وتوريطه وضلالته وعماه وكفره وخطئه أنه صوب موسى وطهره وزكاه ثم خطأه وادعى له التوبة ، وقال فى سيرته ،

---

(١) أبو سعيد الخدرى : هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن الأبجر ، من أفاضل الأنصار ، حفظ عن الرسول عليه الصلاة والسلام كثيرا ، وروى عنه كثير من الصحابة ، وتوفى سنة ٧٤ هـ .

(٢) فى نسخة « صاحبها ».

(٣) فى نسخة « صار ».

قد أخطأ أبوه من قبله آدم ﷺ وقد أخطأت أم المؤمنين ، فهذا من تخليطه أنه أقر عليه بالخطأ ثم ادعى له التوبة . فأين قوله فى سيرته فيما شدد وضيق التوبة على الناس فيما روى عن الشاب الذى أخطأ أن الله أوحى لو كان ذنبه بينى وبينه غفرت له بالغاً ما بلغ ولكن كيف بعبادى [٢٦٨] الذين أضلهم . فكيف تجوز التوبة لموسى وقد أضل خلقاً كثيراً من خلق الله ؟! فأجاز لموسى ما لم يجز لغيره . فافهموا سيرته فإنا قد أوضحنا حجتنا وحجته .

ثم زعم هذا المارق أنه يسمى المسلمين السفهاء والضلال ، ومن أسفه وأضل منه !! إنه كان يخطب ويدعو فى خطبته لراشد ويقولاه ويحكم له ثم عزل راشدا بالغداة وهو واليه وعقد بالعشى لعزان بن تميم ، وتولى عزان وفسق راشدا فى خطبته . فقال قائل لما سمعه قد فسق راشدا : وبقايا ما أطعمه فى أسنانه !!

والذى كتبناه لكم يا أهل عمان ، كثير منكم يعرفه لأنهم كانوا مع راشد فلما عزل كانوا مع عزّان . فنناشدكم الله يا أهل عمان ويا حملة القرآن ويا أصحاب الولاية والبراءة ويا أصحاب الصلاة والزكاة !! لا تضيعوا أصل إيمانكم ولا صلاتكم ولا زكاتكم ولا تحبطوا أعمالكم بولايتكم أهل الفتن ومَن ضل عن السنن ممن قد سمينا لكم فى كتابنا أو من قد عرفتم ضلالته من سوى ذلك ، فإن الله حرم الولاية للكافرين وأمر باتباع المؤمنين والولاية لهم . قال الله تبارك وتعالى : (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا)[1] .

(١) سورة المائدة : آية ٥٥ .

ثم بيّن الذين آمنوا فقال : (الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون)[١] . ثم مدح من تولاهم فقال : (ومَن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون)[٢] . (ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونُصله جهنم وساءت مصيرا)[٣] . (ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدى القوم الظالمين)[٤] . وقال لنبيّه ﷺ : (واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين . فإن عصوك فقل إنى برىء مما تعملون)[٥] . وقال : (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم)[٦] ، إلى آخر الآية .

وقال : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبُّوا الكفر على الإيمان ومن يتولّهم منكم فأولئك هم الظالمون)[٧] . وقال : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً)[٨] . وقال : (لا يتخذ المؤمنون [٢٦٩] الكافرين أولياء من دون المؤمنين

---

(١) سورة المائدة : آية ٥٥ .
(٢) سورة المائدة : آية ٥٦ .
(٣) سورة النساء : آية ١١٥ .
(٤) سورة المائدة : آية ٥١ .
(٥) سورة الشعراء : الآيتان ٢١٥-٢١٦ .
(٦) سورة المجادلة : آية ٢٢ .
(٧) سورة التوبة : آية ٢٣ .
(٨) سورة النساء : آية ١٤٤ .

ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شىء إلا أن تتقوا منهم تُقَاةً ويحذركم الله نفسه)[١] . يقول يحـــذركم عقوبته وبأسه . فاتقوا الله يا أهل عُمان واحذروا عما حذركم الله وانتهوا عما نهـاكم وزَجَركم وارجعوا إلى دين أسلافكم وأمنائكم تموّداً بالله عليكم ، ولا يغرنكم الطمع فى سيرته فإنه إنما يطلب منكم أن تمسكوا وأن تقولوا الحق فيه وفى شيعته وأوليائه لما خاضوا فى المعاصى وتورطوا . ولا يغرنكم بدعوته لكم الألفة من بعد ما طرحوا الفرقة فى عمان وأوقدوا فيها نار حرب لا تخمد وسلّوا فيها سيفاً لا يغمد .

فهلا كان هذا الاشتباك والتمسك والألفة فى الإمام الصلت بن مالك حيث كانت تنفع الألفة ؟! فلما فعلوا ما فعلوا طلبوا ما لا ينالوا ، ومتى يرجع فى الضرع[٢] الحَلَبُ ؟! لقد باء بالفتنة إلى يوم القيامة ، يموت على ذلك كبيرهم ويولد على ذلك صغيرهم . نعوذ بالله من الفتنة معاشر المسلمين ! ! انظروا إلى ما دعوناكم إليه ودعاكم هذا السفيه الزالّ عن الحق ، يدعوكم إلى الألفة عن المعصية ولباس الأمور بعضها ببعض وترك إيضاح الحق فيما حدث من الفتنة بين أظهركم . وقد قال الله تعالى تكذيباً لهم (لِم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون)[٣] .

---

(١) سورة آل عمران : آية ٢٨ .

(٢) الضرع : مدر اللبن للشاة والبقر ونحوها ، وهو كالثدى للمرأة . الجمع ضروع .

(٣) سورة آل عمران : آية ٧١ — وقد لاحظنا بعض الأخطاء التى وردت فى المخطوطة فى كتابة هذه الآية وقد قمنا بتصحيحها .

نحن ندعوكم إلى الرجعة إلى الحق وإلى كتاب الله وسنة نبيه وآثار المسلمين أن تتبعوها وتنزلوا الناس حيث أنزلوا أنفسهم وأنزلهم الحق . فقد علمتم أن فى نسب الإسلام ، وأنزلوا الناس حيث أنزلوا أنفسهم ، والسيرة فيهم على قدر منازلهم .

معشر المؤمنين المسلمين ! ! قد كتبنا لكم أخباراً وقصصنا عليكم من السّنن آثاراً ، ولم نأل فى الردّ جهداً على مَنْ ظلم وتعدى وشتم المسلمين ، وتولى الظالمين ، ولم نأل لكم نصحاً ولم نطلب على ذلك ثمناً ولا ربحاً ، فإن تقبلوا فرشداً أصبتم وأن تردوا فخطأ حرمتم . ولن يضر الله ولا رسوله ولا المؤمنين مخالفة من خالف الحق واتبع غير أهل الصدق ، والله غنى عن عباده ، فمن عبده بغير بصر ولم يكن له فيما أمره نظر فتخبط العشواء وارتكب الأهواء ، وقد احتج الله على عباده بالرسل وجعل المؤمنين [٢٧٠] شهوداً عليهم فى الأعمال فمن اتبع الحق سلم ومن زال عنه خسر وأثم .

جعلنا الله وإياكم ممن قبل النصيحة . وأعاذنا الله وإياكم ممن لم يقبل النصيحة ، وأعاذنا الله وإياكم يوم القيامة من الفضيحة ، والحمد لله ربّ العالمين ولا إله إلا الله الملك الحق المبين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين وسلم تسليما .

« تمت السيرة »

(٣)

كتاب البيان والبرهان رد على من قال بالشاهدين تأليف أبى المؤثر رحمه الله من نسخة معروضة على أبى الحوارى

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد فإن الله تبارك وتعالى بعث محمداً ﷺ بالحق بشيراً ونذيراً (لينذر مَنْ كان حيًّا ويحقَّ القول على الكافرين)[١] . وأنزل عليه قرآناً مبيناً دليلا على نبوته وعلماً على رسالته وحجة على من أرسل إليه وجعل نظمه[٢] مخالفاً لنظم الناظمين وسرده مبايناً لمعانى البشريين ليفصل بين كلام المختلفين . قال الله : (لِتُبَيِّنَ لهم الذى اختلفوا فيه)[٣] . ومنع جميع المطبوعين من الإنسانين وسائر الحيوانين من الإتيان بمثله والمضاهاة له بشكله وجعل ذلك برهاناً ليتصديقه وبياناً لتحقيقه ، فقال : (فليأتوا بحديث مثله)[٤] . وقال : (فأتوا بسورة مِن مثله)[٥] . ثم : (ولن تفعلوا)[٦] . فاتقوا الله فى ردّه وتضييع أحكامه ! ! فأقر أهل

(١) سورة يس : آية ٧٠ .
(٢) كتب فى المخطوط : « نظامه ».
(٣) سورة النحل : آية ٦٤ .
(٤) سورة الطور : آية ٣٤ .
(٥) سورة البقرة : آية ٢٣ .
(٦) سورة البقرة : آية ٢٤ .

التوحيد بتنزيله أنه من عند الله وكذب بذلك أهل الشرك . فاستبق الله عند الذين آمنوا دليل بينهم ، الذى فيه نسخة دينهم وحجتهم على الذين خالفوهم فى عدلهم وبيان حلال ربهم وحرامه وفرائضه وأحكامه . فاختلف أهل القبلة فى تأويله بعد الإقرار منهم جميعاً بتنزيله ، فجهل بعضهم موقع الحق وعموا عن سبيل أهل الرشد والصدق فجعلوا الخاص عاما والعام خاصا والمحكم متشابهاً والمتشابه محكما، وبدّلوا كلام الله بتأويلهم وحرفوا الكلم عن مواضعه بأقاويلهم مضاهاة لمن سبقهم من الذين كفروا من قبلهم إلا من ثبّته الله من الذين آمنوا وأيّدهم بحججه المنيرة كما هدى الذين اعتدوا من قبلهم باتّباع أمره بما وفّقهم الله بمنّه ورحمته . وكان مما جرى فى الاختلاف والتنازع بين هذه الأمة أمر الأئمة إذا أحدثوا مخالفة كتاب الله وسنّة رسوله [٢٧٩] ﷺ . فتأولوا فى ذلك تأويلات مختلفة واحتجوا بحجج متناقضة فدخلت عليهم من قبلهم الشبهة لتركهم ما أوضح الله من السنّة والتمامهم بزعمهم العدل من الروايات الكاذبة وتركهم الآيات الواضحة . فقال بعضهم : الأئمة أولياء الله وأمناؤه فى أرضه لهم العون من الله والتوفيق ، محال أن يكونوا مخذولين ولكنهم فى جميع أمورهم مصيبون لعدل الله ودينه ولو كان ذلك مخالفاً لما جاء به محمد ﷺ من عند الله . واعتلّوا فى قولهم بعلل نكره ذكرها للاشتغال بها عما له قصدنا فنحتاج إلى نقضه . وقال بعضهم ، بل لهم الطاعة(١) على ظلمهم ولهم الأمة والتسليم والرضى بحكمهم على المعرفة

(١) كتب فى المخطوط : « الطاعة » .

بفسقهم وجورهم وغشمهم ، وعطلوا عنهم من الحدود ماحكموا به على غيرهم . وقال بعضهم ، بل هم بذلك مشركون خارجون من ملة التوحيد داخلون فى صفة أهل التنديد يحكم عليهم بأحكام المشركين ويحرم منهم المناكحة والموارثة والذبيحة ما كان يحرم على المسلمين من عبدة اللات والعزى . فقصر بهم قوم عن منازلهم وغلا قوم فيهم فحكموا عليهم بما لم تبلغه درجاتهم . فشهد المسلمون عليهم جميعاً بالضلال وأبصروا خطأهم من كتاب الله وقالوا فيهم بما أنزل الله من مخالفة أهل الغلو والتقصير . فقال إن الأئمة أمناء الله وخلفاؤه فى أرضه ما استقاموا على عدل الله ووفوا له بعهده ، كما أخذ ميثاقهم فإذا ركبوا الحدود فهم بمنزلة غيرهم من المسلمين يقام عليهم حدّ ما أصابوا ، وإن امتنعوا من إعطاء ما أوجب الله عليهم إعطاؤه حاربهم المسلمون على ذلك وأخذوهم كما كان ذلك الحكم واجباً على غيرهم . وليسوا بمشركين ما لم ينقضوا جملتهم ولكنهم كفار منافقون ضلال فاسقون ، وإنما كانت لهم الطاعة وعلى ذلك كانت بيعتهم فكيف تكون لهم الطاعة على نقض ما عليه بويعوا . وإنما جعل الله لهم الطاعة إذا وفوا بما عهد إليهم ، كما قال وجعلنا منهم أئمة يهدون (بالحق وبه يعدلون)[1] : وقال : (يهدون بأمرنا لما صبروا)[2] . ولم يجعل الله لأحد حقا فى معصيته ، وقد قال لنبيّه :

---

(١) قال تعالى فى سورة الأعراف ، آية ١٨١ : (وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون) .

(٢) قال تعالى فى سورة السجدة ، آية ٢٤ : (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون) .

(ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا)[١] . وقال : (ولا تطع منهم آثماً أو كفوراً)[٢] . ولم يفوّض الله إلى أحد أمره بل جعل ذلك إليه ، وجعل المتخير على دينه كافراً ، فقال : [٢٧٢] (اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء)[٣] . وقال : (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم وَمَن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالا مبيناً)[٤] .

وكان من سنة المسلمين إذا أحدثت الأئمة انتهاك شيء من الكبائر مستحلين لها دائبين أو محرمين مصرين منتهكين لها باتباع شهواتهم وميلولة فى أهواء أنفسهم وتضييع حق لازم لله مما يقرون بحكمه فيه ، استتابهم المسلمون من ذلك وسألوهم الرجعة عن الهلكة فإن تابوا قبلوا توبتهم وأثبتوا لهم إمامتهم ما لم يصيبوا حدًّا يقيمه عليهم إمامهم . وكذلك قال الله : (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم فى الدين)[٥] . فذلك فى المشركين فكيف فى غيرهم ؟! وإن أبى الأئمة إلا تمادياً فى غيّهم ومضيًّا فى كفرهم وكابروا المسلمين واعتزوا على الله وشهر ذلك فى مصرهم وقامت الحجة على الرعية بكفر إمامها وصارت الدار عندهم دار كفر لايتولى فيها أحد ، لم تتقدم مع المسلمين ولايته

(١) سورة الكهف : آية ٢٨ .
(٢) سورة الإنسان : آية ٢٤ .
(٣) سورة الأعراف : آية ٣ .
(٤) سورة الأحزاب : آية ٣٦ .
(٥) سورة التوبة : آية ١١ .

إلا لمن أظهر تكفيره ويكون من تولاه هالكا بولايته . فإن كان المسلمون هم الأكثرين وهو وأولياؤه الأقلين سأله المسلمون الاعتزال عن أمرهم والترك لإمامتهم ، فإن فعل تولوا أمره وولوا على أنفسهم من يقوم بدين الله ويأمنوه على أمر الله ، فإن أبى أن[1] ينخلع من الإمامة وحارب المسلمين حاربوه وقتلوه كافراً حلال الدم ، وقد مضت بذلك السنّة من المسلمين فى عثمان .

وإن كان المسلمون هم الأقلين والإمام الكافر وأولياؤه فى أرضه الأكثرين الأعلين وامتنع من الاعتزال والتوبة ، قدم المسلمون لأنفسهم إماماً وحاربوه مع إمامهم ، وقد جرت سنة المسلمين بذلك فى علىّ .

ثم قد حدث فى أهل هذه الدعوة القريبة أمر عظمت فيه البليّة وبطلت فيه الكلمة واستبدت فيه الفرقة فى خروج موسى على صلت وتقديمه لراشد عليه إماماً قبل قيام الحجة على الرعية ، وتحول الدار من الإسلام إلى الكفر وادعاء موسى للإمامة وجبرهم للناس على طاعتهم وادعائهم أن ذلك دين الله . فوقع فى ذلك التنازع ووضح أن هذا أمر لم لم يسبق أحد من المسلمين موسى إليه ، ولكنه ابتدعه من تلقاء نفسه ولم يتبع سبيل [٢٧٣] من مضى من المؤمنين قبله .

وقد قال الله : (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه)[2] . وقال : ومن (يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)[3]

(١) كتب فى المخطوط: « ابان » .
(٢) سورة آل عمران : آية ٨٥ .
(٣) سورة النساء : آية ١١٥ .

ورغب عن ملتهم وملة إبراهيم ، وقد قال الله : (ومن يرغب عن ملّة إبراهيم إلا من سفه نفسه)[١] . فقال بعض من أراد أن يصح بدعة موسى[٢] : أرأيتم لو أن موسى جاءكم اليوم هو وبعض من عنده فشهدوا عندكم أن صلتا أحدث قبل خروجنا عليه كذا وكذا حدثاً يلزم راكبه التفسيق فاستتبناه فأبى وأصر ، ألم يكن يلزمكم تصديقهم ؟ !

قلنا لهم إن هؤلاء قوم قد علمتم أنه يلزمنا فى دين الله الذى افترضه علينا أن يزعم أنهم كافرون لأنهم خرجوا على إمامنا وقدموا عليه إماماً فركبوا فى ذلك ما حرم الله عليهم فيلزمنا أن نكفرهم ونخلعهم ، فكيف يحل لنا قبول شهادة قوم ، الفريضة علينا تكفيرهم الذى من أجله وجب الفريضة علينا فى تكفيرهم ونحن محرم علينا قبول شهادتهم فى غير ذلك !! وكيف فى ذلك الذى به استحقوا الكفر عندنا ؟ ! فإن قالوا أفلستم تجيزون شهادة قومكم ؟ ! قلنا إن هؤلاء كفرهم عندنا غير كفر قومنا ، كان كفرهم بتأويل غالطوا فيه وليس[٣] هؤلاء بمتأولين ولكنهم مكابرون لنا جهرة بمخالفة الحق مع أن قومنا لا تقبل شهادتهم فى حال المناصبة والمحاربة ، ولا تقبل أيضاً شهادتهم فيما يكفر المسلمين ، وهؤلاء إنما شهادتهم من كفار المسلمين ، فحرام علينا قبول شهادتهم . قالوا ، أفرأيتم لو أنهم جاءوا إليكم بشاهدين من الإيمان عندكم ممن لم يساعدهم على حدثهم ولم يظهر إليكم ولايتهم فيشهدان معكم أن صلتا أحدث كذا وكذا حدثاً

(١) سورة البقرة : آية ١٣٠ .
(٢) يعنى موسى بن موسى الذى قدم راشد إماما وعزل الصلت .
(٣) كتب فى المخطوط : « وليسوا » .

يكفر به من انتهكه ، قالا واستتبناه من ذلك فأبى وأصرّ ولم يتب ، وأرّخا لكم الوقت الذى فيه كفر فعلمتم أنه كان قبل تقديم راشد ، ألم تكن تلزمكم إمامة راشد ؟ قلنا لهم إن راشداً قد ادعى هو[1] وموسى وأولياؤهما أن الله افترض علينا أن نقولاهم على ذلك وأن نسمى راشداً بالإمامة ، وجبرنا على قبض الصدقات من أموالنا وتسليمها والفرض من الله علينا أن نكفرهم فكيف تصح إمامة من ادعى أن الله افترض تسميته بالإيمان ، على من يعلم هو أن الله افترض تسميته بالكفر ، وإن لم يعلم ذلك من [٢٧٤] البعض . وكذلك المستحق من الله علينا أن الله افترض تكفيره على من كان صلت عنده مؤمناً وهو على ذلك يجبرهم على الدخول فى طاعته ويسفك دماءهم على ذلك وهو يلزمه أن يعلم أن الله قد أحل لمن كان صلت عنده مؤمناً أن يخرج عليه لأن[2] حجته قامت عليه ، ولأنه يعلم أن عليهم أن يكفروا من خرج على إمامهم ، فكيف تصح إمامة من سفك دماء قوم على ما يعلم أن الفريضة عليهم فعله وعلى ما يعلم أنه حلال لهم ؟ ! وهذا يضطرون إليه لأنهم لم يكونوا أقاموا الحجة على الرعية فى صلت ، وإنما تصح إمامته عندهم بعد بالشاهدين ! ! وكيف تثبت الإمامة لمن حاله قصصنا ! ! فإن قالوا ، أفرأيتم لو أن راشداً تاب من جميع هذه الأمور التى ذكرتموها من الإدعاء والجبر وردّ مالزمه ردّه وإعطاء جميع الحقوق من نفسه ، أكانت إمامته تصح عندكم ؟ ! قلنا

(١) كتب فى المخطوط : « ادعى هم هو » .
(٢) كتب فى المخطوط : « لأنه لم » .

إنه قد أقر على نفسه بهذا القول إن دماء الذين قتلهم كانت حراماً عليه وسفكها محرماً لها فيلزمه فى هذا القصاص والأخذ بها . ولا يجوز أن يقيم تلك الحدود عليه فى القصاص إلا إمام ، فيلزمه أن يعزل ثم يقدم إمام يأخذ منه القصاص فيها لأولياء الدماء . فإن قالوا ، أفرأيتم إن عفا أولياء الدم ولم يقتصوا ولم يكن سفك شيئاً من الدماء وتاب من جميع ما ذكرتم ، أكانت إمامته تصح عندكم . ؟ ! وقد كان عفو الأولياء من قبل تقديمكم إياه إماماً .

قلنا إن راشداً لا يستحق الإمامة ولا يجوز من قِبل أنه عندنا عليه البينة بأمور يكفر بها من ركبها . فإن قالوا إن علمكم بذلك ليس بحجة عامة المسلمين . ولكن ما تقولون ، أتلزم إمامته من لم يكن علم ذلك وارتاب أيضاً من تلك الأمور مع ما يتوب منه من غيرها ؟ ! قلنا إن راشداً بيّن الجهالة مستدلا على ذلك منه ، لأنه لاينظر الأحكام ولا يعرف ما عليه يتولى المسلمون ولا ما عليه يبرءون ، ولا يقبل قوله فى تعديل من شهد عنده ، فكيف تصح إمامة إمام إذا قال لواليه أو لغيره من المسلمين إنه قد شهد معى شاهدا عدل بكذا وكذا لم يسعه أن يقبل منه قوله ، فبأى معنى كان الإمام إماماً إلا بإبانة فى التصديق بالصحة معه بمعرفة الشاهدين معه ولزوم [٢٧٥] المسلمين قبول ذلك منه وتقليد الحكم بالصحة معه . وكيف يجوز أن يقبل قول من لايعرف ما تجب به العدالة فى العدالة ؟ ! فإن قالوا ، فما الحدّ الذى مَن وصل إليه وجب أنه عالم

بالولاية والبراءة فإن ذلك مقبولا منه دون غيره ؟ ! قلنا ذلك معروف مع المسلمين غير خفى ولا ملتبس لأن المسلمين قد قالوا إن الولاية لاتقبل إلا ممن يبصر ما يتولى عليه وما يبرأ عليه ، فهذا قد أعلمونا أن فى المسلمين ممن يبصر ذلك وأنه مقبول منه ، قالوا ولا يقبل ذلك ممن لايبصر . فعلمنا أنهم قد علموا من يبصر ممن لايبصر . ولو جاز أن يكون راشد فى الحدّ الذى يقبل منه ذلك لجاز ذلك فى جميع المسلمين ، ولما كان منهم ضعيف لايبصر ، ذلك لأن راشدا أضعف الضعفاء وأجهل الجهال ممن أقرّ بالدعوة فى معرفة ذلك وغيره ، فهذا ما يبطل جواز الإمامة لراشد على حال من الحال .

فإن قالوا أرأيتم لو أن راشداً كان بحدّ من تجـوز له الإمامة فى العلم والورع وتاب من جميع ما ذكرتم حتى يصير فى جميع أموره إلى منزلة يكون مثله مستحقا للإمامة ، ثم جاء بالشاهدين اللذين ذكرنا ، أكنتم تجيزون إمامته وتثبتون فرضها ؟ ! قلنا إن الذين قدموا راشداً ليسوا فى حد من تجوز به الإمامة لأنهم ليسوا من أهل العلم ولا من مساند المسلمين الذين يلون عقد الإمامة ، وإنما كانت بيعة من غير مشورة المسلمين ولا رضى منهم ، فذلك عقد فاسد غير صحيح . فإن قالوا ، ومن الذين تجوز لهم الإمامة ؟ ! قلنا إن المسلمين قد أجمعوا أن الإمامة لا تكون إلا عن مشورة ، وإنما قدم المسلمون أبا بكر وعمر رضى الله عنهما وغيرهما من الأئمة عن تراض من المسلمين ومشورة من أهل العلم والمساند .

وقد علمتم أن مجيء الأمر من موسى فى راشد على خلاف ذلك ، فليس يجوز أن يصح أمر قد وجب خلافه لمن مضى من المسلمين ، مع أنا أخبرنا فى كتاب « الأحداث والصفات »[1] ما تصح به الإمامة وأخبرنا بمقالة المسلمين فيه ، فليس نحتاج إلى القصد إليه فى هذا الكتاب دون ما إياه اعتمدنا من إبطال مقالة فيمن قال بالشاهدين ، وفيما ذكرنا فى كتابنا من مخالفة أمرهم لما مضى عليه المسلمون كفاية للذين يعقلون ودليل على فساد عقدهم . فإن قالوا أفرأيتم لو أن راشداً كان على الحق الذى تجوز له فيه الإمامة وكان الذين قدموه هم العماد والسند ومن لايختلف فى أن عقد الإمامة به صحيح ، فقدموا [٢٧٦] راشداً على مثل ما قدموه عليه ، وصلت إمام لغيرهم من المسلمين وهم قد علموا منه الضلال والإصرار ولم يقيموا على غيرهم من المسلمين الحجة فى ذلك ، وكان راشد فى حال ما تحبون من الثقة والعلم ولم تكن منه الأحداث التى ذكرتم ، ثم جاءوا بالشاهدين اللذين[2] ذكرنا فى صدر هذا الكتاب ويشهدان أن صلتا أحدث حدثاً سميناه مكفراً لمن واقعه واستتاباه فأصر على ذلك وأبى الرجعة عنه ، ووصفا الوقت الذى فيه كفر وأصر ، وشهدا أن الذين قدموا راشداً قد علموا منه مثل ما علما هما ، ولم يدخلا فى شىء من عقدهم للشاهدين ولا فى شىء منه ، ولا علمتم منهما ولاية لهم ، وهم على ما وصفنا من الأمانة والعلم والثقة والورع عن الأحداث وتابوا

(١) يشير أبو المؤثر هنا إلى كتابه السابق « الأحداث والصفات » .

(٢) كتب فى المخطوط : الذين .

منها بعد شهادة الشاهدين عندكم ، أليس قد لزمكم إمامة[1] راشد ووجبت عليكم طاعته ؟ ! فإنا نقول فى ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله انا نسأل هذين الشاهدين عن راشد فإن زعما أنه لهما إمام وأنه ومن معه مصيبون فهما داخلان فى جملتهم يلزمهما ما يلزمهم لأنهما قد حكما أن إماماً موجوداً ثابت الإمامة ، وإمامته بحاله غير زائلة إمامته فيلزمهما شاهدان أيضاً كما لزمهم . ويسأل الشاهدان شاهدين إلى ما لا يتناهى فهذا شاهد فى العيان والقياس . وإن قال الشاهدان إنا نبرأ من راشد ومن معه ، قلنا لهم إن شاهديكم قد برئا منكم وشهدا عليكم بالكفر فقبل شهادتهما بالكفر ، فبكفركم فى قولكم لأنكم مصدقون زعمتم لهما ، ثم تقبل شهادتهما على صلت ونستتيبه نحن ونظهر حدثه إن لم يتب كما فعل المسلمون قبلنا . وإن قالوا ، أرأيتم إن وقف الشاهدان وقالا : لسنا نقول شيئا إلا هذه الشهادة ، فما أنتم صانعون ؟ ! قلنا إن هذه لا يخلو أن فى الحكم من الله الذى حكم به عليهما أن يكونا جاهلين لما لا يسعهما جهله فهما كافران ، أو يكونا جاهلين لما هما معذوران بجهله ، والفريضة عليهما العلم ليس الجهل ، وأحد الفريقين هم الحجة عليهما ، إما نحن وإما أنتم ، فأنتم إن كنتم الحجة عليهما فقد هلكا بالجهالة لما دعوتموهما إلى الدينونة بدينكم لأنهما عالمان من صلت مثل علمكم . وإن كنا نحن الحجة عليهما فجهلا تكفيركم وجهلا أماناتنا ، ونحن الحجة عليهما التى تقطع عذرهما ، فهما هالكان [٢٧٧] بالجهالة ، لأنا قد دعوناهما

(١) كتب فى المخطوط : إمامته .

إلى تكفيركم وليس ها هنا فرقة ثالثة قاضية بيننا وبينكم فتكون هى الحجة ، وليس أحد من أهل الأديان المائلين إلى شرع الفتنة بحجة الصواب لايخلو أن يكون عندنا أو عندكم ، فقد بطلت شهادة الشاهدين من هذه الجهة .

فإن قالوا ، فإن ضعف ضعيف من المسلمين عن الإمضاء على أمر فهو هالك عندكم ، قلنا إذا كان ذلك الأمر مما لايعذر الناس على جهله كفر من جهله . ومن الدليل على إبطال مذاهبهم فى هذا أنهم إذا عذروا من علم بمثل علمهم من إثبات عدلهم فقد عذرنا نحن أيضاً إذا أعلمنا الشاهدان أن نعلم أنهم مصيبون . فإذا كنا معذورين كان جميع الناس معذورين بجهالة إمامة إمامهم ، وإذا وسعهم ألا يسموه بالإمامة وسعهم ألا يسموه بالإيمان ، وإذا وسعهم ذلك وسعهم ألا ينصروه على عدوهم ، وإذا وسعهم ألا ينصروه وسعهم ألا يؤدوا الصدقة ، وإذا وسعهم ألا يؤدوا إليه الصدقة لزمته ولايقه على ذلك وحرم عليه أن يكرههم قبض الصدقة ، وحل لهم ألا يصلوا معه الجمعة ركعتين فى غير الأمصار ، ووسعهم ألا يقبلوا قوله . فإذا وسعهم هذا فيه فقد صح أنه ليس ها هنا إمامة لأنه يسع الناس جميعا ألا يتولوه وألا يصدقوه ولا يصلوا معه الجمعة ركعتين فى غير الأمصار ولا يسلموا إليه صدقة ولا ينفذوا له حكما ولا ينصروه على عدوه ، فإذا جاز لهم هذا فيه لزمهم ألا يتركوا الأمور معطلة من الحدود والأحكام ووجب عليهم إقامة إمام غيره ووجب عليه ألا يعارضهم

فى ذلك . فهذا والحمد لله بيان فبرهان (لِمَن كان له قلبٌ أو ألقى السمع وهو شهيد)[1] ، على أن أمر الشاهدين باطل . فإن قالوا إنه يلزم من علم مثل علمهم الحكم لإمامهم بالإمامة ، فعلى شاهديهم أن يأتيا بشاهدين وعلى الشاهدين أن يأتيا بشاهدين حتى يكون ذلك صائراً كالشهرة فيكون الحكم بالشهرة هو الأصل ، لأنه إذا جاء شاهدان بشاهدين وآخران بآخرين ثم تتابع ذلك فإما أن ينقطع دون ذلك الشهرة فيكون ما ذكرنا من الفساد ، وإما أن يكون يصير إلى الشهرة لحد تتابع الكثرة ولا يحتاج إلى ما زعمـــوا من أمر الشاهدين ويكون الأمر فى الإمام كما ذكرنا من فعل المسلمين فى الماضين من كفرة الأئمة مثل عثمان وعلى والحمد لله رب العالمين . ويقال لهم : ألستم تعلمون أن الفريضة من الله على المؤمنين الذين لم يعلموا [٢٧٨] مثل علمكم فى إمامكم وإمامهم عندهم على العدل ، فقدّمتم أنتم إماماً أن يشهدوا عليكم بالكفر والضلال وأن يستحلوا دماءكم على ذلك . فإن قالوا إن الله لم يفرض ذلك على المؤمنين فقد أحلوا الخروج على الأئمة وأوجبوا على الناس طاعة كل من تسمى بالإمامة وخذلان إمامهم ، لأنهم إذا لم يكن ذلك فريضة عليهم فحلال لهم ترك الإمام ، فيكون كل من أراد الخروج على إمام جاز للمسلمين تركه . فهذا قول لم يسبقهم إليه أحد ، وقد قاتل المسلمون من خرج على أئمتهم ، قاتلوا الأشعث بن قيس مع أبى بكر ،

---

(١) سورة ق : آيه ٣٧ ورد فى المخطوط أخطاء فى كتابة هذه الآية وقمنا بتصحيحها .

وقاتلوا أهل الجمل[١] مع علىّ ، وقاتلوا معاوية مع علىّ ، وقاتل المسلمون أيضاً بعُمان من خرج على أئمتهم . وقد قال الله : (فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله)[٢] . وقد صح بغى الخارجين بالتسمى بالإمامة على إمام المسلمين .

وإن قالوا ، بل الفريضة تقديم الإمام لأن هذا لا اختلاف بيننا وبينكم لأنه قد يسعه ألا يخبر بعلمه ولا يقذف ولا يبرأ ولا يقتل وأن ذلك خير له ، وأنتم تزعمون أنه ليس عليه فرض إظهار ذلك وليس إظهاره بدين يلزمه الدعاء إليه ، وأنتم تزعمون أن هذا دين وفريضة يلزمكم الدعاء إليها . فإن قالوا إنا لسنا نقول إنها دين وفريضة أمرنا الله بها ولكنا نقول إنه حلال من الله لنا إن شئنا فعلنا وإن شئنا تركنا مثل ما حل لنا أكل الخنزير وتركه[٣] ، قلنا فما الدليل على ذلك إن المسلمين كانوا يخرجون على الجبابرة وهم الأقلون ولا يكون ذلك فرضاً عليهم ولكنهم كانوا يكونون مخيرين إن شاءوا فعلوا وإن شاءوا لم يفعلوا . قلنا لهم إن المسلمين كانوا إذا خرجوا لم يتسعوا بالتخلف عن إظهار الحق والدعاء إليه ويزعمون فى دينهم أن على الناس إجابتهم وإن من خالفهم كافر ضال وإن دعوتهم هى الحق والهدى . وأنتم تقرون أن المسلمين

---

(١) « مع » : زيادة من عندنا .

(٢) سورة الحجرات : آية ٩ .

(٣) لايحل للمسلم أكل الخنزير إلا لو اضطر للضرورة الملجة دون أن يتعمد ارتكاب الإثم أو يميل للإثم . قال تعالى فى سورة المائدة الآية ٣ : (فمن اضطر فى مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم) .

مؤمنون بولاية إمامهم وأن الفريضة عليهم تكفيركم فى حين عقدكم ، فكيف تسوّون أنفسكم بمن مضى من المسلمين ، والمسلمون قد كان الدين والفريضة عندهم من الله قتال أهل الكفر والخروج على الجبابرة ولكنهم كانوا مستضعفين أذلة فى دار تقية ، فإذا ألزموا ذلك أنفسهم بالشراء[1] فى سبيل الله صبروا على غلبة ذلك حتى تفنى أرواحهم ، ولم يكونوا يقولون إن سعة ذلك عندهم [٢٧٩] كسعة أكل الخنزير ، ولا يشبهون ذلك بالعلم بالزانى لأن العلم بالزانى قد يجب عليه الرجوع عند المسلمين عن قذف صاحبهم ، ولا يجوز للمسلمين الرجوع عما ألزموه أنفسهم من القيام بدين الله .

فإن كان فى دينهم أن الله أحل لكم الرجوع عن ذلك العقد وتركه وأحل لكم فى الأصل أن لا تقيموا به وليس هو لله دين ، ولكنه زعمتم حلال فقد زعمتم أن الإمامة غير مفترضة وأنه يجوز الرجوع عنها وتعطيلها بعد إثباتها . وهذا ما قد سبقكم المسلمون إلى خلافه ، ويعود النقض عليهم فى ذلك كالنقض عمن أبطل فرض الإمامة . فكيف شبهتم فعلكم بفعل المسلمين فى خروجهم على الجبابرة ؟! وهم يقولون إن الله افترض على من خرجتم عليه سفك دماء من خرجوا عليه ، وأنتم تقولون إن الله افترض على من خرجتم عليه سفك دمائكم ، وهذا مما لا يدل على إبطال فى التخيير ، وتشبيههم ذلك بالعلم بالزانى والقاتل . وإن رجعوا

---

(١) سمى الخوارج والأباضية أنفسهم بالشراة .

فقالوا بل نزعم أن الله افترض علينا القيام بهذا الأمر وتقديم الإمام الذى قدمناه ، قلنا ، وافترض على المؤمنين تكفيركم عليه ؟ ! قالوا ، نعم قلنا ! ؟ واستحلال دمائكم ؟ ! قالوا ، نعم ! ! حتى يأتيهم بالشاهدين ! ! قلنا فلو وجدنا أن افترض على المؤمنين أمر أو افترض على المؤمنين من غيرهم أن يكفروهم عليه ويسفكوا دماءهم فليدلكم ذلك ويحكم ذلك على أنه كفر لأن الله لا يفترض سفك دماء أحد والدينونة بكفره على الإيمان الذى افترضه عليه ، بل الله أكرم من ذلك وأعدل . وإذا وجب أنه حرام فى الأصل وجب أنه لا يحله الشاهدان كما قد ذكرنا فى صدر كتابنا هذا ، إنما كان أصله حراماً فى أساسه لم يحل إلا بتحول ذلك الأصل الذى كان به حراماً . وإن قالوا إنهم مخيرون ورجعوا إلى ذلك قلنا لهم ، أرأيتم فعلكم هذا هو إيمان أو كفر ؟ ! فإن قالوا إنه إيمان ، فقد علمنا أن الله فرض الإيمان وألزم الناس الولاية لأهله ، وإن قالوا إنه كفر فقد حكموا بفساد أصلهم . وإن قالوا إنه لا إيمان ولا كفر ، قلنا فما هو ؟ ! فإن قالوا لا ندرى ! ! قلنا لهم ، وكيف يجوز لكم أن تدعونا إلى ما لا تدرون ما هو ؟ ! وقد يمكن أن يكون كفراً ! ! .

فإن قالوا ، نعرف أنه ليس بكفر ولا إيمان ، قلنا ، فليس على الناس الدخول فيه أم عليهم الدخول فيه ؟ ! فإن قالوا إنه يجب على الناس الدخول فيه ، فقد كلفوا الناس الدخول فى غير الإيمان . [٢٨٠] وإن قالوا لا يجب على الناس الدخول فيه على حال فقد بطلت إمامة إمامكم إذا جاز للناس

أن يتركوه ، وقد بيّنا فساد ذلك فى صدر الكتاب . وإن قالوا إنه ليس بإيمان ولا كفر قبل مجىء الشاهدين فإذا جاء الشاهدان وجب أنه إيمان فى تلك الحال التى يجىء فيها الشاهدان ويلزم الناس الدخول فيه ، قلنا وما الدليل على تحوله من الإيمان إلى إيمان بمجىء شاهدين ؟ ! قالوا لأنه يلزم تصديقهما . قلنا فيكون إيمان فى أول حال يلقيان فيها أول إنسان يخبرانه أو الإنسان الثانى أو الثالث أو حتى يلقيا جميع الناس ؟ !

فإن قالوا حتى يلقيا جميع الناس من أهل المصر فقد زعموا أن إمامهم باطل حتى يأتى شاهداهم إلى جميع أهل البلد كلهم ، وإن كان المسلمون مالكين للأرض جميعاً فحتى يشهر لقاؤهما للناس ويلقيا جميع أهل المشرق وأهل المغرب ، وهذا هو المحال . وإن قالوا حتى يشهر لقاؤهما للناس ، فتعلموا أن الشهرة للحدث من الإمام هى المحكوم بها لا خبر الشاهدين ، وهذا أوضح الدليل على انتقاض قولهم . فكيف يجوز أن يكون عقدهم لا إيمان عندهم وهو عند المسلمين كفر بإقرارهم هم ان ذلك فرض على المسلمين ، فإذا شهر خبر شاهدين تحول عقدهم إيماناً وعندهم وعند المسلمين إن هذا لهو الضلال البعيد .

وليوجدونا أمراً هو كفر عند بعض المسلمين ، لا إيمان عند بعضهم ، ثم يتحول إيماناً بخبر مخبرين وهو قائم غير زائل وهل زاد هذان الشاهدان على أن أخبر الذين كان عندهم لا إيمان ولا كفر بمثل ما كانوا يعلمون[١] فيما تحول عندهم من اللاإيمان[٢] إلى إيمان ؟ ! وكيف يتحول

(١) كتب فى المخطوط : « يعملون » .
(٢) كتب فى المخطوط : « الايمان » .

أيضاً إيماناً عند قوم كان وقوعه عندهم وقوع كفر[١] ؟ . . . بل هو كفر حرام عند العالمين مثل علمهم إذا كان غير دين ولا فريضة ولا إيمان ، وقد أباح الله ذم مَن ركبه للمؤمنين وفرض عليهم سفك دمه وتكفيره ، وهو عند غير العالمين مثل علمهم[٢] . . . قالوا إنه عند أول إنسان يلقاه الشاهدان أن يتحول إيماناً وهو بعد مع غيرهم الحق من الله أنه كفر ، فيأتوا ببرهانهم إن كانوا صادقين ! ! وقد تقضى ذلك فى الشهرة من لقاء الشاهدين . فكيف بواحد أن يكون يلقى به يحول الله فرضاً على العباد أو عليهم خاصة ، وإذا كان إيماناً وجب فرضه على المؤمنين ولكنه كفر فوجب الفرض على المؤمنين [٢٨١] الحكم بأنه كفر . وإذا جاز أن يكلف الله المؤمنين أن يقولوا قوماً على الكفر الذى هو كفر عنده وهم عالمون به وإن سموهم بالإيمان عليه كما جاز أن يبرءوا من الذين آمنوا على إيمانهم بفريضة الله عليهم إذا أدى الذين آمنوا فريضة الله ! ! هذا هو الخسران المبين ! !

ولا نعلم أن الله أمر المؤمنين بأمر كلف الناس تكفيرهم عليه . وكيف يأمر الله الناس أن يبرءوا من أوليائه على أن فعلوا الإيمان . والله يقول : (الله ولىّ الذين آمنوا)[٣] ، (والله ولى المتقين)[٤] ، ليخرج الذين آمنوا وعملوا الصالحات من الظلمات إلى النور بالعون لهم على

(١) هناك كلمات كثيرة غير واضحة فى هذه الفقرة من الصفحة .
(٢) توجد هنا كلمات غير منقوطة وغير متسقة مع النص .
(٣) سورة البقرة : آية ٢٥٧ .
(٤) سورة الجاثية : آية ١٩ .

الإيمان . وكيف الله يأمر الناس أن يبرءوا من قوم الله وليّهم إذ فعلوا الإيمان الذى فرضه عليهم ؟ ! فإنما مثلهم فى عزلهم للإمام وخروجهم وتقديمهم عليه إماماً ثم قالوا تبين حدثه كقوم قتلوا رجلا فلما قتلوه قالوا نحن نشهد عليه إنا ارتد عن الإسلام فلا قود[1] علينا فيه . لو قالوا قتل أخانا لكنا نقبل شهادتهم ، ولو جاز لهم ما ادعوا على الإمام لجاز للقاتلين دعواهم على المقتول . ومثلهم فى قولهم إذ جاءوا زعموا بالشاهدين على الإمام مما يضله وبإصراره أن ذلك سبب عقدهم ، بمنزلة نفر من أهل العلم جاءوا إلى إمام فقتلوه ثم قدموا إماماً قبل أن يتبين حدثه وأقاموا الحجة بكفره على رعيته ، فجاءهم المسلمون ليأخذوهم بما صنعوا وجاء[2] أولياء دم الإمام يطلبون منهم القصاص ، فأقاموا شاهدين بأنه قتل أخاهم ثم قالوا للمسلمين أنه يجب عليكم الدخول فى إمامتنا وإنما كان عقدهم لإمامهم وهم مع المسلمين حلال الدم بالمنزلة ، فأبرءوا أنفسهم من القصاص بما أقاموا من الشاهدين . وكيف يجوز عقد هؤلاء وهو لا يقبل الشاهدان منهم ولا ممن قال إن عقد إمامهم ثابتاً وأنه دين ولا يقبل إلا بشاهدين من المسلمين غيرهم من أجل أنهما إذا كانا مقولين لإمامهما فهما كافران عند المسلمين ولا تقبل شهادتهما . فمثلهم كمثل ثلاثة نفر علماء جاءوا إلى إمام فزعموا أنه زان ثم أخذوه فرجموه وقدموا لأنفسهم إماماً ، واتبعهم على ذلك بعض رعية الإمام ، ثم جاءهم المسلمون ليأخذوهم ويقتصوا منهم

(١) أقاد القاتل بالقتيل : قتله به قودا أى بدلا منه .
(٢) كتب فى المخطوط : « وجاءوا » .

وطلب ذلك أولياء المقتول فجاءوا بأربعة شهداء شهدوا على الإمام بالزنا ، هل كانت إمامتهم تتم عند أحد من المؤمنين الذين يعتقدون كتاب الله وهم فى حد عقدهم قذفة كفار [٢٨٣] لازم الحد لهم ! ! وإنما أبرءوا أنفسهم من حد القاذف بما أقاموا من البينة ! ! وكيف يثبت عقد قوم حال وقوع عقدهم وهم مع المسلمين أئمة فاسقون ؟ ! وكيف يجوز عقد قوم أيضاً كان حال وقوع عقدهم الرجال استحقاقهم للكفر مع المسلمين وإباحة دمائهم ! ! حاش الله ومعاذ الله ! !

ويقال لهم أرأيتم هؤلاء النفذة والقتلة الذين قدموا إمامهم وهم فى تلك الحال مع المسلمين كفار ؟ ! هل يسع المسلمين أو يلزمهم تقديم إمام لأنفسهم ليقيم على القاتلين حد ما أصابوا وذلك قبل شهودهم ؟ ! فإن قالوا إن ذلك لا يجوز للمسلمين فقد حظروا[1] على المسلمين إقامة الأئمة وأباحوا لهم تعطيل الحدود وإمامهم ميت ، فقد بطلت الإمامة فى هذا القول ، وكفر من قبلها من المسلمين عندهم . وإن قالوا بل يجب على المسلمين تقديم إمام لأنفسهم وإقامة الحد على القاتلين الذين قدموا إماماً لأنفسهم قبل مجىء شاهديهم ، ولكن إذا جاء شاهداهم حرم على المسلمين تقديم إمام غير إمامهم ، قلنا أفرأيتم لو أن المسلمين قدموا لأنفسهم إماماً كما أمرهم الله ولم يعلم بذلك القاتلون ثم جاءوا بإمامهم ليأخذهم بالحد فجاءوا بالشاهدين ، أكانت إمامة إمامهم تبطل أم تبطل إمامة إمام المسلمين الذين لم يقتلوا ؟ ! أم يثبتان معاً ؟ ! فإن ثبتوهما فقد جوزوا

(١) كتب فى المخطوط : « حضروا » . والحظر : المنع .

إمامين فى مصر واحد . وإن قالوا بل تبطل إمامة القاتلين ، فقد علمنا أنها كانت باطلا لأن كل إمامة لإمام جاز بطلانها بقيام إمام وهو الأخير وتكون إمامته فرضاً ، فالأول لاشك أنها كانت باطلا لأنه إنما تبطل إمامة الأحداث . فإن بطلت إمامة الأول فليست فى أصلها بفرض ولا صحيحة لأنه لاتبطل إمامة بعدل وحق تقدم إمام وبعد وجوبها ، ولا يجوز أن يكون إمام موجود بحق وعدل فى مصر ويجعل الله فرضا على المؤمنين تقديم إمام غيره فيه . وإن قالوا إن إمامة المسلمين الذين لم يقتلوا لا تبطل إذا سبقوا وقدموا إمامهم لأنهم قدموا إمامهم بفرض ، ولكن إن لو لم يقدموا حتى يأتى شاهدا القاتلين حرم على المسلمين التقديم وثبت عقد القاتلين ، قلنا وقد كان الفرض من الله على المؤمنين تقديم إمام [٢٨٣] لأنفسهم وإمام القاتلين موجوداً ؟ فإن قالوا نعم ، قلنا فهل يمكن أن يكون إمام الله إذاً بتقديمه ويفترض الله تقديم إمام عليه على المؤمنين ؟ فإن قالوا نعم ، قلنا نعم وقد يجوز ذلك فى اثنين وثلاثة وعشرة لأنه إذا جاز تقديم إمام على إمام وكلاهما بإذن من الله ، جاز ثلاثة وعشرون وألف حتى يكون أهل الدار كلهم أئمة لأنفسهم ، وهذا هو حدّ بطلان الإمامة لأنه إذا كان كذلك كان كل إمام ليس عليه إمام سوى نفسه ، ولا يكون ها هنا وجود إمام . وإن كان على إمام إمام ، فالإمام الأعظم هو الإمام الذى يأخذ هؤلاء ، وليس هؤلاء بأئمة ولا حق لهم فيها لأنهم ليس لهم حقوق الأئمة . فإن قالوا إن إمامة إمام المسلمين هى التى تبطل إذا جاء الشاهدان ، قلنا وكيف

تبطل بالله أمرهم بها ؟ قالوا : فإذا جاء الشاهدان ! ! قلنا ، فهل وجب أمر لم يكن أخبر عنه هذان الشاهدان حتى جاء هذا الوقت ؟ ! قالوا : لا ! ! قلنا فما العلة التي حض[1] الله بها فرض الإمامة ، أثبتها بفريضة وحكم بها ، فالأمر الذي له حكم بها أهو الأمر الذي له حكم بأنها كفر ؟ ! فإن قالوا خبر الشاهدين أبطلها ! ! قلنا فهذه الإمامة نفسها هي التي حكم الله بها لا زيادة فيه ولا نقصان وهي حلال ، قالوا نعم . قلنا فهي اليوم نفسها حرام هي التي حلال حكم واجب هي حرام كفر ، والحلال الحكم الواجب هو الحرام الكفر ، ويفسد في هذا مقالهم .

فإن قالوا قد يجب الحكم فيكون واجبا ، قلنا مثل ماذا قالوا ، يجد الرجل في يده مالا فينتزعه منه رجل فيحكم عليه الإمام برده ويقتله عليه ويكون ذلك حكما واجبا فرضا عليه ، ثم يقيم الآخر البيّنة به فيكون الواجب على الإمام والفريضة أن يقره في يده وأن يحارب دونه إن عارضه ، فيكون الذي هو حرام الذي هو حلال ، ويكون الرجل يقذف الرجل فيكون الحكم من الله على الإمام أن يحده فيحده أو لا يحده ، ثم يقيم الحاذف على المقذوف البيّنة على الزنا فيكون الواجب على الإمام تركه ويكون ذلك الفرض عليه . وكذلك قد يقتل الرجل الرجل ويقيم البيّنة عليه مع الإمام فيجب على الإمام قتله ، ثم يقيم الهيئة أنه قتل أباه فيبرئه الإمام من القود ، فتكون تلك الأحكام الواجبة اللازمة مكفرة لمن حكم بها قبل مجيء البينة .

---

(١) كتب في المخطوط : « حط » .

قلنا إن الذى ذكرتم فى القياسات مخالفة للحكم فى الإمامة [٢٨٤] وليس أن هذا الحكم الواجب ينتقض ولكنه يجب بوجوب البيّنة حكم غير ذلك الحكم نفسه مصدق للأول مثبت له ، ويكون ذلك الحكم نفسه الماضى وأن لو كان مضى كان غير منتقض بل هو حق وفريضة تلزم الناس ولاية من بعده من أئمة المسلمين وهذا الحكم حكم عقد الإمامة. أنتم تزعمون أنه هو نفسه يلزم نقضه وحل عقده وتركه ويكون التمسك بذلك العقد والإقامة عليه هلكة ، وهذا الحكم الذى قد ذكرناه من إقامة الحدّ وأخذ المال وقتل القاتل وسفك الدماء على ذلك أحكام جارية جائزة وغير واسع القاذفين والقاتلين والآخذين للأموال على الصفة ، وإن كانوا غير كاذبين فيما صنعوا عند الله أن يمتنعوا من الإمام إذا أراد أخذهم بذلك . فإن امتنعوا ضلوا بالامتناع لأن امتناعهم امتناع من حكم الله والإمام مصيب عادل فى ذلك ، وترك الأخذ منه لهم بذلك مضل له ويلزم أن ذلك الحكم فى الإمام لا ينقض ولا يقال إنه نفسه حكم حرام ، ولكنه حلال جائز واجب فرض . ثم قد وجب حكم آخر من الله تعالى فعلى الإمام تنفيذه وليس له أن يقول إن الذى حكمت به من ذلك كان فاسداً ، ولا أنه اليوم فاسد ، ولا أنه حرام بعد إذ كان واجباً ، ولكن كان الحكم الذى وجب غير الأول .

فإن قالوا ، وكذلك لا يقال إن ذلك الحكم فى الإمام منتقض ولكن وجب خلافه . قلنا والخلاف الواجب مصدق للأول مثبت له . فإن قالوا

نعم ، قلنا فهو واجب غير زائل ولا منتقض . فإن قالوا نعم ، قلنا فإمامة الإمام غير منتقلة فإن حكمها لا يبطل . فإن قالوا وكذلك أيضاً ذلك الحكم ثابت لا يبطل ، قلنا نعم . فإن قالوا فامضوا عليه ، قلنا فنحن ماضون على تثبيته أنه عدل . ألا ترون أنا لا ننتقض ما حكمنا به من حد القاذف وإنما نحد المشهود عليه بالزنا حدّ آخر ، والمال إنما ننتزعه بحكم آخر على نحو ما أنه زال زوالا حادثاً وكذلك الدم . فإن قالوا وكذلك أيضاً نقول إن الإمامة زالت على نحو ما تزول به زوالا حادثاً من إصابة حدث مهلك وإصرار ، قلنا فإنما وجب زوالها إذا أتى من أكفر الإمام ، فإن قالوا ، نعم مجيء بالشاهدين بكفر الإمام . قلنا فقد كفر الإمام فعل غيره ولم تجده أحدث أمراً كان محرماً عليه وإنما فعل ما أنتم مقرون له بأن الله فرضه عليه قبل مجيء الشـــاهدين ، وكيف يكفره مجيئهما ؟ ! ولا نجد الإمام تزول إمامته إلا بحدث [٢٨٥] من الإمام أو عاهة تحل فيه ، وهذا الإمام قد أزلتم إمامته التى هى فرض عليه من قولكم وقولنا بغير حدث من قبله ولا فيه . وقد صح أيضاً أن المال لم يكن للأول مفروضاً بمجيء الشاهدين وكذلك القتل والقذف ، ومجيئهما موجب أن الفرض عليهما كان غير الظاهر عند الإمام فيما بينهم . وهذان الشاهدان غير موجبين أن إمامة الإمام غير فرض بل هما حاكمان بأنها فرض فى الباطن والظاهر على قولكم وقولنا ، وقد أجمعنا على أنه يجب فيما وصفتم بحكم غير الحكم الأول ولم نجتمع على ذلك فى الإمام . فالإمام حكم إمامته التى هى فرض واجب بإجماعنا لا تبطل إلا بإجماع ببطلان ذلك

الفرض ووجوب خلافه ، كما قد اجتمعنا على وجوب حكم غير الحكم الأول فيما وصفوا من المال والنقل والقذف أو يأتون بدليل من كتاب ناطق أو سنة مأثورة[1] ولن يجدوه . فهذا نقض لقولهم فيما عارضوا به من تسوية الحكمين وإثبات أن ذلك الحكم فى المال غير منتقض ولا حرام ، وإن حكمهم بإبطال الإمامة يوجب أن ذلك الفرض الحلال هو الحرام الكفر إذ صار باطلاً لا لعلة دخلت من قبل الإمام . وإنما وجدنا بطلان الإمامة بالعلل الدواخل من قبل الأئمة ، لا من غيرهم ، أو يرجعون إلى قول المسلمين من أن إمامة إمام المسلمين غير القاتلين ثابتة لا تزول وأن إمامة إمام الآخرين زائلة حرام من أصلها كفر باطلة . ويقال لهم ، أرأيتم لو أنكم إذ قدمتم راشداً إماماً وكان على الحال التى وصفتم أن لو كانت فيه ، لم جئتم بالشاهدين لتقيموها وأنتم دماؤكم حلال للمسلمين وأنتم عندهم كفار ضلال منافقون فماتا[2] أو مات أحدها هل كان يجوز لكم الرجوع عن إمامتكم والترك لها ؟! فإن قالوا إنه يجوز لهم ، قلنا ويجوز لكم إمضاؤها ؟! فإن قالوا نعم فقد جعلوا لأنفسهم التخيير فى إمامهم والتخيير فى محاربة المؤمنين وسفك دمائهم . وإن قالوا يجب علينا تركها ، قلنا وإذا كان يجب عليكم تركها فهى ليست بإذن من الله لأن الله لو أمركم بها لم يأذن لكم فى تضييعها ، وإذا جاز لكم ذلك جاز الرجوع عن كل إمامة بفريضة ، وهذا ما قد نقضناه فى صدر

---

(١) يعنى القرآن الكريم والسنة النبوية .

(٢) أى الشاهدان .

هذا الكتاب . وإن قالوا بل يجب علينا المضى له ، قلنا ويلزمكم محاربة الإمام ومن معه بفرض من الله ؟ قالوا نعم ، قلنا ، وكذلك يجب على من مع الإمام [٢٨٦] من المؤمنين قبلكم ؟ ! قالوا نعم ، قلنا وأنتم مؤمنون وهم مؤمنون ، ولا يجدون بدًّا من ذلك ، فنقول ، قد أمر الله المؤمنين أن يحارب بعضهم بعضاً ويقتلون بفرض وأنتم تستغفرون[1] لهم ويقتلونكم وهم يلعنونكم ، فأى ضلال أبين من هذا ! ! والله يقول : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض)[2] . وهؤلاء يقولون : « بعضهم أعداء بعض » . وإن قالوا إنا إنما يجوز لنا القصود بالمحاربة إلى الإمام نفسه ومثله لعلمنا بحدثه وليس لنا أن نقاتل المسلمين ، قلنا فإن الإمام لم يبرز إليكم وجاءكم المؤمنون فحالوا بينكم وبينه . فإن قالوا ، نقاتلهم ردّ عليهم الكلام الأول . فإن قالوا نتركهم فقد تركوا إمامتهم ، وكذلك افترض الله عليهم تركها . وإن قالوا نمسك على ما نحن عليه ونعتزل ، قلنا فإن الإمام بعث المؤمنين إليكم فدعوكم إلى الدخول فيما خرجتم منه وإلا حاربوكم ، وكذلك أمرهم الله عندكم فما أنتم صانعون ؟ ! فإن قلتم ندخل فى دعوتهم فهو ما قلنا من أصل إمامتكم باطل لوجوب نقضها عليكم ، وإن قلتم نمتنع من ذلك ونقاتلهم ، فقد قاتلتم المؤمنين وأنتم تقرون أن قتالكم فريضة عليهم ، وهم يقولون إن قتالهم حرام عليكم ، فأى الفريقين أهدى سبيلا وأولى بالأمر إن كنتم تعلمون الذين

(١) كتب فى المخطوط : « تستقرون » .
(٢) سورة التوبة : آية ٧١ .

آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون . وقلنا لهم أرأيتم أيضاً لو أن هذين الشاهدين لم يعرف المسلمون عدلها ولم يقبلوا تعديلكم لهما لأنكم عندهم كافرون ، أو جاء الإمام أو غيره بجرح أو شهد عليهما شهود بحدّ فأقامه عليهما إمام المسلمين ، أكنتم ترجعون عن إمامتكم أم تمضون ؟ ! فإن مضيتم كان ما ذكرنا من استحلالكم لدماء المؤمنين ، وإن كان لكم الرجوع كان الصحيح أنها باطل فى أصلها . وما نجد الله أحل محاربة أحد إلا مشرك أو باغ وكلاهما يسميان بالكفر وهو لا يجب عليهم أن يسموا من يحاربونه مؤمناً . إن فى هذا الشفاء بن العمى .

وكان مما سألونا عنه أن قالوا : أرأيتم لو أن قوماً مؤمنين عندكم علماء ممن يثبت به عقد الإمامة خرجوا على إمامكم فقدموا إماماً مثله يستحق الإمامة فبرئتم منه ثم جاءوكم بشاهدين منكم على إمامكم بما يكفره ، ما [٢٨٧] تصنعون ؟ ! قلنا لهم هو بمنزلة إمام خرج عليه قوم وكفروا فبرئنا منهم ، ثم كفر الإمام فبرئنا منه ، فإن كنا مغلوبين فى حدّ تقية لاستطيع التكلم بعلمنا ولا نقدر عليه برئنا من الإمام إذا كفر ، وبرئنا من الذين كانوا خرجوا عليه قبل أن تكفر رعيته بولايته ، ونتولى من تولى الإمام ممن لم يعلم مثل علمنا ونتولاهم على محاربتهم الخارجين على إمامهم . وإن كنا نقدر عَلَى الإنكار برئنا من الخارجين عليه وإن أصروا أظهرنا كفره وراجعناه فأطلعنا[1] على ذلك

(١) كتب فى المخطوط : « فأطعنا » .

المسلمين حتى يشهر كفره وتقوم الحجة على أهل مصره وتحول داره إلى الكفر بعد الإيمان ويهلك من تولاه ثم نسأله الاعتزال عن الإمامة ، فإن فعل قدمنا إماماً لأنفسنا وطلبنا إلى الخارجين أن يدخلوا فيما دخلنا من العدل ، فإن أبوا قاتلناهم ، فإن فعلوا قبلنا منهم . وإن أبى الإمام أن يعتزل وكابر واغتر ومضى عَلَى إصراره وإبائه وامتناعه من الحق بعد ما وصفنا من ظهور حدثه قاتلناه وقتلناه وقدمنا إماماً لأنفسنا . ونحن فى جميع ذلك نبرأ من الخارجين عليه قبل أن يكون ذلك لهم حلا إلا من أحل ما وصفنا من العلل فى كتابنا قبل الشهرة ، لأنهم كان خروجهم فى حال يحل للمسلمين تكفيرهم واستحلال دمائهم ، ولا يكون مصيباً ولا عاقلا من كان بهذه المنزلة . فإن قالوا أرأيتم لو أنهم إذ خرجوا عَلَى إمامكم اطلع منكم رجل من المسلمين على كفره أو رجال وهم لايستطيعون إظهار ذلك إلى المسلمين ، وجاء الخارجون عليه وهم يعلمون أن الخارجين قد علموا مثل علمه وكان علمه مساوياً لعلمهم بكفر الإمام قبل خروجهم عليه ، وذلك مع المسلمين غير معلوم وهم مسلمون بولايته ، ما كان عَلَى هذا العالم مثل علم المقدمين للإمام ؟ ! قلنا عليه أن يمضى على البراءة من الإمام وأن يستتيب المقدمين من صنيعهم فإن تابوا وتركوا ذلك تولاهم وإن أبوا برئ منهم لتعديهم إلى ما لم يأذن به الله لهم . قالوا فإن حاربوا الإمام على هذه الصفة وحاربهم المسلمون مع إمامهم أيتولى الذين حاربوهم ؟ ! قلنا نعم لأنهم كذلك استحق الله عليهم . قالوا فهل عليه أن يقاتل مع الإمام ؟ !

قلنا فيأتى إلى الإمام فيستتيبه فإن قدر على ذلك فإن تاب عنده أخبر بذلك الخارجين العالمين مثل علمه ودعاهم إلى الكف [٢٨٨] فإن تابوا وكفوا تولاهم وتولى الإمام ، وإن كرهوا التوبة قاتلهم مع الإمام وتولى الإمام . وإن لم يقدر على أن يستتيب الإمام وأصر الإمام أيضاً عنده وأبى أن يتوب فليس له أن ينصره لأنه عنده كافر ، ونصرة الكافر حرام ، وهو يتولى الناصرين له من المسلمين عَلَى علمهم ويحرم دماءهم ويبرأ من الخارجين . فإن قالوا فليس له أن يقاتل ، قلنا بلى له أن يقاتل عن إخوانه فقتال دفع عنهم ، وأما نصرة للإمام فلا .

فإن قالوا فكيف ؟ قلت إن قتاله دفع وهو فى جملتهم ، وقتالهم فرض ونصره ومقامهم واحد . قلنا إن ذلك يسمى منه عند الابتداء بالمحاربة وعند الهزيمة ، وذلك أنه لا يبدأ بقتال أحد ولكنه ينظر فإذا قصد أحد إلى قتله وقتل أحد من المسلمين ضربه دونه وهذا هو حدّ قتال الدفع الذى قال الله : (قاتلوا فى سبيل الله أو ادفعوا)[1] . فالدفع لهم هو المنع من قتل من حـــرم الله عليهم قتله . وإذا وقعت الهزيمة بالكافرين الخارجين لم يجز له أن يأخذ منهم أسيراً ولا مولى يأتى به إلى الإمام وهو يعرف كفره لأنه قد انقضى أمر الدفع ، وإنما كان دفعه عن أوليائه فقد كفى الله ذلك ، ويتولى إخوانه إذا أخذوهم أسارى وجاءوا بهم إلى إمامهم ليقتلهم أو يعفو ، كما كان المسلمون يأسرون المنهزمين من البغاة الكافرين .

---

(١) سورة آل عمران : آية ١٦٧ .

قد بينا لكم فيه الهدى والشفاء وأوضحنا الأدلة والحمد لله رب العالمين، فافهموا ، ويحكم الله واتقوا الله ربكم .

وقلنا لهم ، ألستم تعلمون أن الله حرم على الناس دماء بعضهم بعضاً إلا بحلها ممن وجب عليه القتل بالحدود الواجبة ، وقد قال الله : (ولا تقتلوا النفس التى حرّم الله إلا بالحق)[1] . وقال النبى ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها حرمت دماؤهم وأموالهم إلا بحلها وحسابهم على الله » . وقد علمتم أن الله أوجب على المؤمنين نصرة أئمتهم ما كانوا معهم غير محدثين ، فكيف يحل لكم الخروج عَلَى من أوجب الله عَلَى المؤمنين نصرته ؟! وكيف تثبت إمامة قوم خرجوا عَلَى من أحلّ الله له أن يقتلهم وأن يكفرهم ويستحل دماءهم من المؤمنين بفريضته وكتابه ؟! وإنما يتبع فى هذا العقد شهادة شاهد أو مجىء آت !! وقد عظم الله حقوق المؤمنين ورفع درجاتهم وشرف منازلهم وقال هم أولياؤى وقال : (الله ولىّ الذين [٢٨٩] آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون)[2] .

وأى ظلمة أشد من ظلمة ممن دعا إلى دين فيه مجاهدة المؤمنين ومحاربتهم وسفك دمائهم !! وأى نور أضوأ من نور من نصر إمامه ودان بطاعته ما لم يعلم منه ضلالا وهو عنده مؤمن بأم العدل !!

(١) سورة الأنعام : آية ١٥١ .
(٢) سورة البقرة : آية ٢٥٧ .

فإن جاز أن يتوب هذا الإمام الأحدث راشد ، أن لو كان كما وصفوا جاز أن تكون توبة الكافر مبطلة لإمامة إمام سابق من الأمر الذى به لزمت الأحدث التوبة واستحق به الكفر . ويقال لهم الإمام الأول أولى بالتوبة من الحدث ، والرجعة إلى إمامته لأنه كان أصله عَلَى العدل والسنة ، وهذا كان أصل عقده به لزمه الكفر عند المسلمين . فاتقوا الله ربكم !! ولا تجادلوا بالباطل لتدحضوا به الحق والله لا يهدى كيد الخائنين . وقد يجوز لأصحاب صلت عند راشد وأصحابه ، ويجوز لغيرهم مثل ما جاز لغيرهم مثل ما جاز لموسى وراشد فى صلت ويلزمكم اتباع كل خارج خرج عليهم ويلزم ذلك فى الذى يأتى إلى ما لا نهاية له ولا انقطاع ولا غاية ، وقد بيّنا لكم الآيات إن كنتم تعقلون . فمن شرح الله صدره للإسلام وهداه لنور الإيمان انتفع بالموعظة واهتدى بآيات الله ، ومن ختم عَلَى سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة لم يزدد من الحق إلا بعداً وكان عَلَى الذين لا يؤمنون عمًى للوقر الذى فى آذانهم .

نسأل الله المنان برحمته عَلَى من يشاء من عباده أن يمنّ علينا بالهدى لما هدى له أولياءه الذين أورثهم الحكمة أنه ولى ذلك والقادر عليه . وصلى الله عَلَى رسوله محمد خاتم النبيين وسلّم كثيراً .

(٤)

سيرة لبعض فقهاء المسلمين إلى الامام الصلت بن مالك رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى الإمام الصلت بن مالك المبتلى بأمور أهل عمان ومن وصل إليه كتابنا هذا من المسلمين من أهل عمان من أهل النصيحة لهم والشفقة عليهم من إخوانهم وأهل دعوتهم من أهل الستر فى أمكنتهم . سلام عليكم فإنا نحمد إليكم الله الذى [٢٩٠] لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة وإليه المصير . ونوصيكم وأنفسنا بتقوى الله والكوف على طاعته وإصلاح ذات بينكم وبذل النصائح فيما بيننا وبينكم بصدور سالمة وحجور حليمة وحجة قائمة وأنفس غانمة وقلوب صادقة وأعمال موافقة وكلمة جامعة وعصمة مانعة ، وتعاون على عظم الإسلام وعقد مواثيقه واستكمال فرائضه باتفاق الكلمة والوقوف عند الشبهة ، وترك طلب المعايب وسلوك أبواب المعاطب والفشل والتنازع والفرقة بعد اتفاق الكلمة والجماعة . فإن التنازع والفرقة أعظم المعصية وأشد الفتنة ، فاحذروا التنازع والفتنة والتدابر والاختلاف والتشاجر فى أمر قد كفيتم مئونته وعرفتم عاقبته . فعاتبوا أنفسكم فى خلواتكم وارسوها واعزلوها وذموها فاعترفوا بذنوبكم وتوبوا منها إلى ربكم وارجعوا إلى معالم دينكم الذى أعز به

الله نصركم وقوى فيه أمركم وأعلى به كلمتكم وجمع به ألفتكم ، بمثل الذى كنتم عليه وأفضل من المحبة والمعونة والمؤازرة وترك قيل وقال ، ومسالك سبيل الضلال ، وأخلاق الجهال وما التوفيق إلا بالله .

أما بعد أعاذنا الله وإياكم الفتون واتباع حزب الملعون والركون إلى كل مفتون ، والندامة عند حلول المنون .

كتابنا إليكم معاشر إخواننا ونحن من الله فى حرز كنين وستر حصين والله على ذلك وعلى كل حال محمود .

وقد بلغنا عن بعضكم خبر أراعنا وبلغ إلينا ونقل علينا الذى وقع بينكم من الاختلاف والتشاجر والتقاطع وترك الاجتماع والائتلاف . والذى اختلفتم فيه أمر لا اختلاف فيه عند من يبصر دينه ويعرف ربه ويخشى عقابه ومنقلبه ، ولم يختلف فيه أحد من أهل هذه الدعوة ، وإنما اختلفت الأمة فى شىء استحله قوم وحرمه آخرون فاختلف المحلّون والمحرمون ثم نصب كل قوم ما فى أيديهم ديناً يوالون فيه مَن تابعهم ويفارقون عليه من خالفهم . والذى اختلفتم أنتم فيه ليس به شىء من ذلك ، والحلال والحرام عندكم مبصر ببصره من فكر فى الدين وعرف ما للمسلمين . وأنتم [٢٩١] تريدون أن تختلفوا فى شىء ليس هو من الدين ولا اختلف فيه ولا فى مثله المسلمون ، وقد يكون الاختلاف فى شىء يكفر من جهله ، ويضل من ترك معرفته ورد مقالة من يعرفه . فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين ! ! وكونوا إخواناً على طاعة الله ودين الله وكلمة الله .

إن أوجب الأمور وأرضاها وأقربها إلى الله وأعمها نفعاً للمسلمين وأجمها للمضافرة والمؤازرة والتناصر على إحياء الحق والعدل وقمع الجهل وأهل الجهل، وإن أبغض الأمور كلها إلى الله وأبعدها من الله وأقربها من سخط الله وأمقتها عند الله وعند المسلمين من شق العصا وفرق الملأ وصدع الشعب واقترف الكذب وخالف الكلمة وفارق الجماعة وأظهر المعصية والفتنة . فاتقوا الله واسمعوا وأطيعوا ولا تختلفوا فيما يسع الناس جهله ويسلمون برده إذا رددتموه إلى أولى العلم بالله وبدينه ممن يقف على معرفته وينظر معناه وشرحه وتفسيره . وسنبين ذلك لكم ونسهل لكم فيه المسالك ونتحوز[1] إن شاء الله بمعرفته من المهالك ولا حول ولا قوة إلا بالله . وسوف نضرب لكم فيه الأمثال ، ونوضح لكم فيه الهدى من الضلال ، ونفسر لكم مسائله حتى تعرفوه ولا تجهلوه . فاتقوا الله ولا تقطعوا بالبراءة ولا تعجلوا عجلة أهل الخرق والحمق وترك الحق والصدق . وكل من رأيتموه يدعو إلى الفتنة أعوانه ويعيب إخوانه فإنه صغير المنزلة ضعيف الحيلة ، إذ قال إني عاينت من رجل من المسلمين أمراً لا يسعني إلا البراءة منه والمعاداة له ممن تولاه بعد أن يعدله في الذي عرفت منه . فإن سُئل[2] القائل لذلك إن كانت معه حجة في دينه أو مخرج فأبانه وإلا فهو عندنا هالك .

ما تقولون في رجل مسلم رأى رجلا مسلماً يسرق أو يزني أو يعمل

---

(١) تحوز : تنحى . عدل .
(٢) كتب في المخطوط : « فانسال » .

عملا يستوجب به عداوة الله وعذابه ، فقال الذى رأى إنى قد رأيت فلاناً يعمل كذا وكذا عليه لعنة الله وأنا أبرأ منه ، ولم يره أحد غيره ، فسئل الرجل عما قال فجحد ذلك ، أتبرءون منه كما يرئ هذا الذى رآه أم لا ؟! فإن قلتم إنكم تبرءون منه وتولون الذى قال عليه ما قال بلا برهان منه فى الذى قال ، فقد أخطأتم الحق [٢٩٢] وزغتم عن الطريق . وإن قلتم إنكم لا تبرءون منه ، بقول هذا وحده وهو أولى بالبراءة ممن قال عليه ما قال إن لم يكن معه بذلك برهان ، وهو الحق . وأنا سائلكم عن الذى رآه نفسه ينتهك حراماً ثم لم ير منه توبة ، كيف يصنع فيما بينه وبين الله ، أتبرأ منه أم تتولاه ؟ ! فإن قلتم نبرأ منه فى نفسه فقد أصبتم ، فإنه لا ينبغى لمسلم أن يتكلم بأمر ليس معه فيه برهان ولكن يسعه الصمت . فإن قلتم إنه يتولاه فى السر والعلانية فقد أحرتم له ولاية أعداء الله المنتهكين كبائر ما ينهون عنه بغير إظهار توبة ولا ندامة فقد وسعتم له ما لا ينبغى له أن يسعه ، وألزمتموه ما لا يلزمه فى ولايته إياه فى السر إذ لم ير منه توبة ولا ندامة . وإن قلتم إنه لا تسعه إلا البراءة منه فى السر والعلانية فقد ضيقتم عليه وحملتموه ما لا يجب عليه البراءة عندكم ، لأنه إذا برئ منه فى العلانية بلا برهان برئتم منه ، وإن وسعتم له البراءة فى السر فذلك الحق عند إخوانكم ، وهو الذى نريد منكم ونريد أن تكونوا عليه ، وتدعون من خالفكم عليه . فلا تظهرون ما يتفرق به ملؤكم ويشتت به ألفتكم وتختلف كلمتكم فإن المخطىء منكم يحمل وزره ووزر من اتبعه حتى يلقى ربه قبل حسابه .

واعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لم يهلك من هلك من الماضين قبلكم من أوائل الناس إلا بالبغى والتكايف والاختلاف والترك لما أمروا به، والوقوع فيما نهوا عنه. ألا وإن الله قد أخذ ميثاقكم فأقررتم وأنتم تشهدون على أن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا وأن تذكروا (نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألّف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون)[1].

وهذا الذى أمرتم ودعيتم إليه ووجب عليكم العمل به والمعرفة له، فمن دعاكم إليه فأجيبوه واتبعوه وأطيعوه واعرفوا نصيحته، فإنه قد أمركم الله بالذى أمركم به من الاجتماع والألفة والأخوة والعصمة بالطاعة، وهى الحبل المتين، والسبب المبين، والعروة الوثقى، والعهد الأوفى. ومن دعاكم إلى مالم يكلف الله [٢٩٣] العباد معرفته ولم يؤاخذهم على تركه ويسعهم جهله ويسلمون ردّه، وذلك قوله فى محكم كتابه: (فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول)[2].

ولا تجيبوه وردوا عليه مقالته واحذروا كل «متطلع إلى الفتنة وإلى المعصية وإلى ما فى إجابته تشتيت أمركم وتفريق جماعتكم وإفساد»[3] ذات بينكم. فمن عرفتم ذلك منه فاتهموه واهجروه وأعرضوا

---

(١) سورة آل عمران: آية ١٠٣.

(١) سورة النساء: آية ٥٩.

(٢) اجتهدنا فى كتابة هذه الجملة التى بين قوسين لأنها تكاد تكون ممسوحة فى المخطوط.

عنه ولا تقبلوا قوله ولا تجيبوا دعوته فإنه أقرب الناس إليكم ضرًّا ، وقولوا له إنا لا نبرأ من أهل الولاية بقول عام[1] وإنا قد أصبنا ذنوباً وخطايا ، وركبنا أموراً لا يسعها إلا عفو الله وتجاوزه . ولكن نتوب إلى الله جميعاً ونستغفر الله من جميع ما اكتسبنا مما لا ينبغى لنا ، ونحن نتمسك بالذى كنا عليه قبل الاختلاف ، فى الحلال والحرام ، ونتولى من يتولى المسلمون ونبرأ ممن برئ منه المسلمون ، ورأينا رأيهم ، ونحن أتباع لهم نتبع آثارهم ونطأ أعقابهم ونسأل الله التوفيق لذلك .

فهذه دعوتنا لمن خالفنا ، فمن أظهر الرضا بالإسلام وأطاع المطيعين لله من الحكام وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصيام شهر رمضان وحج البيت الحرام من استطاع إليه سبيلا ، قبلنا ذلك منه ولم نلتمس ما وراء ظهره مما ليس لنا كشفه ولا ينبغى لنا بحثه . فمن قال إن هذا لا يسعنا حتى نبرأ ممن برءوا منه وتولى القائلين فى أهل الولاية بالبراءة ، فإنا نسألهم الحجة على ذلك . فإن قالوا إن الذى وقفنا عن ولايتهم ممن تولون أنتم كانت منهم أمور استحقوا بها الوقوف عندنا لأنهم ماتوا على غير توبة منها ولا تنصل عنها ، فإنما نسألهم عن رجل أصاب مايصيب الناس من الذنوب التى تجب فيها الحدود فأقيم عليه الحد فمات من حده ذلك ، فما منزلته ؟ ! فإن قالوا إنه عدو فقد صدقوا . فما تقولون فى رجل من المسلمين يُسأل عن ذلك المحدود وما هو عنده ، فقال ، والله ما أدرى ما هو ولكن لا أبرأ منه ولا أتولاه . فإن قلتم إن ذلك يسعه حتى

(١) كتب فى المخطوط : « عامى » .

يسأل ويعرف رأى المسلمين فقد أصبتم . وإن قلتم إنه لايسعه الشك فى المحدود والشاك فيه الرادّ لعلم ما جهل من ذلك إلى المسلمين هالك ، فقد خالفتم جماعة المسلمين وأنتم إذاً ليس فيكم جاهل ولا يسأل عندكم إلا عالم بالأمور كلها التى ترد إلى غيره علم شىء ينزل به ، وهذا أضيق ما يصير الناس إليه ، وهذا من القول ينبغى شرحه وتفسيره . فمن أصاب ذنباً لاينصبه ديناً يدعو إليه ، ويفارق من خالفه ، والوقوف والإمساك واسع ما لم ينصب الحرام ديناً ويدان به [٢٩٤] ويدعو إليه ، فإن قلتم يبرأ فقد أصبتم ووافقتم إن شاء الله وهذا الذى يطلبه المسلمون إليكم . أفلا تتقون الله وتخشون عقابه وتخافون عذابه أن تختلفوا فيما يسعكم جهله والصمت عنه خير لكم ، والتكلم فيه فسادكم ، وتوغر صدور بعضكم على بعض ويحمى قلوبكم ، وليس لكم فيه روح ولا راحة ، وليس معكم فيه عذر ولا حجة إلا أن تفرقوا كلمتكم وتشتتوا أموركم وتفسدوا ذات بينكم ، غرّة[١] وجهالة واضحة ، استخفافاً بحقوق المسلمين وحرمتهم ، وجرأة على توهين أمركم وإشمات عدوكم فخافوا الله وراقبوه !! واحذروا ما حذركم الله وقص عليكم نبأ من كان قبلكم فإنه يقول : (وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لاينصرون)[٢] .

---

(١) الغرة : الغفلة .

(٢) سورة القصص : آية ٤١ .

وقال : (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون)[١] .

فليحذر كل امرئ منكم أن يقول قولا فيه فساد وفرقة بين المسلمين ، وعيب لضعيفهم وجاهلهم ، ووهن لأمرهم وجرأة لعدوهم ، وإثم وظلم ، وإتيان ما لا ينبغى ولا يجهل من الأمر وما ليس من أخلاق المسلمين ولا من آثارهم . فمن أتى ذلك فقد أتى ذنباً عظيما وقال أمراً جسيما يسأله الله عنه ثم لا يجد منه مخرجاً . لكن المسلمين[٢] أهل تراحم وتعاطف وبرّ ونصح لله فى الخاصة والعامة وفيما تجتمع كلمتهم ويصلح ذات بينهم ، وحمل ضعيفهم وقويهم وجاهلهم على[٣] الرفق وحسن النظر . فنذكركم بالله وبالإسلام وحقه وحرمته لما أخذتم فى أمركم وفى الذى بينكم بالذى يجمع الله به كلمتكم ويصلح ذات بينكم ويذهب نزغ[٤] الشيطان عنكم ويرد ألفتكم وجماعتكم ، هذا الجهد بالنصح منا لكم والشفقة عليكم وأن تقبلوا فحص[٥] أنفسكم ، ونسأل الله توفيقكم أن تردوا ، فقد أبلغنا إليكم واحتججنا بالله[٦] عليكم وما توفيقنا إلا بالله ، عليه توكلنا وعليه فليتوكل المؤمنون .

---

(١) سورة النحل : آية ٢٥ .
لاحظنا وجود بعض الأخطاء فى كتابة هذه الآية القرآنية فى المخطوط فقمنا بتصحيحها .
(٢) كتب فى المخطوط : « المسلمون » .
(٣) كتب فى المخطوط : « عن » .
(٤) كتب فى المخطوط : « نزع » .
(٥) كتب فى المخطوط : « فحص » .
(٦) كتب فى المخطوط : « الله » .

واعلموا رحمنا الله وإياكم أن أبواب الوقوف والجهالة معروفة بيّنة فى كتاب الله وسنّة رسول الله ﷺ ، فافهموا ذلك !! ولا يكون الوقوف إلا فيما دون الوظائف من الأعمال والأحكام ، فإذا صارت المنازعة دون الوظائف ما لم يترك فريضة يكفر أهلها بتركها عند وقتها فيدعها من جهالة منه أو عمد ، فإذا جاء وقت فريضة فتركها من جهالة منه [٢٩٥] أو عمد فقد هلك وانقطع عذره ، ومن انقطع عذره ومن انتهك كبيرة أوجب الله لأهلها عليها النار ، عمداً فقد هلك ، وما كان دون الفرائض التى يكفر أهلها بتركها ، أو دون الكبائر التى يكفر منتهكها بجهالة[1] أو عمد من السيئات التى لا يكفر منتهكها ، فإنه لايقطع عذره إن انتهكها بجهالة أو عمد ما لم يمتنع من التوبة عنها إذا استتيب منها ، فإن منع التوبة فقد هلك وانقطع عذره . ومن ركب شيئاً من الكبائر التى أوجب الله عليها النار أو ضيّع شيئاً من الفرائض التى يكفر أهلها بتركها عند وقتها ، خطأً ، فهو معذور ما لم يكن من جهالة منه أو عمد . والخطأ أن يرمى جاهلا فيصيب مسلما ، أو يريد شيئاً فيخطىء بغيره وهو يرى أنه مصيب فيما فعل[2] ، ونظيره فى كتاب الله فى اللغو . قال الله : (لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم)[3] . واللغو ، أن يحلف الرجل على يمين وهو يرى أنه محق وليس كما يرى ، وذلك من الأيمان مرفوع عنه ،

---

(١) الجهالة : ضد العلم . إضاعة الحق .

(٢) « فعل » أضفناها لتستقيم الجملة .

(٣) سورة المائدة : آية ٨٩ .

وذلك لو أن رجلا نسى وقت صلاة ، أو صيام يوم من شهر رمضان وكان ذلك منه نسياناً ، كان مرفوعا عنه إذا أداها حين يذكرها ، والجاهل معذور بجهالته ما دون الوظائف من الكبائر والفرائض ما لم يقتحم كبيرة منتهكها ، بانتهاكها كلها ، أو تضييع فريضة يكفر بتضييعها وتقع عليه الدعوة فيردها أو يرى علامتها فيتولى عنها . فهو فيما يجهل معذور حتى يعاين ولا عذر له بعد المعاينة إلا الوقوف على ما كان يجهله .

واعلموا أن من دين المسلمين[1] البراءة ممن انتهك الكبيرة التى أوجب الله عليها النار ، أو ضيّع فريضة يكفر أهلها بتركها ، أو امتنع من التوبة من السيئات التى يكفر منتهكها . وعلى الناس فى معاينة ما كانوا يجهلون ، الوقوف والبراءة ممن عاينوا منه ركوب الكبائر التى أوجب الله عليها النار أو ضيع الفرائض التى يكفر أهلها معها ، والوقوف مما يدرى حتى يدرى ، والوقوف على منازل وحدود ، والوقوف فى كل أمر من الشرائع بعد معرفة الوظائف . وأهل الجهالة معذورون ما لم تلزم الحجة بالدعوة أو المعاينة أو المباشرة على حد ما وصفنا ، وهو مما يجهل فيقف حتى يعرف ما كان يجهل . ويكون الوقوف على مسلم تكلم بشبهة يدعى فيها العلم فيوقف عليها حتى يستبين صدق ما تكلم به من كذبه . ويكون الوقوف أيضاً على مسلم أحدث حدثاً فادعى البينة فيما جنى فيوقف عليه حتى يصير [٢٩٦] إلى ما ادعى من البيّنة . ويكون

(١) لاحظ أن المسلمين تعنى الأباضية فى هذا المخطوط وفى كافة المصادر الأباضية .

الوقوف على مسلم تكلم بشبهة فادعى فى ذلك أنه حرام أو حلال فيوقف عليه حتى يبصر صواب ما قال من خطئه . وتكون المنازعة بين الرجلين المسلمين فيما يقع من المسلمين فبرىء كل واحد منهما من صاحبه ، فيوقف عنهما حتى يلزم أحدهما بالحجة ، وإنما يراد بالحجة صواب ما اختلفا فيه من خطئه . ويكون الوقوف على رجل شهد على مسلم بالكفر ، فيوقف عليه حتى ينظر إلى ما شهد به ، فإن جاء معه شاهد[1] آخر مضت شهادته على ما من شهد عليه بالكفر ، فإن لم يأت بشاهد آخر استتيب ، فإن تاب رجعت ولايته وإن منع التوبة سقطت ولايته من تمنعه التوبة بتكفير المسلم بغير حجة تثبت له . وقد تكون الشبهة فيوقف على أهلها حتى يكون العلم والبيان والمعرفة . والشبهة أن الرجلين من المسلمين يختلفان فى حلال أو حرام فقطع كل واحد منهما عذر صاحبه ويبرأ كل واحد منهما من صاحبه ، ولا يدرى مَن شهدهما حتى ما تفرقا عليه من باطله ، فيوقف عنهما حتى يجىء العلم فيبين لهما منزلتهما إسلاماً أو كفراً . وإذا رأى الرجل رجلا يعمل عملا لايدرى الذى شهده أكفره ذلك العمل أم لم يكفره فهو معه على حاله حتى يعلم ويكون فى الرجل يتكلم فى الأحكام لشىء لايدرى من شهده صدق ما قال من باطله إذا كان مما يخشى عليه الكفر فيه فهذا على حاله فى الدعوة .

وافهموا رحمنا الله وإياكم وباب آخر من الوقوف فيما دون الدعوة فى شهادة الأحكام فيما كان من إمضاء الأحكام من نحو الشاهدين

(١) كتب فى المخطوط : « شاهدا » .

والأربعة ، فإذا ثبتت الشهادة انقطع الوقوف ، وذلك فى رجلين شهدا مع الإمام على رجل أن فلاناً زانٍ ، لم تكن لهما شهادة ووقف عليهما ، فإن قالا فى مجلس الحكم لا شهود معهما غيرهما ، جلدا الحدّ واستتيبا ورجعت ولايتهما وانقطع الوقوف عنهما . وإن ادعيا أن معهما شاهدين غيرهما ووقف عليهما ، فإن جاء الشاهدان فى المجلس فشهدا معهما وثبتت الشهود الأربعة ، أقيم الحدّ على من شهدوا عليه بالزنا ، وانقطع عنهما حين تمت الشهادة ورجعت ولايتهما . ويكون فى رجل شهد مع الإمام أن فلاناً قتل رجلا من المسلمين [٢٩٧] وإن ادعى أن معه شاهداً آخر وقف عليه حتى يجىء بالشاهد الذى ادعى ، فإن جاء به وتمت الشهادة لم يقف الإمام على شىء من الأحكام ، لأن الوقوف بعد ما قامت البيّنة العادلة الكاملة تعطيل لحدود الله ولا يسع الإمام أن يعطل حدود الله . وما كان من شهادة الدين فإن الواحد والاثنين وأكثر وأكثر من ذلك بمنزلة سواء يقطع بهم عذر الجاهل ما دام على منزلة الجهالة التى عذره الله بها من صفة الواحد إذا وصفه .

وفى القوم يختلفون فى حكم فيبرأ بعضهم من بعض ويدعى كل قوم الحق فى أيديهم ويشهدون على أسلافهم أنهم كانوا على ما شهدوا واحتجوا به ، فإنه لا شهادة للفريقين جميعاً فيما يدعيان فيه للحجة ، ويوقف عنهما حتى يعرف حق ما قالا من باطله ، فيصدق أهل الحق وتجاز شهادتهم . والدعوة بمنزلة ينبغى أن يكون تصديقها كتصديق النبى ﷺ ، ومن ترك هذه المنزلة لا يعذر ولا يعذر الجاهل بجهالة صفته ، وكل صفة توصف .

فيعذر الجاهل إذا قال لا أدرى من هو بهذه الصفة ما منزلته . فإذا عاين تلك الصفة من أهلها لم يكن له عذر فيما يروى وتلك السيئات التى أوعد الله المغفرة مع التوبة منها . وكل صفة لا عذر للجاهل بجهالته فإنه إذا واصفها أو عاملها لم يكن له عذر بجهالتها وينقطع الوقوف عنه ، وتلك الوظائف التى لا يسع الناس جهالة صفتها وجهالة منزلة العامل بها . والوظائف معرفة الله وتوحيده ، وشهادة أن لا إله إلا الله ، والإقرار بما جاء من عند الله ، وجميع صفة الإيمان ، وما كان من الوظائف التى لا يتم الإيمان إلا بمعرفتها فهو مجهول ما لم يقع العمل به والمعاينة له ، أن يبلى بالدعوة فيردها فإذا بلى بهذه الخصال الوقوف ولم تسع الجهالة فيه ، وينقطع الوقوف أيضاً عن الميت إذا لم ترج له حجة فيها حياة . وذلك لو أن رجلا قتل مسلماً فقال إنما قتلته لأنه كان قد كفر وأقام على ذلك شاهداً واحداً هلك قبل أن يقيم عليه الشاهد الآخر . أو رجل قتل مسلماً فادعى أن له شهوداً على أنه كان قد كفر ولم تقم بيّنة حتى هلك . أو رجل شهد على رجل بالكفر وقال إن معه شهوداً على ما قال فوقف عليه حتى هلك ولم يقم الشهود [٢٩٨] فيكون بمنزلة الوقوف عليه بمنزلة براءة عند من وقف عليه ولا تجوز شهادته إلا فى الشىء الذى وقف عليه فيه إذا كان معه غيره .

وقول المسلمين ، معاشر الإخوان ، فى المعاينة ما دون الوظائف مما يكفر الناس البراءة أو الوقوف وفيما دون الكبائر من السيئات الوقوف

أو الولاية ، وما دون الوظائف من الصفة غير مجهول ، ولا شهادة لأحد فى الاختلاف فى الدين إلا لأهل الحق إذا عرف أن الحق فيما دعوا إليه والحمد لله رب العالمين .

واعلموا رحمنا الله وإياكم أن دار الإسلام كانت على عهد رسول الله ﷺ واحدة لم تزل ثابتة على عهد رسول الله ﷺ وخلافة أبى بكر وعمر رحمهما الله وبعض خلافة عثمان حتى أحدث . فلما أن أحدث عثمان ما أحدث أنكر المسلمون عليه فتحولت الدار من عثمان وصارت الدار فى يد مَن أنكر عليه الذى أحدث . وكانت الدار منذ قتل عثمان فى يد من أنكر عليه وعلى أهل الجور وخالفهم ودعا إلى الحق والعدل . فإذا كفر الإمام بقول أو عمل ولم ينكر عليه أهل الدار تحولت الدار عنهم جميعاً ، وإن أنكروا عليه فالدار كما هى . ونظير[1] ذلك وقياسه أن عثمان لما أحدث أنكر المسلمون عليه حدثه فلم تحول الدار عنهم وكانت دار عثمان التى تحولت قصره الذى كان فيه هو وأصحابه محصورين .

وكانت الدار كما هى إلا من فارق الجماعة وطعن على المسلمين مثل معاوية بن أبى سفيان وأصحابه ففارقوا الجماعة ، ولم تزل الدار ثابتة للمسلمين حتى حكّم على بن أبى طالب ومعاوية بن أبى سفيان الحكمين . فأحدث علىّ وأنكر عليه المسلمون فتحولت الدار عنه . فإذا أحدث الإمام وأنكر عليه بعض أهل الدار ولم ينكر عليه بعض واختلفوا فيما بينهم

---

(١) كتب فى المخطوط : « ونضير » .

صارت الدار مع من أنكر الجور ودعا إلى الحق حتى يظهرهم الله على من أنكروا عليه أو يفنوا . وإذا وقع الوقوف على الإمام بقول أو عمل لم يستطع أن يكون إماماً حتى يبرأ منه أو يستتاب فيرجع إلى التوبة ويكون على منزلته ، ولا يكون إماماً موقوفاً عنه لأن الموقوف عنه لا تجوز له شهادة ولا حكم وجميع حقوق المؤمنين منقطعة منه ولا يستطيع حينئذ أن يكون إماماً وليست له شهادة ولا قضية .

وإذا اختلف الإمام [٢٩٩] وأهل الدار فى حكم فإن لهم ألا يقطعوا فيه شيئاً حتى يراجعوا المسلمين فى ذلك فيخبروهم بصواب ذلك وخطئه .

وإذا كره الإمام الإمامة وأراد الرجعة وترك الإمامة فليس ذلك له ولا لأهل الدار أن يكرهوه على الإمامة .

وإذا شهد رجل عند الإمام على أمر والإمام شاهد على ذلك الأمر لم يكن للإمام أن يقضى فيه بشهادة نفسه مع آخر إلا بشهادة رجلين ، وليست له شهادة فيما هو الحاكم فيه إلا ما أقر به المقر معه من الحق فى مجلس الحكم ، فله أن يحكم عليه بإقراره معه وهو حاكم ، وإن أمر الإمام القاضى أن يقضى فى ذلك أو فى غيره فإن شهادة الإمام مع شهادة آخر غير جائزة على هذا الوجه . فإذا شهد رجلان من المسلمين عند الإمام على شهادة فى دم أو غيره وعلم الإمام أنهما شهدا بباطل فإنه يقول لرعيته احتكموا إلى القاضى أو إلى غيرى فإن لى فى هذا علماً لا يسعنى إمضاء شهادة أحد فيه .

وإذا عاب أهل الدار على الإمام أمراً لم يبلغ به كفر فليس لهم أن يخلعوه بذلك . فإن عجز الإمام عن سياسة أهل الدار وقصر بصره عن إمضاء أحكامهم ، أو ضعف عن نكاية عدوهم ، فإذا كان بهذه المنزلة أمروه أن يعتزلهم أو يجعلوا مكانه غيره برضى من عامة المسلمين .

وإذا نزل بأهل الدار حكم اشتبه على الإمام أو قصر بصره عنه فليس لهم أن يخلعوه حتى يثبت ويسأل علماء المسلمين عن ذلك ، وليس لهم أن يقولوا اقض برأيك فيما ليس عنده به قرآن ولا أثر حتى يسأل أهل العلم من المسلمين . وإذا حكم الإمام بحكم أكفره وهو لا يدرى ، ولم يبصر أهل الدار كفره وقصرت أبصارهم عنه فخرجوا من الدنيا على جهالة كفر الإمام وهم يتولونه فقد هلكوا لهلاك الإمام وسقطت ولايتهم . وإذا شهد رجلان على رجل عند الإمام أنه قد كفر فإنه ينبغى للإمام أن يسألهما عن تفسير الأمر الذى أكفره ليعلم أى الحدود يقيم عليه . وليس للإمام أن يرجع فى حكم أمضاه بحكم الله وإن رجع الشهود عن شهادتهم إلا أن يعاين كذبهم ، وإنما يكون المعاينة لتكذيب الشهود إن شهد رجلان على رجل أنه قتل فلاناً ولم يقف عن المشهود عليه فقبل شهادتهما وبرئ الإمام منه ، وذلك حكم الله عليهم فيما ظهر لهم فعاينوا الذى شهدوا عليه أنه قتل ، حيًّا لم يقتل ، فإن [٣٠٠] ولاية الذى قتل ترجع بحياة من لم يقتل ، وعاينوا كذب الشهود فيكون الذى أمضى والذى ارتج[1] فيه حكم الله ، فينزل الشاهدين طاعنين فى الدين .

(١) ارتج : اضطرب . التبس . وقد كتبت الكلمة فى المخطوط بلا نقط ، هكذا: «ارتج» .

وأفضل ذلك فى رأينا أن يقتلا لما جهلا الإمام من قتل الرجل المسلم وإذا أقرا أنهما شهدا زوراً وطلب ذلك أولياء المقتول ، وقال بعض الفقهاء ليس لأولياء المقتول أن يختاروا أحدهما فيقتلوه ويردوا على ورثة المقتول نصف الدية . وتكون شهادة على رجل أنه قد مات فيقسّم ماله ثم يرجع الشهود عليه فى أشباه ذلك مما يعاين فيه كذب الشهود إذا ارتجعوا كانوا طاعنين فى الدين .

وعلى الإمام الوفاء بعهد الله وإمضاء الأحكام على من قتل متعمداً أو مَن له حرمة عنده من مُعاهد أو مسلم وأهل الجزية . وعلى الإمام أن يسأل الشهود إذا شهدوا على رجل مسلم بالكفر ما أكفره ليعلم أى الحدود تقام عليه . فإن وصفوا ما ليس بكفر ، كفروا ببراءتهم من المشهود عليه بما أثبتوا من اسم الكفر عليه ، وبرئ منهم بما وصفوا بما ليس يكفره ، وهم بمنزلة الطاعنين فيما برئ ، والله أعلم بالصواب ، وعليهم التوبة مما أوجب الله لإمام المسلمين على المسلمين أن يسمعوا له ويطيعوه وينصروه ويسددوا إمامته ويتولوه ما أقام فيهم بدين الله وأحسن السيرة وعمل بالكتاب والسنة وكان لجميع المسلمين ناصراً ولجميع الرعية حافظاً .

فإذا فعل إمام المسلمين فعلا لا يدرى المسلمون أصاب فيه أو أخطأ وحكم حكماً لا يدرى المسلمون أصاب فيه فيما بينه وبين خالقه أم لا ، فالحق على المسلمين أن يقبلوه على الحال التى كان بها عندهم ولا يبرءوا منه ولا يتفوا عنه بعد إذ تولوه ، لأن الوقوف ليس مزيلا ولاية أثبتها

الله له بعلم وفريضة ، لأن الوقوف جهل والجهل لا يزيل علماً والوقوف ليس بضد الولاية فيزيلها .

فإن بيّن الإمام المسلمين ذلك العمل الذى فعله وعملوا حكم الله فيه وعلموا أن الإمام تعدّى حكم الله فى ذلك ، مشى إليه المسلمون فاستتابوه من ذلك الظلم ، فإن أنكر ذلك الإمام ، وزعم أنه مصيب فى حكمه عادل فى قضائه بعد ما تبين للمسلمين ظلمه فيه وزعم الإمام أن ظلمه ذلك أصابه بحكم الله والإمام مصر على معصية الله غير تائب منها ولا نازع عنها ، فإمامته زائلة [٣٠١] عند المسلمين ولا طاعة له عليهم ولهم أن يخلعوه ويولوا على أنفسهم رجلا يعدل عليهم . فإن أبى الإمام المحدث أن ينخلع[١] من إمامته من بعد ظهور حدثه وإصراره على معصية الله ، فقد حل للمسلمين قتاله وحربه ومناصبته وصار عندهم ضالا منافقاً . فإن قتله المسلمون على الإباء من الاختلاع[٢] من إمامته فقد سفكوا دم من أحل الله لهم سفك دمه وهم لا يشكون فى ظلمه وعدوانه لله ، فإن قتل[٣] المسلمين فغير مصيب ولا موفق .

وإذا أحدث الإمام حدثاً فاستتابه المسلمون فأقروه على أنفسهم من بعد توبته ونزوعه[٤] فهو على حالته الأولى التى كان عليها من الولاية إذا تاب ونزع .

---

(١) كتب فى المخطوط : « يختلع » .
(٢) الاختلاع والانخلاع : الانتزاع . زوال الشىء من مكانه .
(٣) يعنى إن قام الإمام بقتل المسلمين .
(٤) نزع عن الشىء : كف وانتهى عنه .

وإذا بدا الإمام من بعد حدثه ذلك وظهوره منه بمنزلة يتهم فيها على دماء المسلمين ويسعى فى طلب ذلك منهم ، وفارق المنزلة التى يجوز للمسلمين أن يتهموه فيها لقتلهم لسعيه فى السبب الذى يجوز لهم التهمة عليه ومقارنته الأحداث التى يحل بها خلع الإمامة ؛ فجائز للمسلمين عزله[1] عنهم لأنه لا ينبغى للمسلمين أن يأتمنوا[2] أهل الأحداث على الدماء والأموال و[3]أن يلى أمر المسلمين أهل الأحداث والتهمة على الدماء والأموال . فإن أمره المسلمون أن يعتزل عنهم فأبى ذلك عليهم وزعم أن إمامته لا يجوز خلعها للمسلمين بالحدث وموضع التهمة على الدماء ، فإن الإمام محارب للمسلمين وممتنع بحق الله فللمسلمين قتاله ومناصبته وعزله .

فإن أعزل عنهم طائعاً وأظهر توبة وصلاحاً تولاه المسلمون ، وعلى المسلمين أن يولوا على أنفسهم من يعدل عليهم أميناً مسلماً ، وإن أبى الإمام أن يخلع عنهم من بعد مقارفته المنزلة التى يحل بها خلعه عند المسلمين فقد حل حربه وقتاله للمسلمين . فإن قتله المسلمون على إصراره وتماديه على معصية الله وامتناعه بحق الله فغير ولى ، بل هذا عدو لله ظالم خليع من الولاية . وبهذه المنزلة كان معهم عثمان بن عفان بمقارفته الدماء وسفكها ، فاستحل المسلمون دمه . ولو قتل المسلمين لكانوا أولياء الله وقتلهم ظالما متعدياً تاركا لحق الله .

---

(١) فى نسخة : « خلعه عنهم » .

(٢) كتب فى المخطوطة : « يتمنوا » .

(٣) حرف « الواو » زيادة من عندنا .

وإذا أحدث الإمام حدثاً يعلم المسلمون أنه ضال [٣٠٢] فمشى إليه المسلمون فاستتابوه من ذلك الحدث فأبى عليهم وزعم أن الذى فعل من ذلك جائز له وقال ، بل أنتم المخطئون فى إعابتكم علىّ وأنا المصيب ، فإن الإمام مصرّ على معصية الله محدث ، ظاهر حدثه ، وعلى المسلمين أن يخلعوه وإن أبى ناصبوه وقاتلوه[١] . وبهذه المنزلة استحل المسلمون قتل علىّ بن أبى طالب والخروج عليه .

وذلك أنهم نقموا عليه التحكيم فى دماء المسلمين من بعد سفكها وفى دماء الظلمة لهم ، وعلموا أن ذلك لا يجوز فى الدين فخرجوا إرادة أن يتوب من ذلك فيقروه على إمامته أو يمضى على حدثه فيستحلوا قتاله . فدعوه إلى كتاب الله وإلى المحفوظ من سنة رسول الله ﷺ ، فأبى ومضى على حدثه واستحل قتل المسلمين لخروجهم عليه فبرأ منه المسلمون رحمهم الله . وكان حدثه ظاهراً يستدلون عليه بكتاب الله والسنّة عن رسول الله ﷺ . وتولى المسلمون أصحاب النهروان[٢] رحمهم الله لالتماسهم منه الحق ودعائهم إياه إليه . وكان الذى افترق عليه علىّ بن أبى طالب وأصحاب النهروان وأصحابنا[٣] كتاب الله

---

(١) لاحظ أن المؤلف يفصل الكلام عن حقوق الإمام وواجباته تجاه رعيته وأيضا حقوق الرعية وواجباتهم إزاء الأئمة .

(٢) أصحاب النهروان : هم أصحاب على بن أبى طالب الذين رفضوا التحكيم بينه وبين معاوية بن أبى سفيان . وخرج إليهم على بن أبى طالب وحاربهم فى النهروان .
والنهروان عند سامراء فى العراق وعند مجرى قناة عند نهر دجلة تعرف باسم مجرى النهروان .

(٣) أصحابنا : يعنى من سار على مذهب أصحاب النهروان وهم الخوارج والأباضية .

الحاكم فيه والموضح له . فقتل علىّ أصحابَ النهروان ، وهم خيار أصحابه ، وكان إمامهم يومئذ عبد الله بن وهب الراسبى[١] رحمهم الله . ثم تغادر من بعدهم طوائف من المسلمين فصاروا بالنخيلة[٢] وإمامهم رجل يقال له الحوثرة بن وداع ، فسار إليهم معاوية وأصحابه وأعانه على قتالهم الحسن ابن علىّ بن أبى طالب ، فقتلوا رحمهم الله .

ثم خرج من بعده زياد بن حراش ، رجل من أهل الكوفة ، فدعا إلى ما دعا إليه المسلمون . ثم خرج من بعده رجل يقال له تميم بن مسلمة وأصحابه بقرية من سواد الكوفة .

ثم خرج من بعده علىّ الأعرج بجمع عظيم فنزل قرية يقال لها حروراء[٣] ، وإنما سمى الخوارج بالحرورية على اسم القرية التى نزلوها يقال لها حروراء . ثم خرج من بعدهم عصابة من أهل البصرة أميرهم رجل يقال له طواف ، فقتلهم عدو الله عبيد الله بن زياد . ثم [٣٠٣] خرج من بعدهم قريب والزحاف حتى قتلوا جميعاً رحمهم الله . كل هؤلاء كانوا يدعون إلى الحق . ثم خرج من بعدهم أبو بلال المرداس

---

(١) عبد الله بن وهب الراسبى الأزدى . كان من الصحابة الزاهدين ، وكان ممن خرجوا بعد قبول على بن أبى طالب للتحكيم ، إلى النهروان . وبايعه أصحابه على الإمامة فى ١٠ شوال سنة ٣٧ هـ . وقد قتل فى الحرب ضد على بن أبى طالب فى معركة النهروان .

(٢) النخيلة : موضع بالبادية قرب الكوفة على سمت الشام .

(٣) حروراء : قرية بظاهر الكوفة تبعد عنها بميلين ، نزلها من اعتزل عليا بسبب التحكيم . وقد ذكرها ياقوت فى معجم البلدان . وذكر كتاب الفرق مثل البغدادى صاحب « الفرق بين الفرق » أن الخوارج الذين اعتزلوا على بن أبى طالب بعد التحكيم نسبوا إليها وسموا «حرورية» .

ابن حدير التميمى[١] فى فئة أربعين رجلا من أهل البصرة ، فسار حتى نزل الأهواز فى ولاية يزيد بن معاوية وعبيد الله بن زياد على الكوفة . فأرسل عبيد الله بن زياد إلى أبى بلال قائداً يقال له مسلم بن زرعة الباهلى ، فى ألفى رجل من الطغام ، فدعاهم أبو بلال إلى الحق . ثم بعث إليهم عبيد الله بن زياد قائداً آخر يقال له عبـاد بن علقمة فقتلهم رحمهم الله .

ولم يزل المسلمون دعوتهم واحدة يتولى القاعد الخارج ، والخارج القاعد ، لم يفتحلوا هجرة ولا اعترضوا الناس بالسيف ولم يغنموا لأهل قبلتهم ولا سبوا لهم ذرية . وإنما اختلف من اختلف قبلكم من أهل هذه الدعوة على ما ادعى كل فريق منهم من الرأى ونصب رأيه ديناً ودعا إليه وفارق من لم يجامعه عليه طلباً للرياسة وسوء رأى فى السياسة وركوناً إلى الدنيا ، وفتنة بلوا بها وحاروا فيها ، فوقعت الفرقة بين من كان من بقايا المسلمين[٢] ، وكان يومئذ عبد الله بن أباض[٣] رحمه الله ،

---

(١) أبو بلال المرداس بن حدير التميمى : شهد أبو بلال مرداس بن أدية التميمى معركة صفين مع على بن أبى طالب . ثم أنكر التحكيم ولم يعجبه مقاتلة المسلمين بعضهم بعضا فانسحب وأقام فى البصرة بعد موقعة النهروان مع قبيلته من بنى تميم . وهو من الخوارج المعتدلين ، أو القعدة ، الذين لم يلجئوا إلى السيف لفرض آرائهم .

وكان أبو بلال مرداس بن حدير أحد خاصة عبد الله بن وهب الراسبى . (انظر : الدرجينى : طبقات الأباضية ـ مخطوط ـ ورقة ٩٢و٩٣ ، والبرادى : الجواهر المنتقاة ص١٦٧) .

(٢) لاحظ هنا أن صاحب هـذه السيرة بعد أن يعرض لأسباب خروج الخوارج أيام على ابن أبى طالب ، يبين باختصار الذين خرجوا بعد على أيام معاوية بن أبى سفيان وابنه يزيد . ثم يشير إلى أسباب تعدد فرق الخوارج بعد أن كانوا جماعة واحدة .

(٣) عبدالله بن أباض : من قبيلة تميم فى البصرة عاصر الإمام أبا الشعثاء جابر بن زيد=

وعبد الله بن صفار ، ونافع بن الأزرق ، ومن شاء الله من المسلمين ، فاختلفوا فيما بينهم ودعا كل واحد منهم إلى رأى .

وأول من فارق المسلمين ودعا إلى الجور نافع بن الأزرق[1] وكان من أشراف أهل البصرة من خيار المسلمين ، فخرج معه بشر كثير فسار حتى نزل الأهواز وهو على الإسلام . فلما ظهرت له الدنيا وأقبلت إليه ، أحدث عدو الله أحداثاً خلعه الله ومن اتبعه من الإسلام ، وكان لذلك أهلا . وهو أول من شق العصا وفرق الملأ وصدع الشعب واقترف الكذب وخالف الكلمة وفرق الجماعة وانتحل الهجرة وكفّر أهل القبلة وبرئ من أهل التقية وشرك المقيم واعترض الناس بالسيف وسبى ذراريهم وغنم أموالهم .

ثم كان من بعده نجدة بن عامر الفاسق ، فسار سيرته ، وكان من بعده نجدة بن عطية ، وكان على طريقته وشرعته . ثم كان من بعده عطية وزياد الأعسم فلا زاد ولا غنم !! ثم كان من بعد زياد ، صالح ، ثم كان من بعد صالح [٣٠٤] شبيب . ثم كان من بعد شبيب

= العمانى وأخذ عنه وكان جابر بن زيد مفتى البصرة ، كما كان من أوائل التابعين الذين عنوا بتدوين الأحاديث والسنن كما يعتبر مؤسس المذهب والفكر الأباضى. وعاصر عبد الله بن أباض أحداث الدولة الأموية منذ معاوية بن أبي سفيان إلى عبد الملك بن مروان . وأول ماتسمع عن عبد الله بن أباض حين خرج هو وجميع فرق المحكمة للدفاع عن مكة مع عبد الله بن الزبير ضد جيش يزيد بن معاوية فى سنة ٦٤ هـ ثم رجوعه إلى البصرة بعد أن أمنت مكة . وكان عبد الله ابن أباض لايلجأ إلى التقية ، أى إظهار خلاف مايبطن ، أمام أصحاب الجبروت والقوة .

(١) نلاحظ هنا أن كاتب هذه السيرة يعدد لنا الفرق الخارجة والمتطرفة منذ خروج نافع ابن الأزرق رأس طائفة الخوارج الأزارقة .

أبو بيهس فاستحل هو وأصحابه الملاعين أموراً تقشعر منها الجلود ، استحلوا نكاح المجوسية !! ثم كان من بعدهم عبد الله بن صفار وأصحابه وهم الصفرية الخميثة الغوية . ثم من بعدهم الجهم وهم الجهمية . ومن بعد الجهمية الثعلبية ، استحلت الثعلبية قتل الناس سرًّا وعلانية .

وكان هؤلاء أئمة ضلال ودعاة إلى الضلال . ومنهم شعيب الكرمانى وداود ومطر ومنصور والهيضم وعزيز وحمزة وأبو إسحاق وأبو عوف .

ثم كان من بعد ذلك فرق كثيرة ، فرق أهل الضلال ، ضلوا وأضلوا كثيراً عن سواء السبيل ، ومنهم المرجئة . . . والمعتزلة والمجبرة الزنادقة ، ونحن نبرأ منهم جميعاً . . . ولولا طول التفسير لفسرنا لكم معاشر الإخوان أحداثهم وآراءهم وقولهم ودعوتهم وأعمالهم وما دانوا به فى عباد الله وساروا به فى بلاد الله من الغشم والظلم والجور بعد أن كانوا على الإسلام . وثبتت الطائفة من المسلمين على ما قال عبد الله بن أباض رحمه الله من العدل والحق المعروف .

ثم افترقت الأباضية على ثلاث فرق ، شعيب وأصحابه ، وعبد الله ابن يزيد وأصحابه ، ثم من بعدهم هرون المخالف للمسلمين الخارج من عدل الحق ونوره ، وهم الذين يقال لهم الشعيبية . وفرقة ثانية وهو عبد الله ابن طريف صاحب عبد الله بن يحيى الإمام رحمه الله ، بلغنا أنه خطب إلى عبد الله بن يحيى ابنته وكان هو من الموالى وعبد الله من العرب ،

فقال له عبد الله ما أكرهك من ناس وأنت أفضل منها ولكن أخاف أن يكرهك أهل بيتها ، فأغضبه ذلك وخرج من عسكر عبد الله بن يحيى واعتزل عنه ورأى رأياً وقال قولا ونصب رأيه ديناً يدعو إليه وأعانه على ذلك مَن أعانه من أهل الفسق ، ووجد على ما دعا إليه أعواناً ، ونحن نبرأ من هاتين الفرقتين الشعيبية والطرفية[1] . ونحن وأنتم معشر الإخوان الفرقة الثالثة الذى قلنا إن الحق فى أيدينا وبرئنا من جميع أهل هذه الفرق ، ولا شك فى ديننا [٣٠٥] ولا فى دعوتنا . وإنما هلك من هلك من أهل هذه الفرق إذ أعجبوا بآرائهم ، واتبعوا أهواءهم ، وغلبت عليهم دنياهم ، ووجدوا على ذلك أعواناً وأنصاراً فنعق كل ناعق منهم بكفره ، ومضى كل فاسق منهم على غيّه ومكره .

ولو كان كل داع إلى ضلالة أو ناعق نعق لصوب فتنة وجهالة أو مبتدع لبدعة وترك السنة والشرعة ، لم يجد على ذلك معيباً ولا لدعوته مستجيباً ، لخمدت الفتن وظهر عدل السنّة . فإنا نحذركم الله ونذكركم بالله وبآيات الله ألا تكونوا لهم أمثالا ، ولا ترجعوا بعد العلم جهالا ، ولا تشتروا بالهدى ضلالا ، ولا يرضى أحدكم عن نفسه أن يفارق إخوانه ويعيب أعوانه من أهل دعوته ، فإن الأمر بحمد الله بينكم سهل واضح لم تختلفوا فى شىء تعزّ فيه التوبة والرجعة .

---

(١) تحدث جميع كتاب الفرق عن آراء الفرق ومذاهبها مثل البغدادى والشهرستانى وابن حزم ، ومن الكتاب الأباضية القلهاتى صاحب الكشف والبيان .

وارجعوا إلى أنفسكم وإلى إمامكم وإخوانكم بما فيه ألفة جماعتكم وعزّ دعوتكم وإعلاء كلمتكم ، يريكم ما تحبّون ويكون لكم ما لا تحتسبون ويغلب لكم من تحاربون ، فإن لكم عدواً فى البر والبحر يحبون أن يطفأ نوركم ويتغير سروكم[1] ويتشتت أمركم ويذل نصركم وينفلّ حدّكم ، وينقض عهدكم وينفك عمدكم ويفرق جماعتكم وتختلف كافتكم وتفترق كلمتكم ، فيرجعوا عليكم ويسيروا إليكم . فالحذر الحذر معاشر أهل الدين والعلم والبصر ! ! واعلموا رحمنا الله وإياكم أن الله قد أقام أئمة العدل مقاماً لا يقوم بأدائه الرعية إلا من عرف حقهم وحرمتهم لأن الله قد أقامهم مقامات الأنبياء وهم ورثة الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم ، لأن الأنبياء والرسل لم يورّثوا ديناراً ولا درهما وإنما ورّثوا الكتاب والسنّة . ولو أن فرقة من المسلمين خرجوا على إمام المسلمين يلتمسون منه أشياء ويدعونها عليه بما لا يستدل المسلمون أنهم فيه صادقون ولا كاذبون والإمام ينكر ذلك ويدعى عليهم ظلماً أيضاً لا يعرف المسلمون ما يذكر فيه ، فخرجوا عليه واستحلوا قتاله من قبل أن يوضحوا عليه تلك الأشياء فهم بغاة على الإمام ويحل للإمام قتالهم ، وذلك أنه لا ينبغى للمسلمين أن يقاتلوا إمامهم بالأشياء التى يدعون عليه حتى يوضحوا عليه [٣٠٦] ما ادعوا ويستتيبوه ، فيصرّ ولا يتوب ويأبى الاخقلاع عليهم . فإن تعدوا عليه فقاتلوه ورجعوا إليه يطلبون إزالة إمامته بالدعوى لا أكثر من ذلك ، فقد حل للإمام ولجميع المسلمين قتالهم بتعديهم سنّة المسلمين وتركهم

(١) السرو : الفضل . المروءة .

رأى من كان قبلهم . وبهذه المنزلة كانت الخارجة على عبد الوهاب[١] لاستحلالهم الخروج عليه بالدعوى للشروط التى يقرون على أنفسهم بالظلم فيها ، وقولهم نزلك لأنا أصبنا من هو أعلم منك .

وقد كان المسلمون رحمة الله عليهم ولوا من ولوا من أصحاب رسول الله ﷺ وفى الرعية من هو أعلم منهم فى الأحكام . ولو كان لا يستحق قائم بلى على من هو أعلم منه إماماً ما تولى إمام المسلمين عليهم حتى يخرج فى رعيته مَن هو أعلم منه فيزيله ويلى ذلك الذى هو أعلم منه ، فإن خرج أيضاً مَن هو أعلم من ذلك أزاله فيكون أمر المسلمين مختلطاً أبداً ويكونون ينظرون كل يوم من يأتى فيزيل إمامة إمامهم . وقد ولى المسلمون أبا بكر رحمة الله عليه من بعد وفاة رسول الله ﷺ ومعاذ بن جبل[٢] حاضر . وقد قال رسول الله ﷺ : « يأتى معاذ أعلم العلماء » ، وقال فى موضع آخر : « معاذ أعلم أمتى بالحلال والحرام » .

فلما استحل الخارجون على عبد الوهاب الخروج عليه بالأشياء التى يعلم المسلمون أنها بدعة وخطأ وأنها لا تزيل إمامته ، علموا أنهم مخطئون مبتدعون فدعوهم إلى ترك ما دخلوا فيه من البدعة ومراجعة الحق . فأبوا إلا تمادياً وإصراراً على المعصية ثم رجعوا إلى المسلمين وإلى إمامهم ، فقاتلهم المسلمون وإمامهم عبد الوهاب على إصرارهم على المعصية وادعائهم أن

---

(١) يعنى هنا عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم ، من أئمة الدولة الرستمية فى المغرب.

(٢) كان معاذ بن جبل أنصاريا من الخزرج ، وهو أحد السبعين الذين شهدوا بيعة العقبة من الأنصار. أرسله الرسول عليه الصلاة والسلام إلى اليمن ليعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام، وكان يشير عليه الصلاة والسلام إلى علمه بالحلال والحرام .

إمامته زائلة بلا حدث أوضحوا عليه عند المسلمين . ثم كانوا لما أراد الله إكمال السنّة وبيان بغى[1] الخارجين عليه والراجعين إليه والمستحلين لقتاله على غير الوجه الذى يستحل المسلمون منه قتال أئمتهم ، لأن المسلمين رحمة الله عليهم إنما كانوا يستحلون قتل الأئمة فى الأمر الواضح الذى يصدقه كتاب الله والسنّة من رسول الله ﷺ ، ولم يكونوا رحمهم الله يستحلون قتال الأئمة على الظن والشبهة واللبس والدعوى بلا إيضاح . فقد خرجت هذه الفرقة الخارجة الخبيثة [٣٠٧] على غير ما خرج عليه المسلمون من ضلالهم وبغيهم فاستكملوا السنّة[2] برجعتهم إلى المسلمين وإمامهم . فقتل الله تلك الفرقة الخبيثة المبتدعة ! ! ونصر الله المسلمين عليهم وأظهر أمرهم وهم كارهون ! !

وأما الوجه الذى لا يكون الإمام فيه مصدقا من الوجه الذى يكون فيه مصدقا فكل منزلة ادعاها الإمام قبل أحد من الناس مما لا يجوز أن يكون الحاكم فيه ، فيقول إن لى على فلان كذا وكذا وأنكر فلان ذلك ، فإن عليه فى ذلك البيّنة العادلة ولا يصدق على من ادعى عليه ، لأنه لا يجوز أن يكون هو الحاكم لنفسه بوجه من الوجوه . فكل ما لا يكون هو الحاكم فيه فإنه لا يعطى ذلك بالدعوى لنفسه إلا أن يأتى على دعواه ببيّنة عدل ويحكم له القاضى .

---

(١) كتب فى المخطوط : « بغيهم » .

(٢) إما أن تكون « السنة » أو « البينة » لأن الكلمة كتبت فى المخطوط بلا نقط .

وأما الوجه الذى يكون فيه مصدقا فإذا ادعى الإمام شيئاً لا يلى الحكم فيها غيره مما هو فيها أمين الله وأمين المسلمين على إمضاء الحكومة فهو فى ذلك مصدق ولا يسأل عن ذلك كيف فعله وعلى المسلمين السمع والطاعة له .

ألا ترى أن الإمام لايسأل البيّنة على يد سارق قطعها ، أو زان جلده ، أو قاتل قتله ! ! ولا يجوز لأحد أن يسأله عن ذلك اتهاماً منه له ، لأن الإمام هو الذى يلى الحكم فى ذلك ولا يسأل البيّنة على حكم من الأحكام يليه بوجه من الوجوه . إذا قال قد قامت معى البينة العادلة لم يكلف أن يقال له أحضر البينة حتى نسمعها لأنه فى ذلك أمين الله وأمين المسلمين لايسعهم أن يعصوه فيما استحق الله عليهم أن يطيعوه فيه ، ولا يسألونه عن ذلك كيف فعله ، ولا يسعهم الإمساك عن ولايته والوقوف عنه . وليس على المسلمين من الأحكام التى حكم بها الإمام مئونة ولا عليهم الكشف عن تحتها ، فإن كان الإمام حكم فى تلك الأحكام فيما بينه وبين الله بحق فبحظه أخذ وربه أطاع ، وإن حكم فى ذلك بجور لايعلمه المسلمون فحظه ترك وربه عصى والله محاسبه بذلك وولى القضاء فيه يوم القيامة .

والمسلمون معذورون بولايتهم على الذى أظهر لهم من دين الله ، ولم يكلفهم الله علم ما غاب من أموره .

فهذا الذى مضت عليه أسلاف المسلمين رحمة الله عليهم، وقد أوضحنا لكم فاقتدوا بهم وخذوا بهداهم تفلحون ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

ويسأل الذين قالوا إن الوقوف يجرز فى الإمام [٣٠٨] لمن رأى منه ما ينكره ، أخبرونا عمن رأى الإمام يحكم بحكم من أحكام الله فجهل ذلك الحكم ولم يدرِ أصاب فيه الإمام أو أخطأ ، أيسع له أن يقف فى الإمام ولم يسأل العلماء فيعلمزه بصواب ذلك من خطئه ؟ ! فإن قالوا لا يسعه الوقرف فى الإمام حتى يسأل العلماء فقد تركوا قولهم . وإن قالوا نعم يسعه الوقوف ، قيل لهم أفواسع له الخروج من طاعة الإمام ولا يؤدى إليه حقا ؟ !

فإن قالوا نعم فقد زعموا أن الإمامة ليست بمفترضة . والإمام لا يخلو أن يحكم بحكم يسع الناس جهل ذلك الحكم فواسع له ، وزعم فى قوله الوقوف عن الإمام وإزالة إمامته وترك السمع والطاعة له . فإن أعلمته العلماء أن الذى حكم به الإمام فى ذلك حكم الله الذى وصف فى كتابه ، فإنه غير حجة عليه فى ذلك وواسع له جهل ما جهل من ذلك إلى يوم القيامة ولا تلزمه إمامته ، فأى ضلال أضل من هذا ؟ !

وإن قال إن الوقوف لا يسع فى الإمام إلا بحدث ، قيل له : وما الحدث الذى تزعم ؟ ! أظلم هو ؟ فإن قال نعم ، قيل له فالحقيق عليك أن تبرأ على الظلم الذى هو كفر عندك . فإن قال إن الحدث الذى رأيته لم أعلم ما هو ؟ كفر أو إيمان أو طاعة أو معصية ؟ !

قيل له ، فإذا رأى رجل الإمام وهو يحكم بأحكام الإمام التى وصف

فى الكتاب ويؤدى الزكاة على حد ما افترض الله عليه ، أفواسع له جهل ما رآه يعمل من ذلك ؟ !

فإن قال نعم . قيل له ، أفواسع له الوقوف فى الإمام بما جهل من ذلك أنه لا يدرى أصاب فى ذلك أم أخطأ ؟ ! فإن قال نعم ، قيل له فإمامته زائلة لأن حقوقها قد زالت فى قولك ! ! فإن قال ، ليست بزائلة ! ! قيل له فهى ثابتة ؟ ! فإن قال نعم ، قيل له فحقوقها ثابتة ؟ ! فإن قال نعم ! ! قيل له ، فقد أثبتّ الإمامة وحقوقها لمن لا يدرى ولم يسعك الوقوف فيه ، فهذا فى الاختلاط . وإن قال لا يسع الوقوف فى الإمامة بالذى حكم فيه ولا يدرى ما هو ، فهذا قول المسلمين .

ويقال لهم أيضاً ، أخبرونا أن قوماً خرجوا على الإمام فادعوا عليه أنه ظلمهم واغتصبهم أشياء ولم يقيموا عليه بينة ، ثم رجعوا إليه ، أى إلى الإمام ، ألستم لا تدرون لعل الإمام فعل ذلك الشىء الذى ادعوا عليه ؟ ! فإن قالوا نعم ، قيل لهم ، أفواسع عندكم الشك فى الإمام [٣٠٩] والوقوف فيه ؟

فإن قالوا نعم ، قيل : أو يسعكم الشك أيضاً فى الذين خرجوا عليه ؟ ! فإن قالوا نعم ، قيل لهم : أفواسع لكم أن تخذلوا الإمام وأن تسلموه إلى الخارجين عليه إذا ادّعت الخارجة أمراً لا تعرفونه ولا تدرون لعله فعله ؟ ! فإن قالوا نعم ، فقد زعموا أن الله لم يستحق عليهم نصرة الإمام ولم يوجب عليهم القيام بإمامته . فأى خارجة خرجت على الإمام وزعمت أنه

ظلمها ، أيسلم إليها الإمام ولا يكون إماماً يوماً واحداً حتى تخرج عليه خارجة تدعى ظلمه فيسلم إليها فتقتله ، فأى دين يقوم لله على هذا ؟ !

وإن قالوا لا يسعنا أن يخذل الإمام حتى يعلم بما خرج عليه من خرج !! فإن أوضحوا كنا معهم وإن لم يوضحوا كنا عليهم ، فقد تركوا قولهم ورجعوا إلى قول المسلمين والحمد لله رب العالمين .

ويقال لهم ، أخبرونا عن رجل أجاب الإمام ودخل فى طاعته ثم إنه تولى الإمام ، ثم رآه بعد ما تولى يركب دابة لا يعرفها فجهل الذى رآه فعل الإمام من ذلك أطاعة ذلك أم معصية ؟ ! أيسعه الوقوف فى ذلك أم لا ؟ ! فإن قالوا يسعه ، قيل لهم فيسعه إذاً أن يقف فى الإمام إذا رآه فعل ذلك ، فإذا وسعه أن يقف فى الإمام لم تكن عليه للإمام طاعة لأن طاعة الإمام لا تكون إلا على مَن علم أنه إمام . وأما من يسعه أن إمامته زائلة فلا يكون عنده !! فأى دين أجهل من هذا ! .

ويقال لهم أيضاً ، أخبرونا عن إمام المسلمين قام خطيباً يوم الجمعة فحمد الله وأثنى عليه ، وكان فى مسجد عظيم لا يسمع الناس كلامه ، لا يدرون لعل الإمام دعا إلى الظلم والعدوان فى خطبته ؟ !

فإن قالوا نعم ، قيل لهم أفواسع لمن لم يسمع الإمام أن يقف فيه والخروج من إمامته لحال أنه لا يدرى أشرك بالله وكفر به !! ولو أن المسلمين قالوا لهم قد سمعنا الإمام يقول عدلا ، وسعهم أيضاً الوقوف فى المسلمين وترك حقوقهم لموضع الشبهة . فإن قالوا لا يسعهم الوقوف فى الإمام ولا فى المسلمين ، فقد تركوا قولهم من أجل أنهم زعموا أن العلة

التى يجوز بها الوقوف من أجل فعل لا يدرى أهو[1] طاعة أو معصية أو كفر أو إيمان . فإن قالوا إن الوقوف يسعهم فى الإمام بذلك فقد ذهبوا إلى إبطال الإمامة وإزالتها ! ! فأى دين يقوم لله بهذا ! ! ويقال لهم ، الإمام حجة الله على المسلمين وغيرهم ما أقام الحق وأحسن السيرة وعمل بالكتاب والسنة ولم تظهر[2] منه الأحداث [٣١٠] التى تزيل الإمامة ، وحجة على من كان فى سلطانه أن يقر بإمامته ، ويجاهدوا من جاهده ويسمعوا له ويطيعوا ولا يبحثوا[3] اتهاماً له عن الأحكام التى ائتمنه الله عليها .

وعلى المسلمين ولاية من كان فى طاعته ممن أظهر الرضى واستقبل القبلة حتى ترى منه موبقة يفارق عليها . وليس على الناس معرفة أن الإمام مصيب فى الأحكام عند الله فيما غاب عنهم ، غير أن الله كلفهم الولاية له ونصرته والقيام بإمامته ما لم تظهر منه الأحداث التى يعادى عليها .

وللإمام منزلة ليست لغيره من المسلمين فى تصديق أقواله فى الأحكام وإمضائها لأن المسلمين ائتمنوه على ذلك ، ولو أن غيره أراد ذلك لم يطعه لما جعل الله من المنزلة للإمام لما قدره المسلمون من إمامتهم .

والإمام يتولى على جهة ما تولى عليه المسلمون فى الحكم الظاهر ، ولم يكلف الله الناس علم ما غاب عنهم من أمره . وليس على الناس

(١) كتب فى المخطوط : « الذى » .
(٢) « تظهر » : زيادة من عندنا حتى تستقيم الجملة .
(٣) كتب فى المخطوط : « ولا يبحثوه » .

فريضة أن يعلموا أن الإمام لا يظلم سرًّا ولا علانية ، وليست هذه المنزلة إلا للنبي ﷺ . والإمام حجة على مَن كان فى غير سلطانه ممن أبلغه المسلمون الأخبار عن إمامته وعدله فيها أن يرضى بإمامته وأن يقولوا أنه عدل ولى مسلم وأن يدين بعداوة من عاداه وولاية من والاه[1] ، فعلى هذه الجهة تقوم حجة الإمام .

وإنما قلنا إن الامام حجة ، ما قام بدين الله ودعا إليه ، وللإمام فى حدّ الحجة ما ليس لغيره من المسلمين من إمضاء أحكامه وإجازة دعواه فى الأشياء التى يلى الحكم فيها . فإن ترك الإمام الذى يكون لله فى الناس به حجة لم يكن حينئذ حجة على أحد إلا أن يقوم بحد الحجة فيكون فيه حجة . والمسلمون أيضاً حجة ما قاموا بدين الله ودعوا إليه ، فإن تركوا القيام بدين الله والقول بالعدل لم يكونوا حجة .

والحجة على معان شتى لبعض الناس ، فيها ما ليس لبعض ، ألا ترون أن النبي ﷺ فى حدّ حجة ما ليس لغيره من معرفة أنه معصوم موفق فى السرّ والعلانية وأنه لا يكذب سرًّا ولا علانية وإن الله مثيبه لا معاقبه ، على هذا تقوم حجة النبي ﷺ . فالشاك فى ذلك من حجة النبي ﷺ من أجل أنه لا يصير إلى معرفة الرب إلا بمعرفة ذلك من النبي ﷺ . فالشاك والمكذب والراد عليه مشرك لأنه لو كان واسعاً للناس الشك فى حرف يسمعونه من النبي ﷺ لوسعهم الشك [٣١١] فيما يقول . وليس للإمام فى حجته ما للنبي ﷺ من معرفة أنه معصوم موفق

(١) كتب فى المخطوط : « ولاه » .

لا يسلم سراً ولا علانية . وإنما حجة على المعنى الذى ذكرنا لكم من الطاعة والرضى بأحكامه ، ونصرته والقيام بأمره ما أطاع الله ووطىء آثار المسلمين رحمة الله عليهم . وليس للمسلمين فى حجتهم جميع ما لإمام المسلمين من تصديق أقوالهم فى الأحكام وإجازتها ، لأن للإمام منزلة ليست لهم للذى قلده المسلمون من أماناتهم . وإنما يكونون حجة بما قاموا به من دين الله ودعوا إليه . ألا ترون لو أن الامام قتل رجلا فقال قتلته على ما استحق به عندى القتل فيه لكان ذلك جائزاً له ما لم يتبين أنه ظلمه . ولو أن رجلا من المسلمين قتل رجلا قال إنما قتلته على ما استحق به عندى القتل لكان غير مصدق فى ذلك ولم يكن له من ذلك ما يكون للإمام . وللنبى ﷺ فى حجته ما ليس للإمام . وللإمام فى حجته ما ليس لغيره من المسلمين .

والحجج تقع على المعانى التى وصفنا لكم ، غير أن الحجة جميعاً القيام بدين الله . والناس يعرفون فى حد الحجة ، ولبعضهم فيها ما ليس لبعض على قدر الخصال التى استحقوا بها اسم الحجة . فافهموا رحمنا الله وإياكم ما أوضحنا واستعينوا بالله على ذلك يعنكم .

وإن قال قائل إن رسول الله ﷺ حجة على الناس جميعاً ، وإن الناس ليسوا بحجة على أحد ، فيقال لهم ، ما الدلة التى بها زعمتم أن المسلمين ليسوا حجة ؟ ! فإن قالوا إنا أصبنا الناس يكونوا هالكين بترك الإيمان من قبل أن يلقوا المسلمين فلما أصبنا الناس يكونون هالكين ولم يلقوا المسلمين ، علمنا أن المسلمين ليسوا حجة . فيقال لهم أليس

من أصبغاه يكون هالكا بترك الإيمان من قبل أن يلقى فلاناً ثم أتى فلانا فدعاه إلى الإيمان فلا يكون حجة عليه لأنه لا يكون هالكا وإن لم تلقه الحجة . فإن قالوا نعم ، فيقال لهم أخبرونا عن أبى جهل وأبى سفيان وأبى معيط[1] ، الذين[2] كانوا بالغين من قبل أن يبعث النبى ﷺ ، هل كان يسعهم ترك الإيمان قبل أن يبلغوا النبى ﷺ ؟ ! فإن قالوا نعم ، قيل لهم فلم أن النبى ﷺ حجة عليهم وقد أتاهم وقطع الله عذرهم ؟ ! فينبغى أن لا يكون رسول الله ﷺ فى قولهم حجة [٣١٢] عليهم . فإن قالوا إن رسول الله ﷺ حجة ، فقد تركوا قولهم وقالوا بقول المسلمين .

ويقال لهم أخبرونا عمن تزوج ذات محرم منه ولم يعلم أنها ذات محرم منه ، هل يكون هالكا بوطئه إياها فى حال الجهل منه بها أنها ذات محرم منه ؟ ! فإن قالوا لا يكون هالكا ، فيقال لهم فإن كان رجلان من المسلمين أتياه فأعلماه أنها ذات محرم منه ، هل يسعه وطؤها ؟ ! فإن قالوا لا يسعه وطؤها إذا أعلمه الرجلان ، قيل لهم ، فالرجلان حجة عليه ؟ ! فإن قالوا ، لا ، قيل لهم ، لِمَ ؟ ! فإن قالوا لأنهما شاهدان . قيل لهم ، فمن الحجة عليه أن يفارقا ؟ ! فإن قالوا : النبى ﷺ ، قيل لهم : فلم يقطع النبى ﷺ عليه عذره بالأمس من قبل أن يقوم عليه الرجلان . فإن قالوا إن فى حجة النبى ﷺ ما يقطع عليه حتى يقوم عليه الرجلان . قيل لهم ،

(١) هو عقبة بن أبى معيط بن أبى عمرو بن أمية .

(٢) كتب فى المخطوط : « التى » .

فالرجلان عليه حجة ! ! فإن قالوا لا ، قيل لهم : كيف وقد زعمتم فى بدء كلامكم أنه لا يكون هالكا فى حال الجهل منه بوطئها ، فلما أعلمه الرجلان أنها ذات محرم منه لم يسعه وطؤها بعد المعرفة فهو هالك ، فلا نرى إلا أن الرجلين إلا وهما حجة عليه ، وقد نقضوا قولهم ، إذ قالوا إن المسلمين ليسوا حجة فى الذى قاما به على المتزوج بذات المحرم منه . ويقال لهم ، أخبرونا عن المتزوج بذات محرم منه ، أليس لا يكون هالكا حتى يأتى من يعلمه ؟ ! فإن قالوا نعم ، قيل له ، فإذا أتى من يعلمه لم يكن الذى حجة حجة عليه ؟ ! فإن قالوا نعم ، قيل لهم ، فإنما كان رسول الله ﷺ حجة ! ! وإن قام المسلمان أو غيرهما عليه ! ! فإن قالوا نعم ، فإن شاء قام المسلمان فإما قطع الله عذره ، وإن شاء لم يقوما فلا يكون هالكا .

وأية حجة أعظم من حجة المسلمين الذين إن شاءوا أقاموا فقطع الله عذر من قاموا عليه وإن شاءوا لم يقوموا فلم يقطع الله عذر من لم يقوموا عليه ! ! وهذا الوجه لأن المسلمين هم القاطعون عليه بحجة الله وحجة النبى ﷺ . فعلى هذا المعنى قلنا إن المسلمين حجة ، وأية حجة أعظم من هذه الحجة ! !

ويقال لهم أخبرونا عن رسول الله ﷺ ، هل يكون حجة ؟ فإن قالوا نعم ، قيل لهم ، وكيف يكون رسول الله ﷺ [٣١٣] حجة ، ورسول الله هو الذى قطع على من بعثه الله إليه ! ! فينبغى أن لا يكون فى قولكم رسول الله حجة لأن رسول الله هو القاطع على من قام

عليه . فإن قالوا إن رسول الله ﷺ حجة وجاز لهم ، جاز لمن قال إن المسلمين حجة ورسول الله ، وهو القاطع عذر من قاموا عليه كذلك فى دين الله والحمد لله .

ويقال لهم أخبرونا عن الحق أحجة هو أم لا ؟ فإن قالوا إن الحق ليس حجة ، قيل لهم ، فإذا كانت الأنبياء تحتج بغير حجة !! فلابد أن يقولوا إن الحق حجة . فإن قالوا إن الحق حجة ، قيـــل لهم أخبرونا عن الحق الذى احتجت به الأنبيـاء على الناس ، أليس ذلك الحق عند المسلمين ؟ ! فإن قالوا بلى ، فيقال لهم ، فالحجة إذاً فى أيدى المسلمين والمسلمون القوام بها ، وقد رجعـــوا عن قولهم إن المسلمين ليسوا بحجة .

وإن قالوا لا ، فقد زعموا أن اليوم ليسوا مسلمين لا هم ولا غيرهم ، وقد خرج الناس كلهم من الإسلام ! ! فأى ضـلال أضل من هذا !! وإن زعموا أن المسلمين لم يذهبوا بعد ، فيقال لهم ، أيكون المسلم مسلما بلا حجة فى يده ولا حقّ عنده ! ! فإن قالوا بلى ! ! الحجة معه غير أنه ليس حجة على غيره ، قيل لهم ، أفتكون الحجة فى يد من لا يكون بها حجة ؟ ! فما المعنى الذى سميتم به النبى صلى الله عليه ؟ ! أليس معناه يحتج بالحق ؟ فإن قالوا فقد هلكوا وزعموا أن النبى ﷺ كان يحتج بغير الحق .

فإن قالوا معناه ، من سميناه حجة لمحتج بالحق فالحق حجة والقائم به حجة على معناه أنه محتج بالحق ، فإذا أقروا بذلك فقد زعموا أن

المسلمين حجة من قبل أن الحق فى أيديهم وهم محتجون بالحق وهم حجة على معنى أنهم يحتجون بالحق . ويقال لهم أخبرونا عن المسلمين ، أليسوا أهل دين الله ؟ ! فإن قالوا بلى !! قيل لهم ، فأهل دين الله ليسوا حجة فى دين الله ؟ فإن قالوا لا ، قيل لهم ، فإذا جاز لقائل يقول إن أهل دين الله ليسوا حجة فى دين الله ، جاز لمن قال إن غير أهل دين الله حجة فى دين الله !!

واعلموا رحمنا الله وإياكم أنما ضربنا لكم هذه الأمثال وأقمنا عليكم هذه الحجج كى تقروا أن المسلمين حجة وأن الحق هو الحجة ، وأن من دعا إلى الحق من المسلمين فيه الحجة . ونحن نعلمكم [١٣٤] آثار المسلمين وممن يقول بحجة الحق وندعوكم إلى الحق وإلى الألفة والاجتماع ، ولا تشذوا ولا تفرقوا ولا ينزغن الشيطان بينكم . فإنا حجة الله عليكم لكتابنا هذا إليكم ، فإن قبلتم فالحق قبلتم وإلى الحق أجبتم ، وإن رددتم فالحق رددتم وعن الحق صددتم !! فاتقوا الله ثم اتقوا الله فى قبول ما كتبنا به إليكم . وإنما أردنا بهذا التفسير من هذه الحجج أن يقر المقر منكم أن المسلمين هم الحجة وإن كنا بذلك عندكم . فنحن حجة الله عليكم ونسائلكم عن الذى أقمنا به الحجة عليكم فى ألفتكم وجماعتكم وإصلاح ذات بينكم ، ولم نغشكم . واعلموا رحمنا الله وإياكم أن الدنيا قد أدبرت والآخرة قد أقبلت ، والرحيل قد أزف وأن الفرح والسرور من الإخوان قد ذهب ،

وبقينا فيمن شاء الله من الغوغاء والعجاج . ونحن كما قال الأول وهو لبيد[1] :

ذهب الذين يعاش فى أكنافهم وبقيت فى خلفٍ كجلد الأجرب

والنقص فى أهل العلم والبصر والثبات والتدبر ، وفقد أهل البرّ والتواصل والتراحم . وقلّ أهل الورع والتنزه والكرم ، والتثبت عندما اشتبه ، وعدم أهل الوفاء والحفاظ واتقاء العيوب . وكل هذا قد ابتليناه مع الصمت والعجز والكسل والتوانى الذى دخلنا ، والركون إلى الدنيا ومنافسة أهلها فيها . فما أسوأ حالنا وأعظم خطرنا إن لم يتداركنا أرحم الراحمين برحمته ، فإن رحمته وسعت كل شىء ، وهو كثير التجاوز واسع المغفرة .

ولعمرى يا معشر الإخوان لو أن أهل العلم أعزوا العلم كما أعزّه الله لقهروا به أهل الدنيا ولكانوا لهم تبعاً ، ولكنهم بذلوه لغير أهله فهانوا على الناس . فلذلك اجترأ الطغام والجفاة والضعفة ومَن لا علم له ولا رأى

---

(١) لبيد بن ربيعة : شاعر معروف من أشراف الشعراء ومن الفرسان المعمرين ويقال إنه عاش نحو ١٤٥ سنة وإنه مات فى أواخر ملك معاوية بن أبى سفيان . وكان لبيد قد حظى بشهرة واسعة حتى فى أيام شبابه كناطق بلسان قبيلته كلاب إحدى بطون هوازن . ولقد كان فى جملة أعضاء الوفد الذى وجهته تلك القبيلة ليفاوض الرسول عليه الصلاة والسلام فى مسألة الانضمام إلى الجماعة السياسية الجديدة ، وفى ذلك الحين أعلن إسلامه . ولاشك أن الشعراء كان لهم أثر سياسى كبير فالشعراء فى العصر الجاهلى كانوا مفخرة لقبائلهم ، كما كانوا يلعبون أدوارا سياسية هامة فى إثارة الحرب أو إقامة السلام وذلك عن طريق أشعارهم وبيانهم . ولبيد من أصحاب المعلقات وكان يتردد فى الجاهلية على بلاط الغساسنة . وكانت قصائد لبيد تتميز بالناحية الدينية فى العصر الجاهلى ، ولما أسلم غلبت على شعره مسحة الدين أيضا فكان شعره نموذجا للشعر الدينى الإسلامى .

على العلماء لتضييع العلماء علمهم . وقد أخذ الله على العلماء فى علمهم أن يقوموا به ويعملوا به ولا يتبعوا فيه الأهواء ، ولا يخشوا فيه أحداً ، ولا يشتروا به ثمناً قليلا . وقد قال الله فى كتابه : (بما استُحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشونى ولا تشتروا بآياتى ثمناً قليلا)[١] .

[٣١٥] فأعلم العلماء بالله أخوفهم لله ، وأشدهم تواضعاً وتذللا وأعملهم بعلمه وأتركهم عن معصيته[٢] . فمن لم يعمل بعلمه كان عليه وبالا وحجة وحسرة يوم القيامة ، وهو الذى يسأل غداً مع الأشياء التى يسأل عنها من ماله وكسبه وقوته وعمره وعن فيما استعمله .

وقد جاء فى الحديث عن أبى ذر[٣] رحمه الله قال : « أخوف ما أتخوف على نفسى غداً إذا وقفت على ربى أن يقال لى قد علمت فماذا عملت فلا يكون لى عذر ولا حجة » .

وقال بعض الحكماء فى الزمن الأول وأثنى على عالم كان قبله فقال : إن هذا كان بالله عالماً وكان بعلمه عاملاً ، فأصبح علمه له اليوم نافعاً وعمله له من عذاب الله واقياً .

---

(١) سورة المائدة : آية ٤٤ .

(٢) « معصيته » : زيادة من عندنا .

(٣) تحدث عن أبى ذر الغفارى المؤرخون العدامى وكتب الطبقات وذكروا حسن إسلامه. وفى الطبقات الكبرى لابن سعد عن الرسول عليه الصلاة والسلام نقلا عن عبد الله بن عمر : « ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من رجل أصدق من أبى ذر » . ونقلا عن أبى هريرة ، قوله عليه الصلاة والسلام: « ماأظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذى لهجة أصدق من أبى ذر، من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى بن مريم فلينظر إلى أبى ذر » . (ابن سعد : الطبقات الكبرى ج١٤ ص٢٢٨ ـ دار صادر بيروت ـ ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م) .

وهناك أحاديث كثيرة يطول فيها الكتاب . وكذلك جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا ينزع الله العلم فيقبضه من قلوب العلماء ولكن يميت العلماء فإذا ماتت العلماء اتخذ الناس رؤساء جهالاً فيسألون فلا يعلمون وقالوا بغير علم فضلوا وأضلوا عباد الله » .

واعلموا أن العالم الخائف من الله بمنزلة ومكان رفيع فقال الله : (يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات)[1] .

يقال سبعين درجة فضل العالم على العابد .

وكذلك جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « موت الفقيه ثلمة في الدين لا يسدها شيء ما اختلف الجديدان »[2] . وكذلك قال : « ما عند الله شيء أفضل من الفقه في الدين » . وكذلك قال : « مثل العلماء مثل النجوم إذا هي ظهرت للناس اهتدوا بها في ظلمات البر والبحر وإن تغيب عنهم حاروا عن الطريق فضلوا عن سبيلهم » ، في أحاديث كثيرة وفي تفسير هذه الآية : (أو لم يروا أنا نأتي الأرضَ ننقصها من أطرافها)[3] ، يعني موت العلماء .

وقال بعض العلماء : إنما العلم قبضات فكلما مات عالم قبضت قبضة من العلم .

نسأل الله أن يجعلنا وإياكم ممن اتعظ بعلمه وعمل به ، ولم يرد به غير الله عوضاً من الدنيا وأهلها .

---

(٢) سورة المجادلة : آية ١١ .
(١) الجديدان : الليل والنهار .
(٣) سورة الرعد : آية ٤١ .

دعانا إلى الكتاب إليكم للودّ الذى يلقى الله فى قلوب المسلمين لبعضهم بعض . وقد جاء فى الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « أوثق عرى الإسلام الحب فى الله والبغض فى الله » .

ويقال إن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف [٣١٦] وما تناكر منها اختلف .

وجاء فى الحديث أن أويس القرنى رحمه الله قال إن للقلوب أسماعاً وأبصاراً يتعارف بها أهل طاعة الله .

وقال الله لنبيّه ﷺ : (لو أنفقت ما فى الأرض جميعاً ما ألّفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم إنه عزيز حكيم)[1] .

وقد بلغنا الذى جرى بينكم فاشتد حزننا وإشفاقنا عليكم وتخوفنا أن يقع بينكم ما وقع بين الخوارج قبلنا وقبلكم ، وحسن بالله ظننا ورجونا أن لايشمت الله بكم عدوكم ولا يمكن الشيطان منكم . فعليكم بتقوى الله واحذروا الاختلاف والفرقة بين المسلمين ، فإن الله يعلم أنا لم نكتب إليكم طلباً بكتابنا دنيا نستفيدها منكم ، وما أردنا إلا نصيحة لله ولكم معاشر المسلمين . . . واعلموا إن افترقتم لم يجد أحدكم أفضل من صاحبه . ولا تظنوا أن بنى جلندى[2] الجبابرة أعداء الدعوة والإسلام .

---

(١) سورة الأنفال : آية ٦٣ .

(٢) نجح الأباضية فى عمان فى إقامة إمامة مستقلة عن الأمويين والعباسيين وولى الجلندى ابن مسعود بن جيفر بن جلندى الإمامة فى سنة ١٣١ هـ . ولكن العباسيين نجحوا فى القضاء على الإمامة وعلى الجلندى بن مسعود فى سنة ١٣٣ هـ أو ١٣٤ هـ . ويذكر المؤرخون العمانيون، أن عمان بقيت بعد استشهاد الجلندى بن مسعود حوالى أربعة وأربعين سنة « فى يد الجبابرة من ابنى الجلندى منقادين لأمر بنى العباس إلى سنة ١٧٧ هـ ثم رجعت الدولة للمسلمين » .
(انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص٧٤) .

ألا وان هذا يسرهم منكم ويطمعهم فيكم ، ولو قدروا عليكم ما استحيوكم يوماً واحداً بعد الذى كان منكم فى أمرهم . فإياكم والبراءة من المسلمين بغير حجة فإنه من برئ من مسلم بغير حجة فهو أولى بالبراءة . فانقادوا لإمامكم وأهل الفقه فيكم ، واعلموا أن التوبة ليست بضرب فإنما هى أن يقول صاحب الذنب ، أنا أستغفر الله وأتوب إليه من هذا الذنب ، ثم لا يعود إليه .

فإنا نذكركم بالله معاشر المسلمين واليوم الآخر فى أنفسكم ، ولا تعموا عن معرفة الولاية والبراءة ، ولا تعموا عن نور الكتاب وفصل أحكامه وبصائره ، فإنه أضوأ وأنور من نور الشمس وضوئها ، ولا تعدلوا بين الحق والباطل ، ولا تجعلوا الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين فى الأرض ، ولا المتقين كالفجار ، وأن تعيبوا[1] قوماً لاينقم عليهم إلا فراق المعصية ، وبغضهم والبراءة منهم على معصية الله ، لم يستحلوا حراماً حرمه الله ، ولم ينقضوا عهداً ولم يخونوا فريضة ولم يقطعوا رحماً ولم يقطعوا حق جار ولا ابن سبيل ، ولم يخيفوا آمناً ، ولم يقتلوا معتزلا كافا ، ولم يستعرضوا الناس ما مسكوا به من الحق ولكن بما تركوا وضيّعوا تقوموا عليهم ، ودعوهم إلى مراجعته . فمن أبى وعصى الحق وأصر على المعصية ورد الدعوة واستحل قتالهم والبراءة منهم ، فعند ذلك استحلوا [٣١٧] قتالهم حتى يفيئوا إلى أمر الله أو تفنى أرواحهم . على ذلك درجوا به من الدنيا وخرجوا يتبع الآخر منهم الأول . ومن

(١) كتب فى المخطوط : « تعبوا » .

برئ من مسلم بلا حجة فقد قتله ، ومن قتل مسلماً فقد علتم مصيره ومنقلبه . ومن قال فى مسلم ما فيه فقد اغتابه ، ومن قال فيه ما ليس فيه فقد بهته . وقد علتم ما حرم الله من دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، وشتم المؤمن كقتله .

فاتقوا الله يا معاشر الإخوان فى الذى قد طلع بينكم وذكر عنكم ، أن تطفئوه وتميتوه وتخفوه ! ! فقد سررتم بهذا عدوكم وسؤتم به وليكم .

واعلموا أن سيرة المسلمين قبلنا وقبلكم فى أهل قبلتهم أن يدعوهم إلى ما ضيعوا من أمر الله وعطلوا من حدود الله وتركوا من أحكام الله ، فإن أبوا قاتلوهم على الاعتداء عليهم ، ولا تغنم أموالهم ولا تسبى ذراريهم، ويوفى لهم وتؤدى إليهم الأمانة ، وتصل منهم القرابة وتبرّ الوالدين وتحسن الصحابة للرفيق والزوجة وما ملكت اليمين وابن السبيل ، ويؤدى إليهم جميعاً ما افترض الله عليهم مما ألزم أداءه . ويتبع فى ذلك سنة رسول الله ﷺ والخليفتين من بعده أبى بكر وعمر رحمة الله عليهما ، وأئمة الهدى من بعدهما . فهذا دين المسلمين الذى ندين به ونتولى عليه من دان به ونمسك بجملته . مَن كان على هذا الذى وصفنا فى جملة كتابنا وأقرّ به لنا وعرفه أنه الحق من دين ربنا ، وقبله عنا ، فهو منا ونحن منه نستغفر له ونتولاه . ومَن تولى عن هذا وسخطه ، وعابنا به ، وفارقنا عليه ، برئنا منه وفارقناه . . . على تركه للحق وردّه على من دعا إلى عدل دين الله ونور بصائره .

الله مولانا ومحمد نبيّنا ﷺ والإسلام ديننا ، ندين به لربنا ، غير حرجة به صدورنا ، ولا كليلة عن وصفه ألسنتنا ، ولا متواهنة فيه حجّتنا من كتاب ربّنا ، بالله استعنا وعليه توكلنا[1] .

فنذكركم بالله والموقف[2] الأشرف الذى لا يكتمون الله فيه حديثا (يوم تجدُ كل نفس ما عملت من خير مُحضرا وما عملت من سوء تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً)[3] .

لما ذكرتم فى الأمور التى قصصناها عليكم وكتبنا به إليكم ، وحضرتموه أفهامكم وألبابكم ، وأوعته آذانكم ، ونهمته أذهانكم ، فإنا قد أطلنا فى كتابنا عليكم وقد علم [٣١٨] الله ما أردنا بذلك إليكم ولم يمنعنا أن نعرفكم أمكنتنا ونسعى لكم بأسمائنا إلا خوفاً أن يقع فى قلوب منكم ما تحمله معرفة ذلك على الإنكار له ، والردّ لصوابه . وقد كتبنا بما رجونا فيه ألفتكم ورجعتكم وإقبالكم إلى بعضكم بعض وإنابتكم أن تكونوا إخوانا علانية وسريرة ، ولا تكونوا إخوانا علانية أعداء سريرة . فقد قيل إن ذلك سيكون فى آخر الزمان ، فأعاذنا الله وإياكم أن نكون نحن وأنتم أهل ذلك الزمان ، وارجعوا إلى معالم دينكم ورضا ربكم وعزّ دعوتكم وتمام نعمتكم وألفة جماعتكم . وأظهروا للناس ما قد بحثنا به عنكم وتفرق فى الأمصار منكم من طعن بعضكم على بعض وقطع حقوق بعضكم لبعض ، فإنه وصل إلينا

(١) وردت بعض الأخطاء فى هذا النص فى المخطوط ، نقمنا بتصحيحها .
(٢) كتب فى المخطوط : « الموفق » .
(٣) سورة آل عمران : آية ٣٠ .

عن أفواه الخاصة كما وصل إلينا عن أفواه العامة ما قد وقع بينكم ، فإن وصل إلينا خلاف ذلك مما نقله منكم . . . فتلك حاجتنا وفيه رغبتنا لم نطلب على ذلك عوضاً ولا عرضاً ولا ثمناً . . . ولا نسألكم عن ذلك جزاء ولا شكوراً . وإنما أردنا بذلك الجزاء من الله على ما قد علم من رغبتنا وإعزاز الإسلام وأهله وإعلاء كلمته فى داركم ومصركم . فإن تم هذا فيكم ، وأوعز عن الرجعة إلى ما كتبنا به إليكم أحد منكم ، فإن لنا رأياً فى الخروج إليكم والنزول عليكم إن كنا كذلك ولا قوة إلا بالله .

فإذا نظرنا حجة المحق قويناها معه عليها ، وتركنا حجة أهل العلل وطلب المعايب ، فإن الذنوب كلها لها توبة إلا قاتل نبىّ أو من قتله نبىّ ، وما دون ذلك ففيه التوبة . ومن كان إنما يريد بإخوانه العلة فإن الله لا يرضى بالاعتلال . فانظروا رحمنا الله وإياكم لأنفسكم نظر من يعلم أن الكتاب أخذ عليه ميثاق العباد أن يصدقوا بعدل كتابهم ، ولا يقولوا على الله إلا الحق ، فإن الله سائلكم عن ما حملكم من ميثاق الكتاب . فإن أخذتموه بقوة وتفكرتم فى الذى كتبنا به إليكم وجدتموه كالذى وصفناه من دين ربنا . وقد أبلغنا فى النصيحة إليكم وأوعزنا فى القول إليكم ، وما توفيقنا وإياكم إلا بالله ، هو حسبنا ومولانا ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير ، وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى جميع الأنبياء والمرسلين ، والحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم [٣١٩] أقوى معين وأهدى دليل . نسأل الله التوفيق .

تمت السيرة

(٥)

سيرة منير بن النير الجعلانى[1] إلى الامام غسان بن عبد الله[2] رحمهما الله

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليك . أما بعد فإنى أحمد إليك الله وأوصيك ونفسى بتقوى الله الذى خلقك فبرأك فى خلقـك ، ورزقك فلم يرزقك معه رازق ، وأنعم عليك نعما ظاهرة وباطنة فى خصال شتى يعجز عنها الإحصاء ، ويضعف عنها الشكر إلا ما وفق الله من الخير وحمـل عليه من مكروه الطاعة ، وذلك بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم . وأن نسأل الله الذى له مقاليد السموات والأرض أن يفتح لنا ولك من رحمته ومفاتيح فضله ، وما يبلغنا وإياك لكرامة الآخرة ويعصمنا وإياك به مما نحاذر من فتن الدنيا وشرور أهلها فإنما نحن به وله .

---

(١) منير بن النير الجعلانى : هو من العلماء الخمسة الذين حملوا العلم عن الإمام الربيع بن حبيب من البصرة إلى عمان ، وكان لهم الفضل فى ازدهار الحياة العلمية فى عمان فى فجر الإسلام .

(٢) الإمام غسان بن عبد الله اليحمدى من الفجج ـ ولى الإمامة بعد وفاة الإمام الوارث ابن كعب رحمه الله فى جمادى الأولى سنة ١٩٢ هـ . وظل إماما حتى توفى فى ذى القعدة سنة ٢٠٧ هـ فكانت إمامته خمس عشرة سنة وسبعة أشهر ويقول السالمى : « وكانت تلك الأيام صدر الدولة وقوتها وجمة العلماء » وكان مقام الإمام غسان فى نزوى فى بيت الإمامة فى العقر ، وفى زمانه سميت نزوى « بيضة الإسلام » وكانت قبل ذلك تسمى « تخت ملك العرب » . (انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص٩١ـ٩٥) .

أما بعد ، أحسن الله إليك فى الأمور كلها وبارك لنا ولك فى عواقبها ، فإنه ولى ذلك ومولاه والقادر أن يهب لنا ولك ما نسأله ، ويبلغنا وإياك من رحمته ما لم نبلغه بهمتنا ولم نمض فيه مسألتنا .

فإنى كتبت إليك وأنا ومَن قِبلى من إخوانك وأهل رعيتك من أهل خاصتك على ما تحب ، والله المحمود حبب إلينا سلامتك وصلاحك ورشدك ورضيك وما زاد الله لك من مزيد رحمته عزيز علينا عنتك وفسادك ، حراص فى الأمور كلها على مـــا يسرك من موافقة الحق ولا قوة إلا بالله .

أتانى كتابك تحثنى على الإقبال إليك فى الأمر الذى عرفت قبل اليوم رغبتى فيه وحرصى عليه الذى أرجو فيه من القوة للدين وأهله ، والبركة والعذر مع الله والمسلمين ، من دنا منهم أو قصَى ، والمناصحة لله والحجة على من شك وارتاب أو عرض إلى شىء من الباطل ، مع إظهار السنّة وإطفاء البدعة ، ونشر المعروف ونسب الدين الذى أنزل الله به الكتاب وأرسل به الرسول ﷺ ، ومضى عليه أئمة المسلمين وقاداتهم وخوارجهم[1] وما أثروا بأعقابهم من الحسن الجميل الذى زينهم الله به فى الدنيا وأوجب لهم به عليه الكرامة فى الآخرة ، وذلك الذى طلبوا . لم يخرج من خرج منهم لأعراض الدنيا وباطلها ، ولا رضوا لأنفسهم بالوهن فى الدين والتقصير عما سمى أسلافهم من المبالغة فى دين الله

(١) لاحظ فى السطور القادمة شرح صاحب السيرة لمعنى اسم الخوارج ووصفهم ونهج حياتهم .

مناصحة لله وغيرة للدين إذ ترك الدين [٣٢٠] وسنّة الدين وشرعة الدين . واختلفت الأهواء وتفرقت بالناس السبل فألقى الله البصر فى صدورهم ، فأبصروا من الحق ما جهل الناس ، وعرفوا منه ما أنكر الناس ، وحافظوا منه على ما ضيع الناس ولزموا ما ترك الناس ، لا يخافون فى الله لومة لائم ، ولا يخشون الدوائر ولا ينظرون فى عواقب أمور الدنيا . فسار من سار منهم فى « دار العلانية » بسيرة معروفة موصوفة منسوبة غير مخزية لهم ولا فاضحة لهم ، ولا متعقب عليهم مالا يوافق الحق ولا يواطئ رضوان الله ، حتى مضوا على الصدق والوفاء وما بدلوا تبديلا . لم يزدادوا فى أيام الحياة إلا زهدا بالدنيا ورغبة فى الآخرة ، قد تركوا الدنيا وراء ظهورهم وجعلوا الآخرة بين أعينهم للذى يرجون من موعود الله الذى لا خلف له قوله : (ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة فى سبيل الله ولا يطئون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عملٌ صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين . ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون)[1].

فشمر القوم لا يألون تنافساً وسباقاً إليه مع الذى وفوا الله من البيعة التى اشترى عليهم (أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فَيَقْتُلُون وَيُقْتَلون وعداً عليه حقًّا فى التوراة والإنجيل والقرآن)[2] .

---

(١) سورة التوبة : الآيتان ١٢٠ــ ١٢١ .

(٢) سورة التوبة : آية ١١١ .

ثم وصف الخصال التى جرت عليها البيعة فيما بينه وبينهم وثبتت بها لهم عليه الجنة فقال ، « التائبون » من كل ذنب وخطيئة وعيب وريبة وعمى وشبهة وشك ونقنة وباطل وضلال ، « العابدون » المخلصون لله العبادة لا يريدون بها غير الله ولا يريدون بها إلا ما عنده ، « السائحون » فى الصيام والخيرات ، « الراكعون » مع أهل الركوع بتمام ما فرض الله مع الركوع على المصلين الصلاة ، « الساجدون » الحامدون ، « الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر » ، « والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين »[1] .

وسار « أهل التقية » منهم فى دار التقية سيرة بيّنة معروفة غير ملبس عليهم فيها ، ولا شُكّاك ولا مرتابين ، يعرفون بسيماهم وورعهم وتحريهم وفضلهم الذى فضلهم الله به فى الناس ، وبما خصهم به دون الناس من معرفة الحق وصدق الإخاء والوفاء [٣٢١] بما كتب الله عليهم واصلون لمن وصل الله بحقه ، قاطعون من عصى الله فى حكمه ، التراؤف والتراحم فيما بينهم ظاهرة مقبولة ، كلمتهم واحدة بالحجج الواضحة على من خالف الحق ولزم الباطل . هم والناس (خصمان اختصموا فى ربهم فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار يصب من فوق رءوسهم الحميم . يصهر به

---

(١) نلاحظ هنا أن كاتب هذه السيرة أتى بالآية القرآنية من سورة التوبة : آية ١١٢ ، مفصلة بالشرح ، قال الله تعالى : (التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين) .

ما فى بطونهم والجلود . ولهم مقامع من حديد . كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غمّ أعيدوا فيها وذوقوا عذاب الحريق)[1] .

فمنهم المشرك بالله الكافر الخارج بشركه ، ومنهم الحاكم بغير ما أنزل الله ، ومنهم المُعين عليه ، ومنهم الشاك فيه المرتاب المتحير ، ومنهم المبتدع المشرع فى الدين ما لم يأذن به الله ، الخارج من الإيمان ببدعته الداخل بها فى الكفر ، ومنهم ذو الطمع البائع خلاقه بالثمن القليل ، ومنهم الجبار الظالم المتعدى الظهير على الله باستحلال المحارم ، ومنهم ذو الشهوة الذى تنازعه نفسه إلى مباشرة ما يدين بتحريمه . فكل هؤلاء يجمعهم الكفر ، وبه دخلوا النار ، وإن تفرقت بهم المنازل وتشتتت بهم الأهواء ، فهؤلاء قد عرفهم المسلمون .

وفرقة أخرى دخلوا مع المسلمين من الباب الأعظم وخرجوا من النفق الأصغر ، سماهم الله المنافقين بما استحقوا به عند المسلمين وأفضوا فيه إلى الله ، فعظمت مئونتهم على المسلمين ، وكفى لهم بالله جازياً[2] بعلمه فيهم . فكل هؤلاء سقاط قد سقطوا من الإسلام ، خارجون من الإيمان ، داخلون فى الكفر . فإنا نسأل الله أن يستنقذنا وإياكم من جميع الأحلاق الموبقة لأهلها .

وذكر الخصم الذين أبصروا سبيل الحق وعرفوا به جور الناس عنه ، وأنكروا على الناس ترك ما تركوا من طاعة الله وركوب ما ركبوا من

---

(١) سورة الحج : الآيات ١٩ـ٢٢ .

(٢) كتب فى المخطوط : « حازيا » .

معصية الله وتضييع ما ضيعوا من حقوق الله واشتراع ما شرعوا مما لم يأذن الله به ، فأنكروا ذلك وخصموا الناس بالحجج الواضحة والحق المبين ، فأفلجهم الله على خصمهم فى الدنيا والآخرة ، وذلك قوله : (يثبّت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة ويضل الله الظالمين)[١] . فلا يهديهم له فى الدنيا ولا فى الآخرة ويفعل الله ما يشاء . فبالذى أبصروا من الحق واستقاموا عليه من أمر الله من بعد البصيرة والمعرفة والتمسك بجملة الطاعة والانتهاء عن جملة المعصية ثبت لهم الإيمان ودخلوا به الجنة .

فعليك بتقوى الله واتباع طاعته التى وصف بها [٣٢٢] أولياءه . فإنا وإياك قادمون على الله ومسئولون عن العمل والعمر والنعم والتقدمة ، فأعدّ واستعدّ للقاء الله ، ثم انظر فيما مضى عليه أئمة المسلمين وقادتهم . فإن يكن الذى مضوا عليه هو الحق فتركه ضلال ، وقال الله : (فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون)[٢] .

فقد بلغك إن كان بلغك الذى مضى عليه المسلمون قبلنا وقبلك ، عمار بن ياسر ، ومن أخذ أخذه من أصحاب صفين ، وأصحاب النهر ، وأصحاب حروراء ، وأصحاب النخيلة ، وقريب والزحاف ، وأبو بلال ، وعبد الله بن يحيى ، والجلندى بن مسعود ، وأصحاب الخطم . فإن كانوا خرجوا من بيوتهم عن إخراج أو ضيم فى دنياهم ، أو غضب لعشائرهم ، أو طمع لعرض الدنيا ، أو حمية أو عصبية ، أو على عمى أو ضلال من

(١) سورة إبراهيم : آية ٢٧ .
(٢) سورة يونس: آية ٣٢ .

سيرتهم ، أو إرادة الملك ، فقد خالفوا الحق . فعند من نرجو الحق بعدهم ؟ ! وإن كانوا خرجوا جهاداً فى سبيل الله وابتغاء مرضاته لايريدون شيئاً من أعراض الدنيا ولا يخافون فى الله لومة لائم ، ولا يخشون الدوائر ولا يهتمون للعواقب ، ولا ينزلون الناس عندهم الشرف ولا قوة ولا أرحام ولا قرى ولا فقه ولا قرابة من رسول الله ﷺ ولا منهم إلا بحيث أنزلوا أنفسهم من طاعة الله ومعصيته حتى مضوا لسبيلهم رحمهم الله وغفر لنا ولهم على الصدق والوفاء ، فلنا ولكم فيهم أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً .

فقد بلغني أن عمار بن ياسر رحمه الله كان يقول لعلىّ بن أبى طالب: ويلك يا علىّ ! ! الحق بالله قبل أن يحكم الحكمين ! ! ! وذلك أنه كان يتخوف عليه الركون إلى الدنيا ، وليس بين قوم وبين الهلاك إذا أمكن لهم دينهم واستخلفوا فى الأرض وأهلك عنهم عدوهم إلا أن يركنوا إلى الدنيا بما يكون فيه وهن الدين وضعف عن الحق .

وقد بلغنا عن عبد الله بن الراسبى رحمه الله أنه قال لما حكم الحكمان فى دين الله قال ، لا حكم إلا لله ولو حكم الحاكمون بغير ما أنزل الله والله يقضى بالحق وهو خير الفاصلين . وبها كانت لهم الحجة على من حكم فى دين الله بغير ما أنزل ، فأوضح الله عذرهم وأفلج حجتهم وأعلى كلمتهم وجعلها كلمة باقية فى أعقابهم موروثة عنهم [٣٢٣] يتبع فيها من أبصر الحق سبيلهم .

وبلغنا عن المرداس بن أدية رحمه الله ، أنه لما أراد الخروج كان ينتخب أعلام المسلمين وثقاتهم يشترط عليهم لله وللدين ولأهل الدين على الخروج فى سبيل الله : إنك تخرج جهاداً فى سبيل الله وابتغاء مرضاته لاتريد شيئاً من أعراض الدنيا ولا لك فى الدنيا حاجة ولا لك إليها رجعة ، أنت الزاهد فى الدنيا المبغض لها الراغب فى الآخرة الجاهد فى طلبها الخارج إلى القتل لا غيره ، فاعلم أنك مقتول وأنك لا رجعة لك إلى الدنيا وأنك ماض أمامك لا شيء إلا الحق حتى تلقى الله ، فإن كنت على هذه الحال فارجع إلى ما وراءك فاقض من الدنيا حاجتك ولبانتك[1] ، واقض دينك ، واستر نفسك وجد[2] فى أمرك بالفراغ ، وودع أهلك وأعلمهم أنه لا رجعة لك إليهم ، فإذا فرغت بايعتك »[3] .

فما سمعنا بقوم قلوا فى كثرة الناس ، أوفى بيعةً ولا أمضى مقدماً ، ولا أظهر ديناً ولا أرضح عذراً ، ولا أنشى عدلًا ولا أكرم صبراً منهم حتى مضوا لسبيلهم رحمهم الله وغفر لنا ولهم وجزاهم عن الإسلام وأهله خيراً .

وقد بلغنا عن أبى يحيى رحمه الله ، والمختار بن عوف ، وباج بن عقبة ، وأصحابهم من مكارم الأخلاق ما ليس لأحد من أهل الباطل عليهم فيه متعلق إلا من ظلم نفسه وترك الحق ودخل فى الباطل ، فقد وضح عذرهم

---

(١) اللبانة : الحاجة .

(٢) كتب فى المخطوط : « وجد » .

(٣) تأمل عظمة هذه البيعة فى سبيل الله وكيف كان الجهاد خالصا فى سبيل الله .

واستبان سبيلهم لمن وطىء عنهم العدل الذى أثروا بأعقابهم ، وما انتشر فى البلاد من الفضل الفاخر فى سيرتهم وخطبهم ، وما نشروا من المعروف حتى مضوا لسبيلهم ، فغفر الله لنا ولهم .

وعن الجلندى بن مسعود ومن معه من بوارع كل قوم وما عرفوا به من المعروف والعدل والإحسان والصدق والصبر والاقتصاد والبصيرة والمعرفة والورع والتزاهد والتحرج والعبادة والسمت[1] بالحسن الجميل . لم يأخذوا الصدقة بغير حقها ولم يضيعوها فى غير موضعها ، ولم يستحلوها من الناس على غير الإمحان فى الأرض والحماية والكفاية والمجاحشة[2] عن حريم المسلمين ، ولا على غير ذيادة[3] عن حمى الله ، بل أخذوها بحقها بعد إحكام الأمور التى تعنيهم فى دين الله وأهل الرعية ثم وضعوها فى مواضعها وقسموها على أهلها بحكم القرآن فريضة من الله والله عليم حكيم .

ثم بلغنا عنهم والذى استقام عليه رأيهم أن يرفضوا بصدقة البحر إلا ما طاب بأنفس الناس [٣٢٤] أن يفعلوه لهم لما يتخوفون من الدخل عليهم فى سبيل الله إذ لم يحموه ، ولا يولون أمرهم ولا يبعثون فى حوائجهم ولا يستعملون على صدقاتهم وأهل رعيتهم ولا يستقضون على أهل ولايتهم ، إلا أهل الثقة وأهل العلم والفهم والورع والتحرج المعروفون بالفضل ، الموصوفون الخير من أهل البيوتات من قومهم ، غير سقاط ولا أدعياء

(١) سمت يسمت : هيأ لهم وجه الكلام والرأى .
(٢) جاحش عن نفسه وعن غيره : دافع .
(٣) ذيادة : مدافعة .

ولا متهمين ولا مقترفين . منهم موسى بن أبى جابر : والحسن بن عقبة ، والوليد بن خالد ، وموسى بن سعيد ، وجعفر بن بشير ، ومعين بن عمر ، ولوط بن سام ، وحميم بن المغيرة ، والهماس بن مغلس ، والنير بن عبد الملك ، وعبد الله بن أُبيّ ، وعمارة بن هام ، ومحمد بن عبد الله بن سوم ، وعمر ابن يحيى ، وحميد بن عبد الله ، ويحيى بن يزيد ، وعمر بن عبد الله ، وضرباؤهم من الناس[1] ، لا يتعلق عليهم بالسيئات ، ولا يلجأ إليهم القبيح ، ولا يتهمون فى دينهم ، مرضيون فى إخوانهم ، مقنع رأيهم ، معروف فضلهم معروفون به . قد احتمت آراؤهم[2] فى قوة الحق وأحكام أمور الدين على ما تبيّن من الشراة إلى ثلثمائة إلى أربعمائة قائد من أهل الفضل والرحى[3] والبصيرة والثقة والمعرفة والعلم والفقه والحزم والقوة ، له على كل عشرة من أصحابه مؤدب من أهل الفقه يعلمهم الدين ويؤدبهم على المعروف ويسددهم عن الزيغ ويقيمهم على الطريقة ويهديهم سبيل الرشاد : ليس الدنيا من ذكرهم ، ولا جمع المال من شأنهم ، ولا الشهوات من حاجاتهم .

وكيف لا يكون ذلك كذلك من باع الله نفسه ليجود بها على ترك الدنيا ويزهد بما فيها !! غير أن رجالا منهم ، فيما بلغنا ، تاقت أنفسهم إلى النساء ، فلما ذكروا ذلك استوحش منهم أئمتهم وقادتهم ،

(١) لاحظ هنا أن كاتب هذه السيرة ذكر طرفا من أسماء أهل العلم والفضل الذين امتلأت بهم عمان منذ فجر الإسلام فيها .

(٢) كتب فى المخطوطة : آراءهم .

(٣) الرحى : سيد القوم .

فلم يكن من القوم إذ ذكروا النكاح نظر إليه دون أن يعرضوا أمرهم على أهل الفضل من أهل العراق[١] ؛ فلما وصل ذلك إليهم فزعوا منه وساءهم ذكر الشراة الذين باعوا اللهَ أنفسهم للنساء وطلب الشهوات ، فكتبوا إليهم : « إنكم كتبتم إلينا تخبرونا عن الشراة أن أنفسهم تنازعهم إلى النساء ، وهذا أمر عظيم ؛ غير أنهم إن لم يقدروا على الصبر فليعرض الفقير منهم نفسه على النساء المسلمات الصالحات ، فإن قبلته المسلمة بعشرة دراهم[٢] ينجزها إياها ولا يبقى لها عليه دين بعد العشرة فليتزوج ، وإن صبر عن النساء فهو خير له ، فإن لم يقدر على وفاء حقها فلا يحمل [٣٢٥] على نفسه لامرأة ولا لأحد من الناس ديناً للذى طوق نفسه من البيعة وحمل على نفسه من الميثاق » .

فلما عرض القوم أنفسهم على النساء بذلك الشرط لم يقبل منهم إلا قليل منهم ، فصبر القوم على ما لم يقروا له وقبلوا النصيحة واهتدوا بهدى أهل الفضل واتبعوا أمرهم ، ولو خالفوهم إلى ما نهوهم عنه ، وكرهوا عليهم من ذلك ما كان لهم واسعاً .

وكان المرء يرزق منهم فى الشهر سبعة دراهم فى غلاء من السعر ، فيصبر على القوت اليسير رغبة فى الآخرة والثواب من عند الله . وقد بلغنا أنه ربما فضل مع الرجل منهم الدرهم والدرهمان فيتطوع بذلك الفضل

---

(١) لاحظ هنا الصلة العلمية والفقهية والأدبية بين البصرة وبين عمان فى القرون الأولى للاسلام .

(٢) لعل هذا هو الحد الأدنى للمهر حينذاك .

نيرده فى فىء المسلمين رحمهم الله وجزاهم خيراً مع ما أظهروا من السنة وإدناء الجلابيب على النساء وَرفع الخمر فوق الأذقان وستر النواصى وسائر الزينة إلا الوجه والبنان فما وراء ذلك فهو حرام على من أبداه من النساء أو نظر إليه من الرجال شهوة[١] . والنطاق من تحت الدرع إلا فقير لا تقدر على درع سابغه فلها أن تتّزر فوق درعها[٢] .

ونهى النساء عن الجلوس فى السكك والخروج فى يوم المطر أو الريح العاصف ، ورفع ذيول الرجال وتقصير أشعارهم إذا أسبغت على العوانق .

والإنكار على أهل القِبلة أن يتشبهوا بزى أهل الذمة والإنكار على أهل الذمة أن يتشبهوا بزى أهل الإسلام ، ونهى الرجال أن يبدوا ما فوق الركب . أهل فقه وأهل علم وحلم وتودد ووقار وسكينة ولب وعقل وبرّ ومرحمة وصدق ووفاء وتخشع وعبادة وورع وتحرج وصلة ونصيحة ظاهرة مقبولة ، لا يطمعون بمطامع السوء ، ولا يتعاطون من الناس الحقوق ، ولا يدخلون فى خصومات الناس ولا يجتعلون على استخراج الحقوق ، ولا يَستَرشون على طلب الحوائج التى تعنيهم من أهل الرعية ، ولا يستفضلون فى الرزق على السعة ، ولا يغتاب بعضهم بعضاً ، ليس من شأنهم الغيبة ولا البغى ولا الحسد ولا التقاطع ولا التدابر ولا البغضة ولا شىء من أخلاق أهل الريبة ، يحرصون على ما رابهم فى الدين ومع أهل الدين ويكرهون العيوب ، ويهجرون أخلاق الفجور والمعاصى .

---

(١) يشير بذلك إلى الآيات القرآنية من سورة النور (٣٠-٣١) ومن سورة الأحزاب (٣٢-٣٥ و٥٩) .

(٢) يشير بذلك إلى النساء المجاهدات فى الحرب .

هم أنوار فى الأرض وعودا فى النباس ، يعرفون بسيماهم[١] . وكيف لا يكون كذلك مَنْ باع الله نفسه ينتظر حتفها صباحاً ومساءً ؟ ! ! ليس لهم فى شىء من الأمور ولا لأحد من الناس دنت رحمته أو بعدت أو عظم خطره أو صغر ، أو ارتفع شأنه أو تواضع ، هو إلا ما وافق الحق مع ما لا يحصى من أخلاقهم الحسنة الجميلة [٣٢٦] التى زينهم الله بها فى الدنيا ، وترك عليهم الثناء الحسن الجميل فى من خلف بأعقابهم ، حتى إذا خلفوا الدنيا ونفقتها وتركوا وراء ظهورهم ما فيها ، نزل بأقوام تسموا بعدهم بالإسلام فاعتقدوا الشرى فى غير صدق أهله ، فركنوا إلى الدنيا ومال بهم الهوى إلى باطلها ، ورضوا بالحياة الدنيا من الآخرة . قال الله : (فما متاعُ الحياةِ الدنيا فى الآخرةِ إلا قليل)[٢] . فباعوا الكثير الباقى بالقليل الفانى ، وصغر الدين فى أعينهم وهان عليهم فأهانهم الله وأنزل بهم الخزى وألبسهم شيعاً وأذاق بعضهم بأس بعض ، فتركوا الدين ودعوة الدين وتداعوا إلى القبائل وأدخلوا قومهم فى أمرهم ، ودانوا بالحمية والعصبية وعرضوا إلى أطماع الدنيا وباطلها وركنوا إلى الحياة الدنيا . فقد رأيتم كيف فعل الله بهم إذ بدلوا الدين ونكثوا البيعة ونقضوا الميثاق ، هتك سترهم وفضحهم وسفك دماءهم على البغى والضلال والعمى والحمية وتواكل أهل الرجاء والتقية فى الدين فى أمرهم ، تركت النصائح والأمر بالمعروف والنهى عن

---

(١) لاحظ هنا التنظيم البديع للشراة — رجالا ونساء — فى الجهاد ، وفى اتباع خلق القرآن ؛ وفى كل مايتعلق بأمور الدين والدنيا ، وذلك فى القرنين الثانى والثالث الهجرى (الثامن والتاسع الميلادى) .

(٢) سورة التوبة : آية ٣٨ .

المنكر . قال الله : (فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد فى الأرض إلا قليلا ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين)[1] .

فلما ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بعث عليكم شراركم ، فقد رأيتم كيف دانوكم وكيف كانت سيرتهم فيكم وما أظهروا فى الأرض من الفساد ، وتعاونهم على الإثم والعدوان ، وتطاولهم على الناس بالمعاصى ، حتى قطعت السبل واستحلت المحارم ونكحت الفروج حراما ، وأهرقت دماء المسلمين بغير حلها ، ودخلت البيوت بغير إذن أهلها ، وأكلت أموال اليتامى ظلما ، وأموال الناس بالباطل ، وحكم على الناس بغير ما أنزل الله ، مع ما لا يحصى من جورهم وعداوتهم ولؤمهم وسوء سيرتهم . لا ينظرون لدين ولا لدنيا ، ليس معهم من الدين شىء ولا من أخلاق ذى الحفاظ ولا يغارون لعربى إن اعتدى عليه علج[2] منهم بسبيل أو حر ، ولا لعربية غلبها علج على نفسها حراماً ، حتى صار الناس لا يدرون من يثقون ، إذ صارت الأمة أميراً والعبد أميراً ، وسائر أتباعهم من أعرابى جافٍ لا يعرف لأسباب الأمور [٣٢٧] طريقا فى دين الله ولا دنيا ، ومتطع من الناس لا يعرف له أصل ، ولا من أين مدّ إليهم بعد أن يتبع سبيلهم فهو ما من الأمر فى عشائرهم وأهل رعيتهم بما لا تستطيع حمله السموات ولا الأرض ولا الجبال ،

---

(١) سورة هود : آية ١١٦ .

(٢) العلج : الرجل الضخم القوى من كفار العجم ، الجمع علوج .

وهم وأتباعهم وبنو عمهم أخبث من الأتباع وأسوأ سيرة وسبيلا . ثم إن الله تبارك وتعالى ابتعث أقواما من بار وفاجر فأظهرهم عليهم فأزال بهم النعل[1] عن مملكتهم وما كانوا فيه ومكن للمسلمين دينهم الذى ارتضى لهم ، وأبدلهم من الخوف أمنا ، يبلوا بذلك أخبارهم ، ويمحص به من أراد به إرادة الخير منهم ويمحق الكافرين و (قال عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم فى الأرض فينظر كيف تعملون)[2] . فقد كانت فى القوم سير ما نعرفها فى الدين ولا نقرؤها فى كتاب الله ولا نطأ عليها مأثورا من سنة نبى الله صلى الله عليه ، ولا أثرا من التابعين بإحسان ، ولا يقول أحد من الثقة فى الدين والبصيرة فى الأمور والمعرفة بها ، والتحرج عن حرام الله وضع لهم تلك السير ، ولا كتبها لهم ولا دلَّهم عليها . فقد اعترضت الأمور وأخذت بغير الحق واستحلت الغنائم من أهل النبلة ، وأخذت لأقوام أيديهم ما ادعوا من الحقوق بغير حكم ، وأحرقت المنازل واشتريت المتع[3] ، واستعمل السفهاء واعتقد الشر لعرض الدنيا وباطلها فى غير صدق ولا حسن سمت ، انتهكوا فيه ما زجر عنه غيرهم من نكاح النساء بالكذب وموعود الباطل حتى استحلت فروج النساء بما يعاب على اليهود والنصارى ، فمن بعدهم من أهل الكفر والمعاصى !! وبعث فى الصدقات غير أهل

(١) كتبت الكلمة فى المخطوطة غير منقطة .

(٢) سورة الأعراف : آية ١٢٩ .

(٣) المتعة جمعها متع . والمتاع جمعه أمتعة وجمع الجمع أمانع وأماتيع . وكتبت الكلمة فى المخطوطة « الأمتعات » .

الثقة ، واستعمل أقوام أنفسهم بغير إذن الأئمة فى طلب الدنيا والحرص على جمعها ، وأخذت الصدقات بحقها وبغير حقها ، وقسمت فى غير أهلها .

وقال الله : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم)[١] .

غير أنه قد استقام الحديث على ترك سهم المؤلفة قلوبهم وسهم المساكين من أهل الكتاب ، وأمر النبى ﷺ أن يرد عليهم من الجزء الذى يؤخذ من أغنيائهم . واستقام [٣٢٨] قسم الصدقات على ستة أسهم[٢] ، للفقراء وسهم للعاملين عليها[٣] وسهم فى السبيل[٤] وسهم لأبناء السبيل[٥] وسهم فى الرقاب[٦] وسهم للغارمين[٧] . فمن شهد الصدقة فيما بين الثمرتين ، من ابن سبيل أو غارم ، أو شارع فى رقبة على

---

(١) سورة التوبة : آية ٦٠ .

(٢) المؤلفة قلوبهم هم الذين كانوا يسترضون فى صدر الإسلام لضعف إيمانهم وبقيتهم فكان يدفع لهم من الصدقة لتألف قلوبهم ولتخايس المسلمين من شرهم . وقد انقطع هذا الصنف بعز الإسلام وظهوره ، إذ حذف عمر بن الخطاب حصتهم .

أما الفقراء والمساكين فاختلف علماء اللغة وأهل الفقه فى الفرق بين الفقير والمسكين ، والفرق بينهما طفيف .

(٣) العاملون عليها : هم جباة الصدقة الذين يبعثهم الإمام أو الولاة لتحصيل الزكاة .

(٤) المراد بقوله تعالى (وفى سبيل الله) الجهاد، أى سهم للغزاة والمجاهدين فى سبيل الله.

(٥) ابن السبيل : هو الذى انقطعت به الأسباب فى أثناء سفره ، فإنه يعطى من الصدقة وإن كان غنيا فى بلده .

(٦) من فى الرقاب: هم الرقيق أو العبيد الذين تعاقدوا مع مواليهم أو أسيادهم على تحرير رقابهم لقاء مقدار من المال ، فيدفع لهم شىء من الصدقة لمساعدتهم على التحرر .

(٧) الغارمون : الذين ركبهم الدين ولا وفاء عندهم به. والمدينون بسبب المصلحة العامة.

قدر غرمهم وضمنهم وبعد سعيهم ، فإن فضل من هذه السهام[١] شيء إلى درك ثمرة أخرى ، ردّ الفضل فقسم على ثلاثة أسهم ، للفقراء منهم وفى السبيل سهمان .

فترك ذلك وجمع فى ثلاثة أسهم غير ما فرض الله فى كتابه .

وذهب بصدقة البحر رأساً لغرمها الفقراء ، وابن السبيل ، والغارمين ، وفى الرقاب . وصدقة البحر والسواحل لا تحل على غير الحماية والكفاية والذيادة عن حمى الله .

وخمسون علجا فى مركبين قطعوا سبيل البحر فيما بين البصرة وغروب عمان[٢] وجاسوا سرب أهل البر وأخرجوهم من ضياعهم[٣] ومعايشهم ومنافعهم ، والسعاة فى الصدقات رصداً لهم إنما ينظرون ما صفا لهم فيأخذون منه الصدقة ويتركون ما كدر عليهم . وسلب العدو وسبى وقتل لايطلبهم طالب ولا يتهيأ لهم منهى ، ولا ينفق فى طلبهم مال ، ولا تبذل فيه قوة ، ولا يوجف عليهم خيل ولا ركاب[٤] .

ومصنعة[٥] السواحل من عساكر المسلمين مرغد حماء الله أن يذاد عنه ، وإنما الجهد والعمل فى طلب جمع الصدقات لتؤكل بغير حقها ، واحد يرزق ثلثين كل شهر وآخر عشرين وآخر عشرة ، والبقية كل واحد

---

(١) كتبت فى المخطوطة : « الشهام » .

(٢) غروب عمان : حدود عمان . والغرب حيث تغرب الشمس ، وأول كل شيء وحده.

(٣) الضيعة والضيعية : الحصن وكل ما امتنع به . الجمع الضياعى .

(٤) أوجف الخيل : جعله يعدو سريعا .

(٥) المصنعة ، والجمع مصانع : القرى والحصون والقصور .

عشرة لا يزاد عليها . وذلك أن الرجل والنفر من الشراة يبعثون إلى بلد من غروب عُمان أو شروقها فيكرّون[١] أو يزاد لهم فى الرزق ، فيرون[٢] تلك الزيادة الذين[٣] خرجوا ، زعموا جهاداً فى سبيل الله وابتغاء مرضاته ! ! ويطلب المرء البيعة[٤] على الشراء وعليه عشرة ديناً أو أقل أو أكثر ، فيكره الإمام عليه البيعة على الشرى[٥] حتى يقضى دَيْنه ، فيذهب فيقضى ما كان عليه ثم يبايع على الشرى ، حتى إذا اعتقد عليه الشرى عمد إلى امرأة غنية فقبل لها بثمانين نخلة وشريها وثلثمائة درهم أو أقل أو أكثر وبأربعة وصفا ، وليس وراء ظهره شىء فمضى لهم ذلك وتركوا عليه ، ولم ينزلوا حيث أنزلوا أنفسهم ، فما حرّم عليهم دين عشرة دراهم قبل الشرى وأحل له قيمة ثلاثة آلاف درهم أو أكثر بعد الشراء ؟ ! ! مع أشياء لا تحصى من رغبة أنفسهم [٣٢٩] وشحها واختلافهم فيما بينهم وتشتيت أهوائهم وقلة بصرهم وشدة عماهم ، وأخذ القربان من الناس ، الفقير منهم والغنى ، من بعد أن يفرض عليهم دراهم ثم يؤخذوا بها جبرا ، وأخذ أقوام الحقوق لأنفسهم بلا وزن يعرف

---

(١) كرّ كرورا : رجع . ذهب ثم عاد . ونلاحظ أن كلمة « فيكرون » مناسقة مع النص ، إذ أن ناسخ المخطوطة كتب بجانبها « لعله أراد فيكرهون » وهو ما لا يتمشى مع سياق النص .

(٢) كتب فى المخطوطة « فيرشون » وإلى جانبها « لعله يرون » .

(٣) كتب فى المخطوطة : « الذى » .

(٤) كتبت البيعة فى المخطوطة بدون تنقيط .

(٥) البيعة على الشراء : أى يبايع الإمام على أن يشرى نفسه لدين الله ، من الآية القرآنية الكريمة فى سورة التوبة : آية ١١١ (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة) .

ولا عدد يحصى ولا كيال ولا قيمة ولا بصيرة إلا الحراف[1] على الظن والهوى !! فهل لهذا مدة أو انصرام ؟! أو يعرف ميقات هذا وغايته ؟! فانظر رحمك الله فيما كتبت إليك به ، فإن يكون الذى عبت من هذا ونقمت عيباً أو نقما تبصر وجهه فانق الله وردّ الأمور عن الجور والعدوان إلى قصد السبيل ، فإنه خير لك فى المعاد وأوضح لعذرك وأوفق للحق معك . واعلم أن الوهن والتقصير وتألف الناس على ما لا يوافق الحق لا يزيد فى الرزق ولا يمد فى العمر ولا يزيد لأهله إلا مقتاً ووهناً وخسارًا . وإنى لخائف إن لم تقبلوا الذى ساق الله إليكم بشكر وتأخذوه بقوة وتمضوا فيه لأمر الله وتعملوا فيه بفرائض الله ، أن تكون عاقبة ترك ما تركتم وتضييع ما ضيعتم منه ووهن وهنتم منه ، دلا وصغارًا ، وأن يكون الذى نقمت وعبت ليس بعيب وهو لكم واسع فى الدين ، فاكتبوا إلينا ببيان توسيعه فى كتاب الله وسنّة نبيّه وسنن المسلمين قبلنا ، فإنه يوطأ ما أثرنا بأعقابنا كما وطئنا عن القوم الذين خلوا قبلنا ما أثروا لنا بأعقابهم .

واعلم أن الذى كان مما كتبت إليك به ونقمت وعبت ردّ عنا هداة المسلمين من اليمن وخراسان وغيرهم وحولهم ان أنكروا ما لا يعرفون ، والذى أنكروا إن شاء الله منكر . فإن عرفت صوابه ووثقت من نفسك ومن أتباعك ووزرائك بالاستقامة عليه ، فالتوبة خير لنا ولكم من الإصرار على الذنوب والمضى على القبيح ، والله يحب التوابين ويحب المتطهرين .

(١) الحراف : المعاملة .

وإن استقام على المسير معك فى الأرض على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فابدءوا بمن معكم ممن تعرفون خطأه وسوء سيرته من سائر وقاعد[1] ، فاعملوا فيه بالصلاح ومراجعة الحق وترك الباطل . وإياك أن تكثر بمن يشين ولا يزين ، ويفسد ولا يصلح [٣٣٠] فإنهم ان يغفوا عنك من الله شيئاً وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولى المتقين .

نسأل الله أن يتولانا وإياك بما تولى به المتقين ، وأن يردنا وإياكم إلى الحق وأهل الحق ، ويجمعنا وإياك عليه ويهدينا وإياك لما اختلف فيه من الحق بإذنه ، إن الله رءوف رحيم .

فإذا استعفتم أنفسكم ومن معكم واستقامت أموركم على ما مضى عليه من كان قبلكم من أسلافكم ، واستقام على المسير مبارك بن جعفر ، وسليمان بن عثمان ، والحكم بن بشير ، ومسعدة بن تميم ، والأزهر بن على ، وعلى بن عزرة ، وجعفر بن زياد ، وعبد الله بن أبى قيس ، وعبد الله ابن نافع ، ورايس بن يزيد ، وأبو مالك بن هزبر ، والأشعث بن محمد ، والأزهر بن عبد الملك ، وعبد العزيز بن عبد الرحمن ، وضرباؤهم من المسلمين فاكتب إلينا فيأتيك مَنْ أحببت منا وكرامة لك ونعم عين ،

---

(١) السائر والقاعد : السائر الذى يلجأ إلى السيف للجهاد ، والقاعد الذى لايلجأ إلى السيف

فإن عرفتم حقه ورفضتم به ، فكيف تدعون الناس إلى الحق وأنتم تاركون ! ! وإن كره النفر الذين سميت لك فى الكتاب السير فنحن أضعف عنه وأبعد داراً وأكثر دينا ، وأشد حاجةً إلى المقام فى صنعتنا ومعايشنا ، ولو خلونا ما سرنا إلا معهم وإن عرفنا فضله ، لأنا نرهب تغيّر الناس وشرورهم فذلك الذى يردعنا عن المسير وإن كنا عنه ضعفاء ، عافانا الله وإياك والسلام عليك ورحمة الله وبركاته .

(٦)

سيرة من أبي المؤثر الصلت بن خميس[١]
إلى
أبي جابر محمد بن جعفر[٢]

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليك، أما بعد فإنا نحمد إليك الله الذي لم يزل فضله علينا عظيما، وإنعامه علينا قديماً. يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، الرحيم الغفور، يقضي الحق، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور.

فنحن نحمد الله عَلَى النعم السابغة، والحجة البالغة، والبلاء المحمود عند الخاص والعام. من نعمه العظام، وآلائه الجسام التي منّ بها على عباده في تقرير قلوبهم بربوبيته، وأخذ ميثاقهم بمعرفته، وإنزاله عليهم كتاباً فيه الشفاء لما في الصدور لما يمرضها من مشبهات الأمور، فلم يدع لهم ولا لشيء من خلقه حاجة إلى ما سواه، واستغنى وكان الله غنيًّا حميداً.

---

(١) أبو المؤثر الصلت بن خميس الخروصي البهلوي: من علماء وفقهاء عمان البارزين في القرن الثالث الهجري، وكان من أجل فقهاء عمان وينتسب إلى بهلا في عمان. وقد أدرك إمامة المهنا بن جيفر، والصلت بن مالك الخروصي. وعاصر راشدا وموسى. وقد اشتهر أيضا في العلم والفقه. من ولده الشيخ أبو محمد عبد الله بن محمد بن أبي المؤثر الذي قتل في وقعة الغشب.

(٢) أبو جابر محمد بن جعفر: هو العلامة الفقيه أبو جابر محمد بن جعفر الأزكوي صاحب الجامع الشهير في عمان بجامع ابن جعفر. (انظر: السيابي السائلي: أصدق المناهج في تمييز الأباضية من الخوارج. ص٥١).

ولعمرى إنهم ليرون الدلالات والعلامات الظاهرات فى خلقهم وما يعاينون من ملكوت السموات والأرض والصنع العجيب المتقن الدال على صانع [٣٣١] له . ولكنهم فتحوا على أنفسهم أبواب المعاصى وسهلوا لها سبيل الشهوات وغلبة الهوى على قلوبهم ، واستحوذ عليهم الشيطان ، وكذلك يطبع الله على قلوب المعتدين .

فالمجب لمخلوق يزعم أن الله سبحانه يخفى على عباده وهو يرى أثر الصنع فى نفسه ، وتركيباً بتمييزه وعقله ، وتأليفاً يبطل حجته . ولعمرى لو تذكروا فى هذه الأمور الصغار لعاينوا من أثر التركيب والتدبير الظاهر ووجود الأشياء مخلوقة قبل أن تكون وتحويلها من صنعة إلى صنعة ، وصنعة إلى صنعة فدلهم ذلك على الصانع لها وأنه لا يخلو شىء منها من أن يكون فيه أثر تدبير يشهد على أن له خالقاً مدبّراً ، وتأليف وتقدير هذا إلى واحد حكيم .

أما بعد فإنى سأذكر لك أمراً فلا يكن فى صدرك حرج منه ولا تقعد به من القصد ولا يستخفنك الذين لا يوقنون . قال الله : (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه الله يجتبى إليه من يشاء ويهدى إليه من ينيب)[1] . وقال : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون . واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة

(١) سورة الشورى : آية ١٣ .

الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبيّن الله لكم آياته لعلكم تهتدون . ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون . ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البيّنات وأولئك لهم عذاب عظيم)[1] .

وقال : (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن لله ما فى السموات وما فى الأرض وكان الله غنيًّا حميداً)[2] . وقد دعا ربنا فأسمع وأنذر ، فأفزع وبشر ، فأطمع ووعظ ، فأبلغ وأنعم ، فأوسع وشرع ، فبصّر وبيّن فيسّر ، فلم يكن للعاصى على الله حجة ، ولم تكن لمطيع على الله منة ، بل لله الحجة على من عصى والمنة على من أطاعه والله عليم بالمتقين .

وإنكم قد تفرقتم بعد الألفة وأنكرتم من بعد المعرفة ، وأغفلتم كتاب الله ونبذتموه على أهوائكم فأنتم فى ذلك تترددون وفى غمرة ساهون ، ونسيتم حظًّا مما ذكرتم به واقتصرتم عما أمرتم به . وقد عهد الله إلى المؤمنين فأخذ منهم ميثاقاً [٣٣٢] غليظاً على حق تقاته والألفة على طاعته والقيام بحقه والاعتصام بحبله والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وأداء الأمانة إلى أهلها ، والحكم بين الناس بالعدل ، فبذلك كانوا أولياءه ودخلوا فى محبته لما أقاموا حقوق

---

(١) سورة آل عمران : الآيات ١٠٢ـ١٠٥ .
(٢) سورة النساء : آية ١٣١ .

الله وحفظوا حدوده ، لا بحسب ولا بنسب ولا برجال ولا بمال . وقد قال الله ردًا على من ادعى القربة للنجاة من عذابه بكثرة الأموال والأولاد فقال : (وما أموالكم ولا أولادكم بالتى تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحاً فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم فى الغرفات آمنون)[1] . فقد تركتم ما أمركم الله به ، وركبتم ما نهى الله عنه ، ونكثتم عن الحق وأعرضتم عن سبيل الله ، وغفلتم الآخرة ، وركنتم إلى الدنيا ، وشاركتم فى طلبها ، تتبعون أهواءكم وتزينون آراءكم ، نبذتم كتاب الله وراء ظهوركم واشتريتم بعهد الله ثمناً قليلا فبئس ما تشترون ، وعمدتم إلى آثار المسلمين فطمستموها وإلى الأمور فألبستموها ، وفرحتم بما أوتيتم فلججتم فى طغيانكم تعمهون . تمنون على الله بإسلامكم وتمنون على المسلمين بأحكامكم ، عمدتم إلى صدقات الفقراء فاستأثرتم بها دونهم ، وقال الله : (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم)[2] . ففرضها الله لثمانية أسهم فرددتموها إلى سهم واحد . وعمدتم إلى فلج[3] من مال الله فاقتطعتموه لأنفسكم وغلبتم عليه .

---

(١) سورة سبأ : آية ٣٧ .

(٢) سورة التوبة : آية ٦٠ .

(٣) الفلج : معناه الأرض الزراعية أو الأرض التى يوجد فيها الفلج أو الأفلاج وهى القنوات المائية التى تروى الأرض .

وقد بلغنا عن النبي ﷺ أنه لعن ثلاثة : « الزايد فى كتاب الله ومانع المسلمين حقوقهم والمستأثر بالفيء » .

وبلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله ، أنه بعث عمار بن ياسر رحمه الله ، عاملا على الكوفة وبعث معه عبد الله بن مسعود يعلم الناس أمر دينهم ، وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الأرض ، ففرض لهم فريضة قاسطة وقال : إنى أنزلكم ونفسى من مال الله كوكيل اليتيم . قال الله : (ومن كان غنيًّا فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف)[١] .

فلا بكتاب الله حكمتم ولا بسنّة نبيّه اقتديتم ولا بآثار أئمة المسلمين أخذتم . ومن يرغب [٣٣٣] عن كتاب الله وسنّة نبيّه وآثار أئمة المسلمين فقد سفه نفسه وقد حكم بغير ما أنزل الله ، وقال الله : (ومَن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)[٢] و (الظالمون)[٣] و (الفاسقون)[٤] . وقد قال الله : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم)[٥] . وهم الأئمة والفقهاء فى الدين الذين يقضون بالحق وبه يعدلون . فمن طاعة الله الإيمان به والحكم بكتابه ، ومن طاعة رسوله التسليم لأمره والعمل بسنّته ، وقد قال الله : (وَمَن يعص الله ورسوله ويتعدّ حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين)[٦] .

(١) سورة النساء : آية ٦ .
(٢) سورة المائدة : آية ٤٤ .
(٣) سورة المائدة : آية ٤٥ .
(٤) سورة المائدة : آية ٤٧ .
(٥) سورة النساء : آية ٥٩ .
(٦) سورة النساء : آية ١٤ .

ومن طاعة المؤمنين أن يجابوا إلى ما دعوا إلى الحق ويجامعوا عليه ويتبع سبيلهم . وقال الله : (وَمن يشاقق الرسول من بعد ما تبيّن له الهدى وَيتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وَساءت مصيراً)[١] .

وقد وصف الله المؤمنين بأعمال لا نراكم عليها ولا بها ، فقال الله : (الذين إن مكّناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وَآتَوُا الزكاة وَأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور)[٢] .

وقال : (وَالمؤمنون وَالمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وَينهون عن المنكر وَيقيمون الصلاة وَيؤتون الزكاة وَيطيعون الله وَرسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم)[٣] .

فهذا وصف الله المؤمنين به وما به أمرهم ، وإليه دعاهم ، وفيه رغبهم وعليه حضهم ، ليدخلهم فى رحمة منه وَفضل وَيهديهم إليه صراطاً مستقيما . ثم بيّن ثوابهم وَما أعدّ لهم على ذلك فقال : (وَعد الله المؤمنين وَالمؤمنات جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيّبة فى جنات عدن وَرضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم)[٤] .

ثم أنتم هؤلاء تسمون بهم ولا تتبعون سبيلهم ولا تسلكون منهاجهم ولا تعملون بأعمالهم ، ورضيتم بالحياة الدنيا ، ودعيتم فيها باتفاق على ذمها

---

(١) سورة النساء : آية ١١٥ .
(٢) سورة الحج : آية ٤١ .
(٣) سورة التوبة : آية ٧١ . وقد قنا بكتابة ماسقط من الآية فى المخطوطة .
(٤) سورة التوبة : آية ٧٢ .

ويقين منكم على تصرمها[١] وأنتم تمدون إليها بأبصاركم فتحترشونها[٢] بأظفاركم، تسارعون فيها إلى الحظوظ الوافرة وتأتونها من باب الآخرة، تتعلمون لغير العمل، وتتخشعون لغير العبادة، وتستغشون بالثياب على قلوب الذئاب، تتصنعون بالعلم لتباهوا [٣٣٤] به العلماء وتؤاكلوا به الأغنياء، وتستخدمون به الفقراء، وقد بلغنا عن النبي ﷺ أنه قال: «من تعلم ليباهي به العلماء ويماري به السفهاء وليصرف وجوه الناس إليه فليتبوأ مقعده من النار».

تميلون مع من مالت الدنيا معه فتزكون أمره وترفعون ذكره وتصوبون خطأه وتحملون عطاءه، وقد كان بالأمس خليعاً تبرءون منه وتحلون دمه وتظهرون شتمه، ثم عاد لكم إماماً وعاد ما كنتم تستحلون منه حراماً، وعاد لكم إماماً مطاعاً وعدتم له أتباعاً لما نلتم من الدنيا سبباً وأقامكم على الناس خطباء بلا توبة منه من الذنب الذى فارقتموه، ولا رجعة منه إلى الحق الذى دعوتموه إليه، فاتخذتم جنة لدنياكم تبتغون به المآكل والمراتب والرياسات فى الأمر والنهى، ولبستم الحق بالباطل وكتمتم الحق وأنتم تعلمون. وليكم من كانت الدنيا عنده، وعدوكم من كانت عليه لا غير ذلك، زهاد بالخدع نساك للطمع، وبرأ الله المؤمنين من ذلك ووصف المنافقين فقال: (ومن الناس من يقول آمنّا بالله

---

(١) التصرم: التقطع.

(٢) احترش الشيء: جمعه. اكتسبه. كتبت فى المخطوطة: «فتحترشونها».

وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين . يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون)[١] .

وقال : (إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعاً . الذين يتربصون بكم فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا)[٢] .

ثم قال : (إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا . مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا)[٣] .

وقال : (المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسيهم إن المنافقين هم الفاسقون)[٤] .

فمن أمر بترك المعروف فقد أمر بالمنكر ومن أمر بالمنكر [٣٣٥] فقد عمل به ومن عمل به فقد كفر . ثم بين ثوابهم وما أعدّ لهم فقال :

---

(١) سورة البقرة : الآيتان ٨ـ٩ . وقد صوبنا بعض الأخطاء القرآنية التى وردت فى المخطوطة .

(٢) سورة النساء : الآيتان ١٤٠ـ١٤١ .

(٣) سورة النساء : الآيتان ١٤٢ـ١٤٣ .

(٤) سورة التوبة : آية ٦٧ .

(وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم خالدين فيها هي حسبهم ولعنهم الله ولهم عذاب مقيم)[١] .

فهذه صفة المنافقين ، لا نراكم خارجين منها ولا تاركين لها ولا مبعدين من كان عليها ، فالله يقضي بالحق بيننا وبينكم يوم القيامة وهو خير الفاصلين .

أما بعد فإن الأخبار فيك تطول ، والأحاديث فيك تعول ، والقول فيك يتسع ، والأمر فيك يرتفع إلا أنا نضرب على الأكثر ونكتفي بالأيسر ، لعلنا نرى منك توبة وإنابة أو رجعة إلى الحق واعلم بأن الله سائل عما أنت قائله ومُوقفك عما أنت فاعله ، وقد قال قولا غير غائب وأقسم قسما غير حانث . قال : (فوربك لنسألنّهم أجمعين . عما كانوا يعملون)[٢] . و (إنا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم وكل شيء أحصيناه في إمام مبين)[٣] .

فأما ما قدموا من عمل وأما آثارهم فهو ما أثروا من سنّة يقتدى بها من بعدهم ، فمن أثر خيراً فله أجر ذلك وأجر من عمل به ، ومن أثر شراً فعليه وزر ذلك ووزر من عمل به ، وهو قوله : (يُنبّأُ الإنسانُ يومئذ بما قدّم وأخّر)[٤] . فهو ما قدّم من عمل وأخّر من سنّة يقتدى بها من بعده ، فقد شرعت من الدين ما لم يأذن به الله وينزل به سلطاناً ،

(١) سورة التوبة : آية ٦٨ .
(٢) سورة الحجر : الآيتان ٩٢ـ٩٣ .
(٣) سورة يس : آية ١٢ .
(٤) سورة القيامة : آية ١٣ .

ومن ذلك أن عزّان بن الهزبر[١] لما جمع الناس ليشترى[٢] عليهم فى محاربة الأجناد لما ساروا ، كنتَ أنت المجيب له فقلتَ له فى المأثور عن العلماء أن الحرب إذا لم يرج نفعها تركت لئلا يغرى بالأراذل والضعاف ، وأن هؤلاء القوم لا يطلبون ثأراً ولا دماً ويطلبون المال ، فيلى ذلك غيرك ولا تدخل أنت فيه واعتزل عنهم فإذا انصرفوا ، فارجع إلى مكانك .

فهذا هو الإفك المبين والبهتان العظيم ، فأى المسلمين أثر الذى رويته !! وأى المسلمين أشار بالرأى الذى رأيته !! كبر مقتاً عند الله أن يشار على إمام قد قطع الشرا فى سبيل الله وباع لله نفسه على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فيشار عليه بترك حقوق الله ويقولى عن حرب عدوه ويضيع إمامته ويدع رعيته التى قد لزمته ذمتهم ووجبت عليه حمايتهم !!!

وقد بلغنا عن النبى ﷺ أنه لما أراد الخروج إلى بدر الصغرى ، اشتد ذلك على أصحابه وكرهوا الخروج [٣٣٦] معه وطلبوا إليه أن يكف عن الخروج فى عامه ذلك لما خافوا من كثرة الناس وشدة البأس ، فقال النبى ﷺ : لأخرجن إليهم ولو بنفسى وحدى ، وما قال ذلك إلا أنه يفعل . فخرج النبى ﷺ ومعه ناس قليل ، فأثنى الله عليهم ثناءً حسنا ، وقال : (الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل . فانقلبوا

---

(١) عزان بن الهزبر : من علماء عمان فى القرن الثالث الهجرى ، كان معاصرا لأبى المؤثر صاحب هذه السيرة ، وشارك فى بيعة الإمام عزان بن تميم الخروصى فى سنة ٢٧٧ هـ .

(٢) من الشراء فى سبيل الله أو الجهاد فى سبيل الله .

بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم)[١] . وسمى الله الذين خذلوهم شيطانا ، فقال : (إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين)[٢] . وأنت تأمر بالخذلان وترك الجهاد فى سبيل الله وتخذل المسلمين عن حرب عدوهم ! ! فنعوذ بالله أن نكون من شيعة الشيطان وحزبه .

وبلغنا عن أبى بكر رحمة الله عليه لما بعث جيش أسامة بن زيد ، قال له المسلمون : لو حبست جيش أسامة بن زيد تقوى به فيما قِبلك فإن المسلمين اليوم قليل والإسلام ضعيف ! ! فقال أبو بكر رحمة الله عليه : « إن جيشا أمر النبى بإنفاذه لأنفذنه ولو أكلتنى السباع بالمدينة » . فبعث أبو بكر رحمة الله عليه الجيش إلى الشام ولم ينظر فى قولهم ، وقد علمنا أن السباع لا تصل إلى أبى بكر حتى لا يبقى فى المدينة أرملة ولا ضعيف .

وقد وصف الله المؤمنين الذين يقاتلون فى سبيل الله وأخبر عنهم أنهم يَقتلون ويُقتلون ، فقال : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنّة يقاتلون فى سبيل الله فيَقْتلون ويُقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم)[٣] .

---

(١) سورة آل عمران : الآيتان ١٧٣ـ١٧٤ .
(٢) سورة آل عمران : آية ١٧٥ .
(٣) سورة التوبة : آية ١١١ .

فإن كان لا يقاتل أحد حتى يعلم أنه غالب وأن الأمر له لم يقاتل أحد أبدا . وقد بلغنا عن النبى صلى الله عليه أنه سار إلى حُنين فى اثنى عشر ألفا فأعجبتهم كثرتهم ، فظنوا أن الأمر لهم ، وكان عدوّهم على الثلث منهم ، فما نفعتهم كثرتهم ولا قدروا منعا لأنفسهم ، وأخطأ ظنهم ، فضاقت عليهم الأرض بما رحبت ثم ولوا مدبرين[1] .

فالمسلمون يقاتلون فى سبيل الله فيَقتلون ويُقتلون والأرض لله يورثها من يشاء من عباده ، والعاقبة للمتقين . وقد بلغنا عن النبى ﷺ [٣٣٧] أنه بعث المنذر بن عمر فى سبعة وعشرين رجلا إلى بنى عامر ، فلما ساروا بعض الطريق تخلف أربعة منهم لأمر عرض لهم ، ومضى القوم وهم ثلاثة وعشرون رجلا فلقيهم عدوهم فقاتلوهم حتى قتلوا جميعا . وأقبل الأربعة الذين كانوا تخلفوا فى آثار أصحابهم وإذا هم بهم قد قتلوا على الماء جميعا ، فتشاور القوم فيما بينهم ، فقال بعضهم نرجع إلى النبى ﷺ فنخبره بخبر أصحابنا ، وقال واحد منهم : لكنى أتغذى من غذاء أصحابى ، فرجع ثلاثة منهم إلى نبيّهم ، ومضى الرجل بنفسه وحده إلى القوم فلم يزل يقاتلهم حتى قتلوه . فما قولك فى هؤلاء القوم القليل الذين ساروا إلى قبيلة من قبائل العرب ؟ ! وما قولك فى هذا الرجل الذى قاتل بنفسه حتى قتل ؟ ! وقد كان النبى ﷺ يبعث القليل إلى الكثير ، وكذلك فعل المسلمون من بعده . وقد أثنى الله على الفئة الصالحة فقال : (كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين)[2] .

---

(١) أنزل الله تعالى فى يوم حنين: (لقد نصركم الله فى مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين) سورة التوبة: آية ٢٥

(٢) سورة البقرة : آية ٢٤٩ .

ومن ذلك تقول إنما كان الجهاد فريضة على النبى وأصحابه وليس هو اليوم على الناس فريضة وإنما هو نافلة فمن شاء قاتل ومن شاء ترك !! فيا سبحان الله وبحمده !! قال الله : (كُتب عليكم القتال وَهو كُرْهٌ لكم وَعسى أن تكرهوا شيئاً وَهو خير لكم وَعسى أن تحبوا شيئاً وَهو شر لكم وَالله يعلم وَأنتم لا تعلمون)[1] . وقال : (كُتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون)[2] .

فإن كان الجهاد إنما كان فريضة على النبى وأصحابه وهو اليوم نافلة ، من شاء قاتل ومن شاء ترك ، كذلك الصلاة والصيام إنما كانا فريضة على النبى وأصحابه وإنما هما اليوم نافلة فمن شاء صام ومن شاء ترك على قولك !! بل الصلاة والصيام والجهاد فريضة كان على النبى وأصحابه ، ثم هو اليوم فريضة على الناس من بعده إلى يوم القيامة فى كتاب الله وسنّة نبيّه ، وقد قال فى كتابه : (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يُسلمون فإن تطيعوا يؤتكم الله أجراً حسناً وإن تتولوا كما توليتم من قبل يعذبكم عذاباً أليماً)[3] .

فقد أجمع المسلمون لا نعلم اختلافا ، أن الداعى لهم أبو بكر دعاهم من بعد النبى صلى [٣٣٨] الله عليه وسلم ، فكيف يعذبهم عذاباً أليماً أن تولوا

---

(١) سورة البقرة : آية ٢١٦ .
(٢) سورة البقرة : آية ١٨٣ .
(٣) سورة الفتح : آية ١٦ .

عن النافلة وأن الله لم يكن يعذب أحداً على النافلة وإنما يعذب على الفرائض إذا ضيعت ولم يقم بحقها . فهذا قول الله فى كتابه الذى أنزل على نبيّه واقتدى به المسلمون من بعده . إن الجهاد على الناس جميعاً إلا من عذره الله ، وأنت تقول ليس هو على الناس فريضة وإنما هو نافلة .

وبلغنا عن النبى ﷺ أنه قال : « لو اجتمعت الأمة على ترك ثلاث لكفروا ، ترك الصلاة فى الجماعة والخروج على الجنائز والجهاد فى سبيل الله » . وأنت لاتدرى أن تصلى فى جماعة ولا تخرج على جنازة ثم عدت تخذل الناس عن الجهاد فما أرى مثلك إلا كما روى عن عيسى بن مريم ﷺ أنه قال : « يا علماء السوء لا دخلتم الجنة ولا تركتم الناس يدخلونها » .

ومن ذلك أن تزكى أمرك وتنصب رأيك دينا وتحكم برأيك فى الفروج[1] والدماء[2] والأموال[3] ، فقلت لرجل وصل إليك فسألك عن رجل قال لامرأته أنت طالق سبعين ولم يُرد بذلك طلاقا وإنما أراد أن يغمها ويهددها ، فرويت عن موسى[4] أنها إن صدقته وسعها المقام معه . فنعيذ موسى بالله أن يقول هذا وإنما قال موسى رحمه الله

(١) الفروج : مايتعلق بالزواج والطلاق وحدود الزنا .

(٢) الدماء والدما : الحدود والقصاص .

(٣) الأموال : الزكاة والجزية والخراج والضرائب .

(٤) موسى : هو موسى بن أبى جابر الأزكوى الذى توفى سنة ١٨١ هـ وهو المعروف بأبى على .

فى رجل جرى بينه وبين امرأته كلام فقال أنت طالق ثلاثا ثم قال إنما عنيت للبقة والوسادة ، فقال أبو على[١] رحمه الله إن صدّقته وسعها المقام معه وإن حاكمته حكم عليه .

وقال غيره من المسلمين لا يقبل منه ذلك ولا تقيم معه . وقال محمد بن محبوب[٢] رحمه الله إن كان ثقة مع الناس ومعها وصدقته على ذلك وسعها المقام معه وذلك إذا كان ثقة مع الناس ومعها ، وإن حاكمته حكم عليه بالطلاق وإنما هذا إذا عنى إلى غيرها ، وأما إذا قصد إليها بالطلاق ثم قال لم أنو بذلك طلاقا وإنما أردت أن أغمها وأهدّها بالطلاق ، وقع عليها ، وهكذا قال المسلمون إذا قصد إليها بالطلاق .

وقال أبو على رحمه الله فى رجل قال لامرأته : أنت طالق إن لم .. وأراد أن يستثنى فلم يصل إلى الاستثناء إنها تطلق ، هكذا قال أبو على رحمه الله وقد أراد أن يستثنى ، فلم يقبل أبو على ذلك ، إلا أنه قال : لو عنى هذا فى الحكم لكعناه[٣] ولم نقل إنه جائز ولم نقف .

وقلت فى رجل طلق امرأته ثم أراد أن يرجع إليها فأنكرته الدخول بها وقالت إنه لم [٣٣٩] يكن جاز بها ، وقال الرجل إنه جاز بها ليرجع إليها ، فقلت لهم ينظرنها النساء فإن كانت ثيباً فالقول قول الرجل

---

(١) أبو على : هو موسى بن أبى جابر الأزكوى .

(٢) محمد بن محبوب : من علماء عمان وفقهائها . توفى فى القرن الثالث الهجرى سنة ٢٦٠ هـ .

(٣) لكع الرجل : أسمعه ما لا يجمل . وكتب فى المخطوطة « لكعنا عنه » .

وله الرجعة عليها وإن كانت بكراً فالقول قول المرأة وليس له عليها رجعة .
فيا سبحان الله وبحمده ما أكثر غلطك وأعظم فرطه ! ! وقد يقال إن المرأة ربما وثبت الوثبة فذهبت عذرتها وتصير ثيباً ، وربما قد ذهبت عذرتها من طول التعزّب[1] ، وعضى ربما قد وقع عليها رجل فاستكرهها فافتضها ثم تزوج بعد ذلك ، فما تقول إن ادعت هذه المرأة الدخول بها وقد طلقها زوجها ، أعليه نصف صداقها لأنه قال لم يدخل بها ولم يرخ عليها ستراً ولم يغلق عليها باباً ، وقالت المرأة إنه دخل بها ، ونظرتها النساء فوجدنها ثيباً ؟! تحكم على الرجل بالصداق تاماً لها عَلَى قول النساء ! ! فما قال أحد من المسلمين فيما سمعنا ولا يجوز لها أن ترى فرجها أحداً ولا يجوز لأحد أن ينظر إلى فرج امرأة . وقد يروى عن النبي ﷺ أنه قال : « الناظر والمنظور إليه فى النار » وأنت تأمر أن ترى فرجها النساء وأجزت للنساء أن ينظرن إلى فرجها فهذا حكمك فى الفروج .

ومن ذلك أن الميت يموت ويخلف ورثة يقامى وعليه دين وأحضرك أصحاب الحقوق البيّنات فتقيم وكيلا من أصحابك يسمعك الشهادة على الميت ، وأولياؤه حاضرون[2] فى البلد لا ترسل إليهم فيحضرون سماع البينة عَلَى صاحبهم ويدفعون عن يقاماهم لعل معهم معرفة بهذه الحقوق التى على صاحبهم أنه قد زالت عنه بوجه من الوجوه . وقد كنا نرى المسلمين فى مثل ذلك يرسلون إلى أولياء اليقامى فيحضرون سماع البينة عَلَى صاحبهم ويدفعون عن يقاماهم بما يعلمون . وأنت تقيم وكيلا من أصحابك لعله

(١) تعزب : قضى فى العزوبة زمنا .
(٢) كتب فى المخطوطة : « محاضرون » .

لا يعرف مَنْ هذا الميت ولا يدرى من هو ولا من أين هو ، فلم نر ولا سمعنا أن أحداً من المسلمين فعل ذلك فتحكم فى الأموال والفروج برأيك ، ثم تقوم على المنبر فتقول مَنْ خطّأ رأينا وعاب أمرنا اللهم افعل فيه وافعل ! ! تدعو عليه وتبتهل وتصوب رأيك وتزكى أمرك .

وقد بلغنا عن النبى ﷺ أنه قال : « ثلاث مهلكات : شُحٌّ مطاع وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه » .

وقد بلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله أنه حكم بحكم فقال له رجل : وفقت يا أمير المؤمنين أو كما قال له ، ثم إن عمر عاد فحكم بحكم آخر ، وأعاد عليه الرجل المقالة الأولى ، فأقبل إليه عمر وهو مغضب [٣٤٠] فقال : أنا لا أدرى انى وفقت .

وقال الله : (ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون . متاع قليل ولهم عذاب أليم)[١] .

وبلغنا عن أبى عبيدة[٢] رحمه الله أنه قيل له[٣] إن أهل عُمان

---

(١) سورة النحل : الآيتان ١١٦ـ١١٧ .

(٢) أبو عبيدة : هو أبو عبيدة مسلم بن أبى كريمة التميمى بالولاء ، البصرى . كان من التابعين وأخذ أكثر ماأخذ من العلم والفقه عن أبى الشعثاء جابر بن زيد . كذلك روى عن كثير من الصحابة رضوان الله عليهم مثل السيدة عائشة أم المؤمنين ، وعبد الله بن العباس ، وأنس بن مالك وأبى هريرة. ويعتبر بعض العلماء الأباضية المعاصرين فى عمان أن الحلقة الأولى فى سلسلة المذهب الأباضى ، الصحابى الجليل عبد الله بن العباس ، والحلقة الثانية أبو الشعثاء جابر بن زيد ، أما الحلقة الثالثة فهو الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبى كريمة التابعى (انظر : محمد على دبوز: المغرب الكبير ج٣ ص١٥٠ـ١٥٣ ، والدكتور عوض خليفات: نشأة الحركة الأباضية ص١٠٣ـ١٢٦ ، والسيابى السمائلى : إزالة الوعثاء عن أتباع أبو الشعثاء ص ٣٣ـ٣٩ ، سيدة كاشف : عمان فى فجر الإسلام ص٥٨ـ٦٦) .

(٣) كتبت فى المخطوطة : « قال له » .

يفتون بالرأى ! ! فقال أبو عبيدة ما نجوا من الفروج والدماء .

ومن ذلك أن رجلا وامرأة تحاكما إليك فادعت المرأة حقاً لبنيها على الرجل فأنكر الرجل ، فنزلت إلى يمينه فحملت عليه اليمين وجبرته على ذلك . ثم إن الرجل ادعى حقًّا لنفسه من دين على المرأة من غير الحق الذى ادعته لبنيها فأنكرته المرأة فنزل إلى يمينها إما أن تحلف وإما أن يحلف هو ، فمنعته عن ذلك ودفعته عن اليمين لموضعها منكم وقربتها إليكم .

وقد قال الله : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً)(١) .

وقال : (يا داود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب)(٢) .

وقال : (ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلا . إذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً)(٣) .

وبلغنا عن أبىّ بن كعب(٤) رحمه الله أن عمر بن الخطاب رحمه الله

---

(١) سورة النساء : آية ٥٨ .

(٢) سورة ص : آية ٢٦ .

(٣) سورة الإسراء : الآيتان ٧٤ـ٧٥ .

(٤) أبى بن كعب : كان حبرا من أحبار اليهود وسبق أباه ، كعب الأحبار ، فى إعلان إسلامه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من أجلاء الصحابة. أما أبوه كعب الأحبار فقد أسلم فى زمن عثمان بن عفان .

خاصم رجلا إليه ، فلما دخل إلى أبيّ ، طرح أبيّ إلى عمر الوسادة ليقعد عليها ، فقال عمر : هذا أول جورك ، وقعد فى موضع الخصم ، فنزل الرجل إلى يمين عمر ، فحمل أبيّ على عمر اليمين ، فحلفه ومضى عمر فى اليمين .

وبلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله أنه لما أراد أن يحدّ قدامة فى الخمر ، وكان أخا لامرأته وكان خال بنيه ، فقال له بنوه : يا أبانا أتحد خالنا ؟ ! فقال عمر : يا بنيّ إما أن يحدّ وإما أن يكفر أبوكم .

وقد استحلّ المسلمون قتل عثمان بن عفان لما طلبوا الإنصاف من صاحبه فمنعهم فقتلوه واستحلوا دمه .

ومن ذلك أن السرايا يخرجون فى طلب المحدثين فيأتون بالأسارى فتعمدون إلى الأسارى ، من كان فيهم من ناسكم خليتم سبيله ومن كان من غيركم أطلتم حبسه وشددتم عليه . وقال الله : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين بالقسط [٣٤١] شهداء لله ولو علَى أنفسكم أو الوالدين والأقربين)[١] .

وقال : (لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان)[٢] .

وبلغنا أن النبى ﷺ لما فك أسارى بدر وأخذ منهم الفداء ولم يضرب رقابهم ، نزل عليه من الله التهديد بالعذاب الشديد فقال :

---

(١) سورة النساء : آية ١٣٥ .

(٢) سورة المجادلة : آية ٢٢ .

(تريدون عرض الدنيا وَالله يريد الآخرة وَالله عزيز حكيم . لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم)[١] .

وقد أمر عمر بن الخطاب رحمه الله أن يقتل ابنه عبد الله بقتله المرزبان ، وهكذا حُكم المسلمين . ومن ذلك أن ذا المال اليسار يأتى إليكم فيدعى حقا إلى الفقير فتقبلون قوله وتقربون مكانه وتحيزونه إلى مطلبه ، ويأتى إليكم الفقير فيدعى حقا إلى الغنى فتعرضون عنه وتردونه . وقال الله : (إن يكُن غنيًّا أو فقيراً فالله أَوْلى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وَإن تَلْوُوا أو تُعْرِضوا فإنّ الله كان بما تعملون خبيراً)[٢] .

وبلغنا عن أبى بكر الصديق رحمه الله أنه لما وَلى الأمر خطب الناس فقال : « يا أيها الناس إنى وليتكم ولست بخيركم فالقوى عندى ضعيف حتى آخذ له الحق »[٣] .

ومن ذلك أنكم تقبلون الهدايا وتستعطون الناس وأنتم حكام عليهم . وقد أخبر الله عن قوم غضب عليهم ولعنهم فوصفهم بأعمالهم القبيحة فقال : (وَمَن يُرِد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً أُولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب

---

(١) سورة الأنفال : الآيتان ٦٧–٦٨ وقد لاحظنا بعض الأخطاء فى المخطوط فى كتابة هاتين الآيتين .

(٢) سورة النساء : آية ١٣٥ .

(٣) انظر خطبة أبى بكر الصديق فى تاريخ الأمم والملوك للطبرى فى حوادث سنة ١١ هـ .

عظيم . سماعون للكذب أكّالون للسحت)[1] . وهي الرشوة وقد يقال إن الهدايا للحكام من السحت .

وقد بلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله أنه كان بينه وبين صديق له مهاداة من قبل أن يلي أمر الناس ، فلما وَلي أمر الناس أهدى إليه صديقه هدية فردها عليه عمر ، فقال له صديقه : أظننت أني طمعت بسلطانك يا عمر ! ! قال له عمر رحمه الله : « لا ولكن حدث ما تعرف » .

وقد حرم المسلمون الهدايا على جميع الحكام . فاتق الله يا هذا ! ! واحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى ، وقد فلت الحياة الدنيا وعرضت للمحنة[2] ، ولن تؤتى من قلة معرفة ولا ضعف صفة ولكن [٣٤٢] أوتيت من الهوى يزيغ القلوب ويعمى الأبصار . وإني أحذرك يوماً لا تجزى نفس عن نفس شيئاً وَلا تقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون . فاقبل الحق ممن جاء به لا تعد[3] عيناك عنهم ولا تبغ وراء ذلك سبيلا . فإن الله لا يرضى إلا بالحق ولا يتولى إلا عليه ، والله حكم بيننا وبينكم يوم القيامة وإلى الله تصير الأمور . فلا يخرجنكم الغضب من الحق إلى الباطل إذا بلغتم عيوبكم . وقد بلغنا عن عمر بن الخطاب رحمه الله : « رحم الله امرأً أهدى إلينا عيوبنا والويل لنا يوم يخافنا الناس فلا يأمروننا بالحق » .

---

(١) سورة المائدة : الآيتان ٤١ ــ ٤٢ .
(٢) المحنة : الامتحان . مايمتحن به الإنسان من بلية .
(٣) عدا يعدو عدوا عن الأمر : تركه . صرفه .

وأنت فى مقام عظيم قد تطوقت بأمر جسيم ، فشاور المسلمين فى أمرك ولا تستغن برأيك عنهم . وقد أمر الله نبيّه بالمشورة ، فقال : (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظًّا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم وَاستغفر لهم وَشاورهم فى الأمر)[١] . ووصف الذين رضى أخلاقهم ، فقال : (وَالذين يجتنبون كبائر الإثم وَالفواحش وَإذا ما غضبوا هم يغفرون . وَالذين استجابوا لربهم وَأقاموا الصلاة وَأمرهم شورى بينهم وَمما رزقناهم ينفقون)[٢]

فهذه أخلاق الصالحين وأفعالهم فمن كان على سبيلهم فبهذا يعرف وبه يوصف ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين وسلم تسليما .

تمت السيرة المنسوبة إلى أبى المؤثر الصلت بن خميس رحمه الله .

---

(١) سورة آل عمران : آية ١٥٩ .

(٢) سورة الشورى : الآيتان ٣٧-٣٨ .

(٧)

سيرة محبوب بن الرحيل[١] إلى أهل عمان فى أمر هارون بن اليمان

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى من بلغه كتابى هذا سلام عليكم فإنى أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو وأوصيكم بتقوى الله العظيم فإنها وصيته إلى جميع خلقه ، بها أمرهم وعليها نبيّهم ، وبالتقوى نجا الناجون وفاز الفائزون ، والتقوى من الله بمكان ، فآثروها على ما سواها واعتصموا بها ، فإنها ليس بين التقوى وبين الكفر منزلة ، كذلك قال الله تبارك وتعالى : (ولقد وصّينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أنِ اتقوا الله وإن تكفروا فإن لله ما فى السموات وما فى الأرض)[٢] . فمن لم يكن متقياً كان كافراً فالزموا التقوى [٣٤٣] وتمسكوا بها وزينوها واعملوا بها تستوجبوا ثوابها

---

(١) محبوب بن الرحيل : أحد أئمة العلم فى عمان فى القرن الثانى الهجرى . عرف بكنيته الشائعة بأبى سفيان . وينتسب إلى قريش فهو محبوب بن الرحيل بن سيف بن هبيرة المخزومى القرشى . واشتهر هو وأبناؤه وأحفاده بالفضل والعلم والاشتراك فى مجريات الأمور فى عمان (انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص٦٤ وما بعدها ، والسيابى السمائلى : إزالة الوعثاء عن أتباع أبى الشعثاء ص٤٧ ، وسيدة كاشف : عمان فى فجر الإسلام ص٦٨) . وحين بويع الإمام غسان بن عبد الله اليحمدى (١٩٢–٢٠٨ هـ) كان فى أيامه جمة من العلماء واختلف فى تلك الأيام هرون بن اليمان الشعبى ومحبوب بن الرحيل فبين محبوب بدعة هرون وجماعته وأوضح ضلالتهم . (انظر : السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص٩٢) .

(٢) سورة النساء : آية ١٣١ .

فإن الله تبارك وتعالى يقول : (والعاقبة للمتقين)[١] . وقال : (وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين)[٢] . وقال : (ولنعم دار المتقين)[٣] . ثم لم تزل منزلتهم تسنى[٤] حتى قال : (إن المتقين فى جنات ونهر . فى مقعد صدق عند مليك مقتدر)[٥] .

فوهب الله لنا ولكم التقوى والعمل بها حتى نلقى الله بالإسلام على الوفاء والصدق منا ومنكم غير ناكثين ولا مغيِّرين ولا مبدلين ولا ناقضين ولا عن ذكر الله غافلين .

أما بعد عصمنا الله وإياكم من كل هلكة وسلمنا وإياكم من كل فتنة وبدعة وحدث وضلالة وعمى وشك وحيرة تورد أهلها النار برحمته ، إن ربى سميع الدعاء وهو القريب المجيب .

وصل إلىّ كتابكم بسلامتكم وسلامة من قبلكم فسرنى ذلك وحمدت الله على ما ابتلانا وأولانا ولكم ونسأله الشكر له والزيادة منه إنه أرحم الراحمين .

ذكرتم أنه وصل إليكم كتاب من هارون ذكر أشياء يزعم أنه فرق بها وكذب عليه فيها ، واحتجاجه فى الأمور التى خالف فيها فقهاؤكم وعلماؤكم ، وإنكم أحببتم منى فى ذلك بيان وقوة وردّ عليه وحجة ،

---

(١) سورة الأعراف : آية ١٢٨ .
(٢) سورة آل عمران : آية ١٣٣ .
(٣) سورة النحل : آية ٣٠ .
(٤) تسنى : تعلو .
(٥) سورة القمر : الآيتان ٥٤ـ٥٥ .

وذلك أمر يحق على لكم فاجعل الله بينى وبينكم من إخاء الإسلام والمودة فيه . وقد أحببت أن لا أدع ذلك فتغتمون أو ترون أن ذلك ضعفاً وقلة علم بما مضى عليه المسلمون .

وقد وصل إلىّ كتابه إليكم وقرأته وفهمت ما ذكر فيه إنى محدِث مبتدع مخالف للمسلمين تارك لقولهم وإنى أحكم على المسلمين ما لم يكن من قولهم فيسأله الله عن ذلك وأحاط به إن كان كاذباً . إن الله يعلم أينا المخالف المبتدع المحدث ، وإنى أسأل الله أن يبدى صفحة من خالف المسلمين وترك قولهم إلا أن يندم أو يرجع ويتوب . وأعوذ بالله من الكذب على المسلمين والخلاف لهم والقول بغير قولهم ، وأنا أستغفر الله وأتوب إليه من كل قول خالفتهم فيه أو تركت فيه آثارهم ، المخالف لهم غيرى ، فأسأل الله العافية والسلامة مما ابتلى به هارون ومن يقول بقوله .

إخوانى ! ! لو كان الأمر الذى حفظتم عن الفقهاء ورويتم عنهم لم يظهر ، ويعرفه المسلمون ، وقد حفظوا مثل الذى حفظتم ورووا مثل ما رويت ، لكان أجدر أن يكون لهارون فيه مقال ومدخل ، غير أنه بيّن ظاهر . وقد خالف المسلمين [٣٤٤] فيه سلف هارون الذى يقتدى بهم ويأخذ عنهم . وقد وجدت فى كتابه إليكم بتصديق ما نفى عن نفسه وزعم أنه مكذوب عليه . أفرأيتم[1] إن تفهمتم كتابه وتدبرتموه علمتم أنه قد صدق عليه وأن كتابه ينقض بعضه بعضاً .

---

(١) كتب فى المخطوطة « مارأيتم » .

ووجدت فى كتابه صفة التقوى وأن الله جعل تقواه طاعته فيما أمر به ونهى عنه ، ثم أثبت اسم التقوى لأهلها بوفائهم له بحقوقه وتسليمهم له الطاعة . فالمطيعون لله فيما أمرهم به ونهاهم عنه المتقون وهم أكرم خلقه عليه ، وأبغضهم إليه المضيّعون[٢] للطاعة ، وهم الخارجون من اسم التقوى ، وحلت بهم من الله البراءة واستحقوا العقوبة ، وهم الذين وصفهم الله ، هم شر البرية ، فقد صدق الله فيما وصف . فأنشدكم الله ! ! هل تعلمون أن امرأة ممن تقول بقولكم ، ابتليت وخذلها الله حتى شربت نبيذ الحلو وسقته الشباب ولعبوا بها وبفرجها والنظر إليه واللمس له بالأيدى والفروج وقضاء الشهوة حتى وجب عليهم الغسل مما لعبوا بها من غير أن يبلغوا موضع الزنا ، لا يمنعهم من ذلك إلا مخافة الحدّ وفضيحة الولدان ، هذه ومن فعل ذلك بها أنهم مضيعون للطاعة خارجون من اسم التقوى ، أو هو ثابت لهم لم تزل عنهم والطاعة لهم ثابتة ! ! وإن فعلوا ذلك بأم أو أخت فليس بينهما منزلة ! ! إما أن يكون اسم التقوى والطاعة قد زال عنهم أم هو ثابت لهم ! !

فإن زعم أن القوم قد خرجوا من اسم التقوى وحلت بهم من الله البراءة واستحقوا العقوبة فقد تم على ما كتب به وصدق فيه قول المسلمين ، وإن زعم أن القوم لم يخرجوا من اسم التقوى بما ضيعوا من الطاعة وما ركبوا من المعصية فهم إذاً متقون ، فانظروا عيب ما ذهب فيه ! ! وإن زعم أنه سلك متحيّر لا يدرى لعل اسم التقوى لهم ثابت فإنهم متقون

(١) كتب فى المخطوطة : « المطيعون » .

عند الله ! ! فهذا هو الشك والعمى ! ! فنعوذ بالله منهما . وللمسلمين فى ذلك قول نحمله نحن عليه : يقولون من لم يقرأ القرآن ويعلم ما قال المسلمون فيمن فعل هذا وفيمن يسع جهله للضعيف الذى لم يقرأ كتاب الله ولم يعلم ما قال المسلمون ، إنه إذا سأل المسلمين عما جهل عنه ولم يدر ما يحل له ، فقال له المسلمون إن هذا الفعل يكفر من فعله ، إن علم فى ذلك من كتاب الله [٣٤٥] أو من قول الفقهاء أن يقول بقولهم ، وإن جهل ذلك فلم يعلمه وضعف أن يكفره فعليه أن يقول للمسلمين أنتم أعلم منى وأبصرتم ما لم أبصر وعرفتم ما لم أعرف وعلمتم ما لم أعلم وقويتم وضعفت فرحمكم الله وأنا سائل ، وقولى قول المسلمين ودينى دينهم . فإذا قال ذلك وسعوا له السؤال إذ تولوه لولايته إياهم . فهارون يزعم أنه يسعه الشك والوقوف عند فقهاء المسلمين إذا برءوا من راكب هذه المعصية ، ولو أنه انتهى فى ذلك إلى أبى بكر وعمر فقالا إنه كافر بما ركب من المعصية وترك من الطاعة ، إنه واسع أن يقف عن أبى بكر وعمر ، فأنكرنا ذلك عليه بما حفظنا عن الربيع بن حبيب[1] ، فقيه المسلمين وعالمهم بعد

(١) الربيع بن حبيب : كان الربيع من أهل الباطنة من عمان ثم خرج إلى البصرة لطلب العلم . وكان الربيع شابا حين التقى بالإمام أبى الشعثاء جابر بن زيد . وفى البصرة عكف الإمام الربيع بن حبيب على كتابة مسنده الذى يستند الأباضية عليه فى الفقه . وقضى الربيع بن حبيب معظم حياته فى البصرة طالبا ومطلوبا ثم عاد فى أخريات حياته إلى وطنه عمان ، وكانت وفاته فى النصف الثانى من القرن الثانى الهجرى . وقد نشر « الجامع الصحيح » للربيع بن حبيب فى القدس فى سنة ١٣٨١ هـ . وفى دار الكتب المصرية بالقاهرة مخطوطة « مسند الربيع » للربيع ابن حبيب تحت رقم ٢١٥٨٢ ب .

ومن أهم من حمل العلم عن الإمام الربيع بن حبيب من البصرة إلى عمان ، خمسة علماء عمانيون كان لهم الفضل الأكبر فى ازدهار الحياة العلمية فى فجر الإسلام فى عمان وهم أبو المنذر بشير =

أبي عبيدة[١] وشيوخ من المسلمين بالبصرة[٢] ، هم كانوا مفزع المسلمين وعالمهم[٣] ومسندهم رحمهم الله .

والذى روى لنا عن جابر بن زيد رحمة الله عليه أنه سئل ما يسع الناس جهله ؟! فقال ، ما دانوا بتحريمه ما لم يركبوه أو يقولوا راكبه أو يبرءوا من العلماء إذا برءوا من راكبه أو يتقوا عنهم .

وسئل أبو عبيدة عن الشاك ، فقال ، الشاك هالك والسائل معذور ، والشاك هو الذى لا يتولى أحداً إلا من شك ووقف مثل ما شك هو ووقف ، لا يتولى أحداً برىء ولا أحداً تولى ، وهذه هى الدينونة ، من دان بالشك هلك عند المسلمين . وأخبرنى الربيع بن حبيب أنه سأل أبا عبيدة عن رجلين جارين له كان أبو عبيدة يعرفهما ، كانا ناسكين فدعيا إلى الإسلام[٤] ، فدخلتهما وحشة من عثمان وعلى . قال الربيع : فأخبرت بذلك أبا عبيدة ، فقال : لا بأس !! أنا ـ يعنى نفسه ـ أخلعهما ، فبيرأ منى قوم

= ابن المنذر النزوانى ، ومنير بن النير الجعلانى ، وموسى بن أبى جابر الأركوى ومحمد بن المعلى الكندى ، ومحبوب بن الرحيل ، صاحب هذه السيرة . (انظر أيضا : الورجلانى : « الدليل والبرهان » طبعة حجرية ـ المطبعة البارونية ـ ٣ أجزاء ـ القاهرة ١٣٠٦ هـ السيابى السمائلى : إزالة الوعثاء عن أتباع أبى الشعثاء ص ٤١ـ٤٨ ، والدكتورة سيدة كاشف : عمان فى فجر الإسلام ص٦٧ـ٦٨) .

(١) أبو عبيدة : هم الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبى كريمة التاهى الذى أخذ أكثر ما أخذ من العلم والفقه عن الإمام أبى الشعثاء جابر بن زيد .

(٢) منذ تمصير البصرة فى خلافة عمر بن الخطاب ، ارتبطت عمان بها ، حتى غدت البصرة عمانية بسكانها وبعلمائها العمانيين . وارتبطت البصرة منذ فجر الإسلام ارتباطا وثيقا بعلماء عمان وبالأباضية فى عمان وفى مختلف أنحاء العالم الإسلامى .

(٣) كتبت فى المخطوطة : « وعالم » .

(٤) يعنى بالإسلام هنا : المذهب الأباضى .

على خامى إياها ، ما يقولان[1] يا ربيع فيمن خلعنى ؟ ! قال ، قلت : يقولان هو مسلم . قال أبو عبيدة : يهلكان ؟ ! قال ، قلت : فإن قالا إن من خلعك هالك ، قال : هما مسلمان ، فلم يثبت ولايتهما حتى أثبتا ولايته وخلعا من خلعه .

وكانت المعتزلة يسألون عن المسلمين عن الشاك يسمع جهله فيقول لهم المسلمون : الشاك المسلم للمسلمين الراضى بقولهم المقولى لهم مسلم .

فهذا قولنا ودينا وما مضى عليه سلفنا ، نور وبيان وهدى ليس فى ديننا شك ولا عمى ، نسأل الله لنا ولكم العصمة بالتقوى .

وأما ما ذكرت فى كتابه من أمر عائشة [٣٤٦] رحمها الله وما قال فيها أهل الإفك[2] ووقوف النبى ﷺ ووقوف أبيها وأمها وقوله إن النبى ﷺ قال : « أهلى والله ما علمت منها إلا خيراً » ، وكذلك نجد فى غير هذا الموضع « ما علمت منها إلا خيراً » ، فكفى بهذا ألا يعلم النبى منها إلا خيراً . وكيف يقف عن من لا يعلم منه إلا خيراً ؟ ! فقد خصم نفسه والحمد لله ! !

---

(١) كتب فى المخطوطة : « ماتقولون » .

(٢) وقعت حادثة الإفك على أثر غزوة بنى المصطلق بن خزاعة حين خرج الرسول عليه الصلاة والسلام لحربهم ولقيهم على ماء لهم يقال له المريسيع قرب قديد (ابن سعد : الطبقات الكبرى ج٢ ص٢٥ ، الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج٥ ص ٦٣–٦٦) وكانت السيدة عائشة مع الرسول عليه الصلاة والسلام فى هذه الغزوة . وفى أثناء عودة المسلمين إلى المدينة حدثت حادثة الإفك التى أذاعها دعاة السوء حول السيدة عائشة ، وذلك حين رأوا صفوان بن المعطل يقود بعيرها فى المدينة فاتهموها إفكا وبهتانا . (ابن هشام : السيرة ج٣ ص٣٤٢–٣٤٣) ولكن الله سبحانه وتعالى لم يلبث أن برأ السيدة عائشة مما رميت به وجعل حصانتها قرآنا يتلى ، وذلك فى سورة النور .

والعجب منه وجرأته حيث يقول، وقف النبي ! ! كأنه يريد أن يشبه وقوفه بوقوف النبي ﷺ ! ! فإنما وقف النبي انتظار ما يأتيه من الله ، وكذلك هو يريد أن ينزل نفسه ، وإنما وقوف هارون جهل وشك وعمى وحيرة . والنبي ﷺ ينتظر الوحى وما يأتيه من الله لأن نبي الله ﷺ لا يجهل شيئاً مما يعذب الله عليه ، وإنما يقف من يجهل فما أبعد قياسه ! ! فليس له فى هذا حجة ولا قوة .

وذكر أمر عمر رحمه الله فى الشهادة التى شهد بها عنده على المغيرة ابن شعبة وأنه جلد الثلاثة ولم يجلد الرابع ، فقد وفق الله عمر وسدده للصواب والعدل ، وقد أساء الظن بعمر حيث يزعم أنه لم يؤدبه ولم يستتبه[1] من تحديد المرأة وقعوده منها مقعد الرجل من أهله ، فما أقبح ما وصف به عمر ! !

بل علينا أن نحسن الظن به وبجميع أئمة المسلمين ، ونرى أنهم يؤدبون بالضرب والحبس والاستتابة لهم منه وضربهم عليه وحبسهم فيه حتى يعلم منه الندامة والرجوع . وكيف لا يرى أدبه على ما فعل وهو رحمه الله حبس الحطيئة فى بيتين من الشعر أو أقل أو أكثر هجا بهما رجلا من المسلمين فحبسه فلم يخرجه حتى ضمن له أنه لا يهجو أحداً من المسلمين أبداً . فهو يحبس على الهجاء ، ولا يؤدب على ترك طاعة الله وركوب معصية ! ! فمن رمى عمر رحمه الله بهـذه المنزلة وظن أنه نهى فهو عندنا ظالم مبين والله يلى حسابه .

---

(١) كتب فى المخطوطة : « لم يودبه ولم يشتبه » .

وقد أخبرنى الربيع بن حبيب رحمه الله أن المغيرة بن شعبة حيث تلجلج الشاهد الرابع قال ، رأيت تجافياً أقبح ونفسا عاليا . . . ولم يقل كما قال الثلاثة ، قام المغيرة فقال : الحمد لله الذى برأنى ببراءتى ، فقال له عمر : ويلك فأين براءتك ؟ ! وقد رميت منها بالمقعد الذى رميت به غير أن الحدّ لا يقام إلا بشهادة أربعة ، وصدق رحمه الله وجزاه عن الإسلام وأهله الجنة . ولو أوتى بهذه المرأة ومن فعل بها ما وصفنا وما وصفنا فى كتابنا ما شك فيها ولا وقف عنها وما [٣٤٧] ليتركها حتى يؤدبها بالضرب والحبس ويستتيبها مما صنعت .

كذلك يحق على المسلمين أن يفعلوا ذلك بها وأن يحسنوا الظن بأئمتهم ، لأن الجلندى[1] رحمه الله كتب إلى أبى عبيدة وحاجب ومن قبلهما من الفقهاء فى مسائل سألهم عنها ، فقيا ، ما تقولون فى رجل وجد

---

(١) الجلندى : لاشك أن كاتب هـذه السيرة يشير هنا إلى الجلندى بن مسعود بن جيفر ابن جلندى ، أول إمام فى عمان . وكان الجلندى من أفضل أئمـة المسلمين فى عمان فأظهر الحق وعمل به « وأخذ الدولة من يد أهل الجور وبرىء من الجبابرة » وكانت إمامته كما يقول المؤرخون العمانيون « سببا لظهور الإسلام وقوة شوكته » وكانت إمامة الجلندى فى نهاية الدولة الأموية وبداية الدولة العباسية سنة ١٣٣ هـ أو سنة ١٣٤ هـ ولكن وقعت حروب ضارية بين العباسيين وبين الجلندى انتهت باستشهاد الجلندى فى سنة ١٣٣ هـ أو ١٣٤ هـ . وعاصر إمامة الجلندى عدد كبير من علماء وفقهاء الأباضية (انظر : حميـد بن زريق : الفتح المبين فى سيرة السادة البوسعيديين ص٢٢١ـ٢٢٣ ، وحميد بن زريق: الشعاع الشائع بالنعمان ص٢٠ـ٢٢ ، والسالمى: تحفة الأعيان ج١ ص٦٦ـ٧٤ ، والدكتور عوض خليفات: نشأة الحركة الأباضية ص١٣٠ـ١٣٣ ، والسيابى السائلى : أصدق المناهج فى تمييز الأباضية من الخوارج ص٤٤ـ٤٥ ، وسيدة كاشف : عمان فى فجر الإسلام ص٧٦ـ٧٧) .

على بطن امرأة ولم يعدُ ذلك ، فكتبوا ، نرى أن الإمام يعزرهما[١] وذلك إلى رأى الإمام فى التعزير ، ويفضحان ويقامان للناس . فهل تعلمون رحمكم الله أن هذا يصنع بمسلم !! فانظروا فى دينكم !! وإياكم والفتنة فإن هذه بلية ابتلى بها أهل الدين على يدى من ذهب فى توسعه الشك والمقام عليه ، لايقبل من المسلمين ولا يصدقهم بل يقف عنهم ولا يدرى ضلال ببراءتهم من هذه المرأة تقية ولية لله ، فما يكون من الشك أقبح ولا أعظم من هذا !!

ولقد قال شيخ من المعتزلة ، اشتهى شباب أصحابك معانقة النساء فقلت له . مه لا تفعل فإنهم لايعرفون بذلك ، فقال لى : فهل رأيت أحداً من أهل الدين يقول بهذا القول ؟ فأسكتنى ، فقلت له فما تقول أنت ؟ ! فقال : إنها فاسقة ، فقلت له هكذا تقول أصحابك ! فقال من لم يقل إنها فاسقة فليس هو منا بصاحب . فصاروا بلاء وشينا[٢] على المسلمين ، فالله نستعين عليهم .

وقال هارون[٣] فى كتابه : لو أن رجلا من المسلمين برىء من هذه المرأة وسعه ذلك وجاز له .

---

(١) التعزير : العقوبة التى يفرضها ولى الأمر أو إقامة الحد ، ولولى الأمر التخفيف فى العقوبة إذا رأى ذلك ، أو إلغاؤها . وقد قيل : إدرءوا الحدود بالشبهات ويكون التعزير أحيانا الضرب دون الحد ، أو الإجبار على الأمر ، والتوقيف على باب الدين والفرائض والأحكام .

(٢) كتب فى المخطوطة « بلا وسين » .

(٣) هو هارون بن الإيمان الذى كتب محبوب بن الرحيل فى أمره هذه السيرة .

فانظروا إخوانى هل يجوز هذا وهى امرأة قد ثبت لها اسم التقوى عند المسلمين ونسبوها إليه وتولوها عليه ، ثم أحدثت هذا الحدث لايدرى زال اسم التقوى عنها برأى !! هذا ما لا يحل ولا يجوز لأحد أن يزيل اسم التقوى عنها برأى حتى يزيله الله كما أثبته . فمن أثبت له اسم التقوى فهو ثابت له حتى يزيله الله عنه ، فمن قال غير هذا فقد أخطأ وخالف المسلمين . فإنما هى فتنة ابتليتم بها فدعوها ومن جابها وعليكم ودينكم الذى دعيتم إليه فتمسكوا به وزينوه كما زينه الله به فإن فيه شفاء ونوراً[1] وضياءً صافياً[2] لا كدر فيه ولا عيب . فاهتدوا إخوانى بهدى الله ، فإن الله يقول : (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه)[3] .

ولو كان أحد ينبغى له أن يزعم ويجوز له الشك لكان عبد الله ابن عمر ، لمنزلته ونسكه وعبادته ومكان أبيه رحمه الله ، ونيمن شك ، إنما أدخلته الوحشة والشك أنهم أصحاب محمد صلى الله [٣٤٨] عليه وسلم وأهل الوحى والتنزيل والقرابة القريبة من الحبيب محمد ﷺ والصهر والمنزلة العظيمة ، فقال : أراهم قد صنعوا أشياء بعد النبى ﷺ فشك فيهم وكفّ عنهم فلم يقبل ذلك المسلمون منه وألزموه الشك وقالوا : أول من وضع الشك ابن عمر ، وخلعوه وليس له عندهم ذنب غيره .

---

(١) كتب فى المخطوطة : « ونور » .
(٢) كتب فى المخطوطة : « وضياء صاف » .
(٣) سورة البقرة : آية ٢١٣ .

فلو أن المسلمين يجوزونه لأحد لأجازوا لابن عمر ! ! فانظروا فقد تبيّن لكم كيف يجوزون رحمكم الله[1] دينى دين المسلمين وأنا سائل ! !

وقد زعم هارون فى كتابه أنه لا يبرّئ ولا يكفر إلا من ركب معصية توجب عليه حدًّا فى الدنيا وعذابا فى الآخرة . فما تقولون أنتم فيمن باع حرة أو اشتراها متعمداً وهو يعلم ذلك ، أو أكل لحم خنزير فى غير اضطرار متعمداً وهو يعلم أنه لحم خنزير ، أو ترك صوم شهر رمضان متعمداً ، أو هدم الكعبة البيت الحرام متعمداً ، وكلهم يقول أنا أعلم أن هذا الذى فعلت علىّ حرام غير أنى أشتهيه ! !

هل تعلمون يا معاشر المسلمين أن الذين مضوا كانوا يتقون عن أهل هذه المنزلة ويبرءون منهم حتى يقوبوا ؟ !

بل نعلم ، والحمد لله أنا على نور الإسلام ، أنهم كانوا يبرءون منهم ولا يتقون عنهم ، ونحن لهم تبع راضون بقولهم نسلك سبيلهم ونطأ آثارهم ونقول بقولهم ، فنسأل الله أن يلحقنا بهم على الوفاء والصدق ، فإنه من لم يتق لم يعط الوفاء ، ونحن لا نجد فى القرآن على أهل هذه المنزلة حدًّا فى الدنيا ولا عقوبة مسماة . غير أن المسلمين قد علموا أن ما أشبه الكبير أو قاربه فالكبير أولى به وأنزلوه بمنزلته ، وكذلك أنهم رأوا فى الكتاب المنزل أنه يقول : (ويل للمطففين)[2] ولم يوقت فى ذلك

---

(١) « الله » : زيادة من عندنا .

(١) الآية الأولى من سورة المطففين .

كم هو وما مثله ، فنحن نعلم هدى الله ونوره أن من لزمه الويل لم يلزمه إلا بكفر ، وما ركب هؤلاء الذين وصفت أعظم من التطفيف ، فنحن والحمد لله نعلم إذا عذب قوم على شيء عذب منهم من هو أعظم جرماً . وقال الله : (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لاتشعرون)[1] .

فنحن نعلم والحمد لله أن من حبط عمله فليس بمسلم ، وأكل لحم الخنزير وهدم بيت الله الحرام أعظم جرماً ممن رفع الصوت على النبي عليه السلام ، ومن نزع الحجر الأسود ووضع مكانه غيره فما عليه من الجزاء والعقوبة وأشباه هذا كثير . قال الله : (وَالذين [٣٤٩] اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وَتفريقاً بين المؤمنين)[2] فقد سماهم الله بالكفر ولم يوجب عليهم حداً في الدنيا وصيرهم منافقين . وذلك أنهم أتوا النبي ﷺ ، فقالوا إنا قد عملنا مسجداً للّيلة الشاتية والشيخ الكبير الذى لايقدر أن يأتيك فيصلى معك ، فنحن نريد أن تأتينا فتصلى فيه صلى الله عليك . فقال لهم نبي الله ﷺ انى على حال شغل وجناح سفر ولو قد قدمت إن شاء الله قد صليت فيه إن شاء الله . فأتاهم الوحى انهم كذبة بما قالوا وانهم أرادوا به غير ما قالوا ، فأبدى الله صفحتهم وأظهر عورتهم وأمره ألا يقوم فيه أبداً . فأمر رسول الله ﷺ أن يخرج منه أهله وأن يحرق ، ففعل ذلك المسلمون . ففى القرآن هدى وشفاء ورحمة للمؤمنين

(٢) سورة الحجرات : آية ٢ .
(١) سورة التوبة : آية ١٠٧ .

ولا يزيد الظالمين إلا خساراً ، وإنما هذه فتنة فأبصروا فإن العبد الصالح قال لقومه إنما فتنتم به ، وقال موسى مخاطباً ربه (إن هى إلا فتنتك تضل بها من تشاء)[1] . وقال الله تعالى : (لا يفتِنَنكم الشيطان)[2] إنه لكم عدو مبين ، فاتقوا الله يا معاشر المسلمين ! ! فما لعمرى ما نرى أن أحداً من المسلمين يخفى عليه قول أهل الدين والعلماء والفقهاء الذين قد مضوا لسبيلهم رحمهم الله وجزاهم عن الإسلام خيراً لأنهم قد دعوا إلى الحق وبيّنوه وأوضحوا سبيله وبيّنوا حلالهم وحرامهم وولّيهم وعدوهم ومن يكفون عنه ، وذلك من لايعرفونه بإيمان ولا كفر ، حتى جنائز تمر بهم لايعرفون أهلها وأهل منى وعرفات والطائفين بالبيت الحرام، فدينُهم الكف عنهم حتى يعرفوا الولى منهم والعدو ، فهذا دينهم وديننا من بعدهم نسأل الله أن يجعلنا من بعدهم خلفاً ، أما القول منا فهو لهم والحمد لله ، وأما الفعل فنحن أهل التقصير والتوانى والتضييع إن لم يعف الله عنا .

وذكر هارون فى كتابه إليكم أن الذنوب عنده ثلاثة : فذنب يكفر به من ركبه ، وذنب لايدرى أيكفر به أم لا فيقف عن أهله فيه ويقف عمن برىء من أهله ، فأراه قد نصب الوقوف حيث زعم أنه لا يتولى إلا من وقف مثل وقوفه وقال مثل قوله فى أهل ذلك الذنب

---

(١) سورة الأعراف : آية ١٥٥ .

(٢) سورة الأعراف : آية ٢٧ .

الذى لايدرى ما بلغ بأهله . وأن من يرى برأى فواسع له إذا قال : دينى دين المسلمين أبداً ، وإن قال ذلك أبو بكر وعمر وأصحاب رسول الله ﷺ ، فله أن يقف عنهم حتى [٣٥٠] يعلم هو أنهم قد صدقوا ، أو يقول له ذلك النبى ﷺ . وبعضهم يقول جميع المسلمين حجة ، فأبى ذلك عليه فقهاء المسلمين وقالوا إذا أتاك بفعل منهم فإن لم يقبل منهم فهو هالك ، وقال ذنب يعفو الله عنه . فإن قال ، إن عليهم فيه التوبة وبالتوبة يعفو الله عن الذنوب فقد صدق وقال بقولنا وقول المسلمين . وإن قال مغفور بلا توبة فقد كذب لأن الله تبارك وتعالى يقول : (وتوبوا إلى الله جميعاً أيُّهَ المؤمنون لعلكم تفلحون)[١] .

فعلى الخلق التوبة من كل صغيرة وكبيرة . فمن دين المسلمين أنه لا كبيرة مع توبة ولا صغيرة لمن أقام من الناس على صغيرة فهو هالك .

والذنب على منزلتين ، فذنب يهلك به صاحبه عند المباشرة والمواقعة ؛ وذنب يهلك به صاحبه بترك التوبة منه والمقام عليه . هذا ما حفظنا وسمعنا ، ليس كما يصف هارون ، فإنه ليس له سلف يقتدى بهم ولا يؤخذ عنهم ، فإن رمى به أحداً من المسلمين ليوثق بهم لم يقبل ذلك منه عليهم .

وذكر الجمعة والعطاء[٢] ، وإنى أروى عليه أن الجمعة حرام عند أئمة قومنا والعطاء ، ولست أروى عليه أنه حرمها ، غير أنى أزعم أنه يقول قد جمع المسلمون خلف أئمة قومنا ولم يختلفوا فيها ، فزعم أنه يجوز لهم

(١) سورة النور : آية ٣١ .

(٢) يعنى فريضة صلاة الجمعة ، والعطاء .

ما فعلوا وقد أدى فريضة وأن الرجل لم يجمع وتنزه فهو أفضل . وكذلك أيضاً قال فى العطاء إن من أخذه فجائز له ومن تنزه فهو أفضل . فهذا خلاف منه لقول المسلمين قبله وترك ما مضى عليه أوائل المسلمين وسلفهم الموثوق بهم المأخوذ عنهم المقتدى بهم من الأئمة والفقهاء الذين مضوا على سبيل الهدى ومنهاج المؤمنين ، ليس بينهم اختلاف ولا تنازع ، أن الجمعة خلف أئمة قومهم فريضة يرغبون فيها ويسارعون إليها ويعظمونها بالاغتسال ولبوس ما حسن من الثياب والطيب تعظيما لها ورجاء لثواب الله عليها وقد بلغنا أن أهل عُمان كتبوا إلى جابر بن زيد يسألونه هل يأتى الجمعة من لا يسمع النداء ؟! فكتب إليهم جابر بن زيد لو لم يأت الجمعة إلا من يسمع النداء لقل أهلها ، تؤتى من رأس فرسخين[1] وثلاثة ومن قدر أن يأوى إلى منزله فعليه الجمعة .

وبلغنا عن جابر بن زيد رحمه الله أنه خرج يوماً يريد الجمعة فتلقاه الناس منصرفين فشق ذلك عليه يومئذ وقال : اللهم لك علىّ ألا أعود . [٣٥١] وكان يجمع خلف زياد وعبيد الله بن زياد والحجاج ، وهم الذين بلغوا فى قتل المسلمين[2] ما لم يبلغه أحد من الناس .

وقد كان الحجّاج ربما أخّر صلاة الجمعة حتى يصلى الظهر والمغرب فى مقام واحد مما يؤخرها ويمسى بها ، فلما هلك الحجاج وصليت لوقتها قال صحار[3] رحمه الله ، وكان من فقهاء المسلمين وعلمائهم وهو معلم أبى عبيدة

(١) الفرسخ : ثلاثة أميال .

(٢) لاحظ أن الكاتب يعنى بكلمة « المسلمين » الخوارج والأباضية .

(٣) صحار بن العباس من الصحابة ومن العلماء العمانيين .

الأكبر رحمهم الله جميعاً ، بلغنا أنه قال : الحمد لله الذى ردّ علينا جمعتنا ، لو كانت الجمعة بخراسان لكانت أهلا أن تؤتى .

وكان ضمام بن السائب وصالح الدهان وأبو نوح ونظراؤهم من فقهاء المسلمين ومشايخهم إذا اشتد الحر عليهم فى شهر رمضان بالبصرة ركبوا السفن لبُعد منازلهم حتى يأتوا المسجد الجامع فيجتمعوا به ثم يرجعوا بالعشاء مشاة إلى منازلهم . وأخبرنا قرة بن عمر الأزرق[1] رحمه الله ، وكان حبراً فاضلا ، أنهم تهيأوا للخروج إلى مكة حجاجاً لثمان بقين من ذى القعدة فمروا بحاجب بن مسلم رحمه الله وهو يريد الخروج معهم وذلك غداة الجمعة ، فقال لهم إن فى نفسى من الجمعة لحاجة !! فقال له أصحابه : رحمك الله !! ذهبت الأيام ونخاف الفوت . فقال لهم : امضوا أنتم وتخلف هو عنهم حتى جمع ثم خرج فلحقهم بموضع يقال له الوبيل — مرحلتين من البصرة — كراهية لتركها ورغبة فى إتيانها . فانظروا رحمكم الله أترون هذا حسناً مستقيما أن يكون هارون هو المحق !! أو جابر بن زيد وأبو بلال وضمام وصالح وأبو نوح وأبو عبيدة وحاجب ومن فعل ، وهم الفقهاء والعلماء والمأخوذ عنهم والموثوق بهم ، وانه خلافهم وصنيعه غير صنيعهم ... سبحان الله ما أقبح هذا الخطأ !! فانظروا إن كان لكم بصر وإلا اقبلوا منى فوالله إنى لناصح لكم أحب رشدكم وما أخبرتكم إلا بقول المسلمين ، وسميت لكم الربيع وعبد الملك الطويل والمعتمر وعمارة وأبا طاهر وأبا المضاء وأبا جميل وقرة بن عمر [٣٥٢] والذبال بن يزيد

(١) جاء اسمه فى غير هذا الموضع « قرة بن عمر الأورق » .

وعلماءهم الذين كانت الأمور تنتهى إليهم بعد أبى عبيدة رحمه الله ، وحاجب ، وشيوخ المسلمين قد أدركوا الناس وحفظوا عنهم وعرفوا آثاهم وحفظنا ذلك عنهم . نسأل الله التمسك بالحق والدعاء إليه والرغبة فيه والتزين له والذب عنه ما أبقانا برحمته فإنه لا ينال ذلك إلا بالله ومنه .

وذكرتم فى كتابه الأمر الذى ذهب فيه وتشريك من شرك فزعم أنى رويت عليه أنه شرك أهل القبلة وأنه لا يشرك أهل القبلة ، فلو ثبت على هذا كان قد أحسن وأصاب . غير أنه يزعم فى كتابه أن أهل الكبائر من قومنا ضلال منافقون براء من الشرك يحكم فيهم بحكم أهل القبلة ، وان أهل القبلة ، وإن من قال إن الله تعالى عما يقول الظالمون ، ويصفه به الواصفون أنه تجلى للجبل ، وأنه له نفس غير ما عنى الله وعنى المسلمون ، فلم نتوهم فى ذلك شيئاً أنهم ليسوا بمشركين ، وأنه مَن وصفه وتأول فى صفته وكان معناه وتأويله غير تأويل المسلمين أنه مشرك ، والحكم فيه إذا دان بذلك فقاتل عليه ، أن يقاتل ، وإن قتل ، سبى ذريته وغنم ماله ، فهذا حكم آخر غير حكم أهل الكبائر .

فصير قومنا صنفين والحكم فيهم حكمين ، وكلهم يصلون إلى البيت الحرام ويحجون إليه ويعتمرون ويصومون جميعاً شهر رمضان ، ويشهدون جميعاً بالجملة التى دعا إليها النبى ﷺ من الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وكانوا بها عنده مقرين خارجين من الشرك براء من التكذيب والجحود والإنكار ، داخلين فى جملة المقرين يأخذ منهم

ما يأخذ من المقرين الموحدين ، ولحكم نبيّ الله عليه السلام بحكمه على المقرين يستحل منهم ما أحل الله من المقرين من المناكحة والموارثة وأكل الذبائح والقصاص وجميع الحقوق التي تجرى بين أهل الإقرار . فزعم هارون أنهم عنده صنفان ، فصنف موحدون وصنف مشركون خلافا على النبي صلى الله عليه وعلى من كان بعده من فقهاء المسلمين وأئمتهم . وذلك بأن الله يقول فى كتابه : (قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى [٣٥٣] النبيّون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون . فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما هم فى شقاق)[1] . فمن أقر بهذه الآيات خرج من الشرك ونفى عنه الإنكار والتكذيب والجحود وصار من المقرين الموحدين لا يرجع إلى منزلة أهل الشرك إلا بالقول عمّا أقر به من الوحدانية ، لأنه قد أقرّ بما أقر به الموحدون . من وفى فى إقراره لله بطاعته واجتناب محارمه فهو مسلم له ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين . ومن قصر فى إقراره وركب محارم الله وتأول القرآن على غير تأويله وحرفه على غير مواضعه صار بذلك منافقاً كافراً بريئاً من الإيمان وثوابه ، وبريئا من الشرك وأحكامه بمنزلة من وصف من أهل الإقرار حيث قالوا ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً فلم يردّهم ذلك إلى الشرك ولم يثبت لهم الإيمان فقال : (مذبذبين بين ذلك لا إلى

---

(١) سورة البقرة : الآيتان ١٣٦–١٣٧ .

هؤلاء ولا إلى هؤلاء)[١] . يعنى لا إلى المؤمنين فى الاسم والثواب ولا إلى المشركين فى الاسم والحكم ، خرجوا من الشرك بالإقرار ، ولم يثبت لهم الإيمان بترك الوفاء بالطاعة وقد نحلوا[٢] الله تبارك وتعالى الكذب ووصفوه به ، والله تعالى برىء مما وصفوه به ، فبرأ منهم إذ وصفوه بالكذب ولم ينسبهم بذلك إلى الشرك ، وإن كانوا عظموا الفرى والقول على الله بغير الحق إذ وصفوه بالكذب .

فانظروا ممن وصف الله سماهم منافقين ، وقد سمت الخوارج كلها[٣] أهل قِبلتنا[٤] بالشرك وتأولوا فى ذلك القرآن وقالوا نجد ذلك فى كتاب الله : (ألم أعهد إليكم يا بنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين)[٥] . يعنى بذلك ألا تطيعوه فمن أطاعه فقد عبده ومن عبده فقد أشرك . وقالوا ، قال الله : (لا يصلاها إلا الأشقى . الذى كذّب وتولى)[٦] . وقالوا : الناس صنفان : مشركون ومؤمنون .

فأبى ذلك المسلمون عليهم وحاجوهم بالقرآن ، فقال المسلمون : أخبرونا عن هؤلاء الذين وصفهم الله فى القرآن فقال : (مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء)[٧] ، ما هم ؟! قالوا : مشركون .

---

(١) سورة النساء : آية ١٤٣ .
(٢) نحل : ادعى عليه .
(٣) يعنى هنا فرق الخوارج المتطرفة التى لاتقرها الأباضية .
(٤) يعنى هنا المسلمين الأباضية .
(٥) سورة يس : آية ٦٠ .
(٦) سورة الليل : الآيتان ١٥ـ١٦ .
(٧) سورة النساء : آية ١٤٣ .

قال لهم المسلمون : لو كانوا مشركين لسماهم الله بالشرك بإقرارهم . وحجة المسلمين واضحة على غيرهم من كتاب الله ، لأنهم لو كانوا مشركين ما حل أكل ذبائحهم ولا جرت المواريث بينهم وبين المسلمين ، ولا تركهم رسول الله صلى الله عليه يحجون [٣٥٤] لأن الله قال : (إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)[١] . فليس بين المسلمين والحمد لله اختلاف ، وإن جميع قولنا ممن يقر بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله ، والإقرار بجميع ما جاء من الله ، إنهم مقرون وإنهم بإقرارهم خارجون من الشرك لأن الشرك لا يكون إلا إنكارا وتكذيبا وجحودا ، والتوحيد إقرار وتوحيد .

الجهمية[٢] عليهم لعنة الله فإنهم أشركوا من وصف الله وكذبوا فى صفته ، فأخذ منهم هارون وتعلم وأعجب به ودان به ، فلما عيب عليه ذلك طلب المخرج مما وقع فيه فشنع بمن وصف ذلك[٣] وحرفه عليهم ، وزعم فى كتابه أنه لا يشرك إلا من بعّضه وحده وشبهه بالمخلوقين . ولم نسمع أحدا من أهل الصلاة يبلغ ما ذكر هرون عنهم ، وإنما ذلك من هارون رجاء أن يجوز للمسلمين له تسميتهم بالشرك ، وأن يحكم عليهم زعم بأحكام أهل الشرك ، فلم يجبه المسلمون إلى ذلك

---

(١) سورة التوبة : آية ٢٨ .

(٢) اقرأ عن الجهمية : المقالات : الكشف والبيان ج٢ ص٣٥٢ـ٣٥٤ .

(٣) كتب فى المخطوط : « نشيع به وصف من وصف ذلك » .

بل أنكروه عليه وخالفوه فيه لأن الذين رماهم هرون بهـــذه الصفة إذا قيل لهم ، لله شبيه أو مثل أو نظير أو عدل أو ندّ أو ضد ، قالوا معاذ الله هو الواحد الأحد الفرد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، وليس له شبيه ولا مثل ولا نظير ولا عدل ولا ندّ ولا ضدّ ، فإن زعم من زعم أن له شيئا من هـذه الأشياء فهو مشرك ، فكيف يكون أهل هذا القول مشركين وإن كان الذى وصفوا وقالوا عندنا قول عظيم . غير من أقر المسلمين بجملة التوحيد والقرآن ثم تأول أو احتج به فليس بمشرك عند المسلمين إنما هو كذاب مفتر على الله ، والله برئ مما وصفه به . وزعم هرون فيما روى من قوله إنه إنما شركهم لأنهم كذبوا فى صفتهم التى وصفوا بها ولأنهم قصدوا بعبادتهم إلى الذين يزعمون ، أنهم مشركون حلال سبيهم وغنيمة أموالهم . وهم يشهدون بما شهد به هرون أنه الله الواحد الأحد الصمد ويصلون حيث يصلى ويطوفون حيث يطوف ويحجون حيث يحج ويصومون الشهر الذى يصومه . فسباهم من مكة وهم يطوفون بيت الله ويغنمون أموالهم ! ! هذا والله الخلاف لدين الله ودين المسلمين ، وما هذا إلا رأى الأزارقة [٣٥٥] والصفرية .. ونذكركم الله معشر المسلمين لما تدبرتم قوله فإنه قد خالف المسلمين ! !

وقد زعم هرون أنه قد برئ من الإله الذى قصد[1] إليه هؤلاء

---

(١) كتب فى المخطوط : « قصدوا » .

الفسقة بهذه الصفة . قلنا له إن أقر القوم بالربوبية لله وقصدوا بها إليه حيث واحد صمد ونفوا عنه الأضداد والأنداد والشبه والمثل والنظير ثم قصدوا إليه بصفة كذبوا عليه فيها ، ولو كان ذلك منهم صدقاً لكانوا مسلمين ، غير أنهم كذبة مفترون فبكذبهم وافترائهم على الله كفروا وضلوا ولو كان ما وصفت أعداء الله إنما قصدوا به إلى مخلوق مثلهم لم يكفروا به لأنهم قد قصدوا وصفهم إياه ، فزعم هارون أنه برىء من الإله الذى قصدوا إليه بهذه الصفة فهذا قول عظيم جداً .

وقال إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه إننى برىء مما تعبدون إلا الذى فطرنى فإنه سيهدينى[1] .

وكذلك نحن نقول كقول إبراهيم عليه السلام نحن براء مما وصفوه به ، إياه نعبد وبه نستعين وعليه نتوكل وهو ربنا ورب العرش العظيم .

ويقول هارون إنما أشرك القوم لأنهم قصدوا بعبادتهم إلى الله الذى وصفوا لأنهم كذبوا فى صفتهم وكذلك ينبغى أن يكون من وصف الله بغير صفته وكذب فى صفته وقصد بعبادته إلى الذى وصف أن يكون عند هارون مشركا . فإن قال ذلك فالقدرية قد وصفوا الله بصفة هو منها برىء وهم كذبة على الله مفترون عليه حيث يقولون : إن الله أراد فلم يكن ما أراد . فلا يكون هذا فى القياس إلا عجزا ممن وصفه بالعجز ، وعند الذين وصفوه بالعجز هل يكون هذا عندكم مشركا ؟ ! ووصفه إياه

(١) يشير هنا إلى آيات القرآن الكريم فى سورة الأنعام : الآيات ٧٤ـ٨١ ، وإلى الآيات القرآنية الكريمة من سورة الشعراء : الآيات ٧٠ـ٨٢ .

بالعجز كذب وافتراء على الله ، غير أنه يقصد بعبادته إليه . وكذلك المرجئة حيث وصفت الله أنه يعذب أولياءه ، فهذا وصف الله عندكم بصفة هو منها برىء وكذب على الله وافتراء على الله ، ثم قصد بعبادته إلى الذى وصف . أفترون هذا عابداً لله أو عابداً لغيره ؟ ! وأنتم تبرءون الله من تلك الصفة وتصفونه بغيرها .

فما ترونه عند الذى وصفتم والذى وصفوا غير الذى وصفتم وهو غير الله ، وهو عند هارون إذاً ينبغى أن يكون يعبد غير الله . وكذلك الخوارج حيث زعمت أن الله أمرهم وفرض عليهم أن يسموه مشركا حلال دمه وسبى ذريته وغنيمة ماله وجميع المسلمين ، لمنزلته عندهم . أفترونهم قد صدقوا على الله أم كذبوا عليه وهم [٣٥٦] يقصدون بعبادتهم إلى هذا الرب الذى يزعمون أنه أمرهم بهذا فيكم وأحله لهم منكم . أمهارون يعبد ربًّا سماه مشركا فى كتابه ؟ ! وأحل دمه وماله وذريته ؟ ! أو يعبد ربًّا حرم الله ذلك منه ؟ أفتكون الخوارج قد عبدت ربًّا غير الذى عبد هارون فهم إذاً مشركون ؟ ! وكذلك جميع أصناف أهل الصلاة ينبغى أن نسميهم بالشرك لأنه تعبد غير الذى تصفون ؟ !

فاتقوا الله معشر المسلمين وانظروا دينكم ولا يلبسه عليكم أهل اللبس والخلاف .

لقد أخبرنى شيخ من المسلمين عن أمه أنها قالت ، كان المتكلم من المسلمين يقول فى مجالس الذكر قبل خروج نافع بن الأزرق ، أبصروا

دينكم وتعلموا دينكم فيبكون ما بقى المتكلم يقول[1] ، أبصروا دينكم وتعلموا دينكم وأبصروا فقد أبصرناه وتعلمناه ، قال ، قالت ، حتى أحدث نافع بن الأزرق ما أحدث من تسمية الشرك واستحلال السبى والغنيمة ، وقطع عذر القاعد[2] الذى لم يخرج معه ، فثبت أهل العلم والبصائر وهلك من تبعه .

وكانت المحكّمة[3] واحد لو حكم رجل من المغرب تولاه من كان منهم بالمشرق ولو حكم بالمشرق تولاه مَنْ كان بالمغرب .

فلما خرج نافع بن الأزرق وتسمى بالشرك وقطع عذر القاعد واستحل فى الدار التى خرج إليها ما لم يكن يستحل فى الدار التى خرج منها ، واستحل السبى والغنيمة ، خلعه المسلمون وبرءوا منه ، ولم يشهدوا عليه بالشرك كما شهد عليهم به .

وزعم هارون[4] انى أزعم أن المتأول فى النبى صلى الله عليه مشرك وأن المتأول فى الله ليس بمشرك !! فانظروا فى قوله وقولى !! وأن محمداً رسول ، ثم قال ليس هو هذا الذى يقولون !! فهذا إنكار لمحمد وإنكار لنبوته لأنه إذا قال هو غير هذا فقد جحد وأنكر ، وتكذيب لمحمد !! فمن جحد أو كذب أو أنكر محمداً فهو مشرك ، وليس هذا تأويل إنما هو

---

(١) كتب فى المخطوطة : « فبكا يقول ما بقى المتكلم » .

(٢) القاعد أو القعدة : هم الخوارج المعتدلون وكانوا يؤثرون السلم وعدم اللجوء إلى السيف لفرض آرائهم .

(٣) يعنى الخوارج المعتدلين أو الأباضية .

(٤) لاحظ أنه مرة يكتب هرون بالألف ومرة يكتبها من غير ألف ، والشكلان صحيحان .

إنكار منه أن يكون محمد رسول الله . فالمقر بمحمد إذا لم يقر أنه الذى يعنى فى الطول والجسم واللون ، أن يكون مشركا وهو يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً بن عبد الله بن عبد المطلب يرفع من نسبه غير مخالف للمسلمين فيه يقول هو الذى يعنون لايذهب فى معناه إلى غيره . فمن أقر أنه رسول الله حقًّا وأنه خاتم النبيين ثم وصفه بغير ما انتهى إلينا من صفة جسمه ولونه ، هل يكون بذلك منكراً له غير عارف به ولا مقر به ؟ ! ويكون منكراً له جاحداً به ؟ !

والمتأول فى [٣٥٧] الله أعظم جرماً ، وهذا الواصف عدو لله . قد أقر بجمله ما أقر بها المؤمنون ثم تأول القرآن ، فقال إنى أجد فى القرآن انه : (وجاء ربك والملك صفًّا صفًّا)(١) و (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله فى ظلل من الغمام والملائكة)(٢) و (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها)(٣) و(إننى معكما أسمع وأرى)(٤) . وقوله لموسى إنى أنا الله رب العالمين (إنى أنا ربك)(٥) ، وأشياء فى القرآن ، وتأول ذلك عليه غير تأويل المسلمين ، غير أنه مقرّ لا شبيه له ولا نظير ولا عدل له ولا ندّ ولا ضدّ ، ينفى عنه هذه الأشياء فهو مقر عندنا ، حكمنا فيه حكم المقرين . فمن قال إن له شبيه أو مثل أو نظير فهو بهذا مشرك . فقد زعم فى كتابه انى أشرك من

---

(١) سورة الفجر : آية ٢٢ .
(٢) سورة البقرة : آية ٢١٠ .
(٣) سورة المجادلة : الآية الأولى .
(٤) سورة طه : آية ٤٦ .
(٥) سورة طه : آية ١٢ .

تأول فى محمد ولا أشرك من تأول فى الله . فقد تأول فى الله ، فمن تأول فى الله بما يعلم أنه جاحد لله أو منكر له أو مكذب له فهو مشرك ، ومن تأول فلم يبلغ به تأويله جحود ولا إنكار ولا تكذيب لله ولا ملائكته ولا كتبه ولا اليوم الآخر شهدنا عليه بالكفر والضلال والنفاق ، وحكمنا عليه بأحكام أهل قبلتنا كما يحكم فيهم المسلمون قبلنا ، لا نسميهم مشركين ولا نستحل منهم سبى ولا غنيمة .

بذلك جرت السنّة فيهم ومضى السلف الصالح من أئمة المسلمين عليه ، وقاتلوا حتى يفيئوا إلى أمر الله[1] كما قال الله تبارك وتعالى .

هذا قولنا وقول من مضى من المسلمين رحمهم الله : مرداس بن أبى بلال ، وعبد الله بن يحيى ، والمختار بن عوف ، والجلندى بن مسعود ، وهم سلفنا وأولياؤنا وأئمتنا . فقد دعونا وأدبونا ودلونا على الطريق والسبل من المنهاج المبين الذى فيه النور ، فرحمهم الله ورضى عنهم وجزاهم عن الإسلام وأهله خيراً ، فنسأل الله أن يلحقنا بهم على الوفاء والصدق ، غير محدثين ولا مبدلين ولا مخالفين الإسلام القديم ، حتى يجمع بيننا وبينهم فى جنات النعيم . . .

وقيل لأبى عبيدة إن مقاتل ، وكان من علماء قومنا يقول إن الله خلق آدم على صورته فقال : كذب مقاتل ولم يسمه بالشرك ولا نسبه إليه . فقولى قول أبى عبيدة رحمه الله .

---

(١) إشارة إلى الآية القرآنية الكريمة : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين) . سورة الحجرات : آية ٩ .

[٣٥٨] وقد أقر هارون فى كتابه أنه ليس من دين المسلمين تشريك أهل القبلة وأنه لا شرك فى أهل قبلتنا وأنهم موحدون غير خارجين من التوحيد . فقد صدق هذا قول المسلمين ، فليخبرونا عن الذين شهدوا عليهم بالشرك وسماهم به ودان به فيهم ، أين قبلتهم ، وإلى أين يصلون ، وأى شهر يصومون ؟ !

فإنه يعلم أنهم لا يصلون إلا إلى البيت الحرام ، ولا يصومون إلا شهر رمضان . فإن كان دينه دين المسلمين فلا يسميهم بالشرك ، وإلا فلا يكذبن إذا رويت عليه أنه سمى أهل القبلة بالشرك . . . فليظهر للمسلمين ولا ينفيه عن نفسه ولا يكذب من رواه عليه وليصدقه . . .

وما تقول فى ذبائحهم ومناكحهم . . . . أحلال مناكحتهم وذبائحهم وهم مشركون ؟ ! وحرام إذا كان معهم فى القتية ؟ ! هل يجوز ذلك منهم لمن عرفهم .

فقد بيّنت لكم وفسرت قول المسلمين وأخبرتكم بحفظى عنهم ، وطوّلت عليكم ورددت كلامى لتفهموه ! ! فانظروا فيه وتدبروا واعرضوه على كتاب الله واجمعوا بينه وبين ما عندكم من سنن المسلمين وكتبهم ، فإن وجدتم أحداً من المسلمين ينسب أهل الصلاة من أهل القبلة المصلين إلى البيت الحرام إلى شرك ، أو حكم عليهم وفيهم بالسبى والغنيمة ، وإلا فاعرضوا من الموافق لهم ومن المخالف .

انظروا فى سيرة هلال بن عطية ، وكتب جابر بن زيد ، وكتب خلف بن زياد ، وما وضع المسلمون من سيرهم وأحكامهم ، فقد أثروا وبيّنوا ونصحوا ، فرحمهم الله .

وقد بلغنا عن عبد الله بن مسعود[1] رحمه الله أنه قال : اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم ، فإنكم إن أصبتم فقد سبقتم سبقاً بيناً ، وإن أخطأتم فقد ضللتم ضلالا مبينا .

فعصمنا الله وإياكم من كل فتنة وشبهة وخلاف وبدعة ، برحمته ، إنه أرحم الراحمين .

أخبرنى الربيع أن أبا عبيدة قال : لعن الله المحدثة !! زعموا لو أن امرأة منهم طافت بالبيت فى خامة رقيقة لانوارى جسدها ولا وجهها [٣٥٩] انها مسلمة عندهم .

أترون رحمكم الله أن أبا عبيدة رحمه الله لعنهم على ولايتهم إياها ، وهو يقف عنها ويقول ، لا أدرى لعلها مسلمة ، بل الدليل عندنا على أنها كافرة عنده لعنه إياها ولا تحل الولاية لها . وهرون يزعم أنه يقف عمن تولاها وعمن برىء منها ، ولا بد أن يكون أبو عبيدة هو المخطىء وهارون هو المصيب !!! أو هارون هو المخطىء وأبو عبيدة المصيب !!

---

(١) عبد الله بن مسعود: هو عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلى. صحابى ومحدث كبير ومن السابقين إلى الإسلام ، وهو أول من جهر بقراءة القرآن فى مكة . وكان من ألزم الناس للنبى عليه الصلاة والسلام فى حله وترحاله . ولى بعد وفاة النبى عليه الصلاة والسلام بيت مال الكوفة ، ثم قدم المدينة فى خلافة عثمان بن عفان فتوفى فيها عن نحو ستين عاما . (انظر: ابن حجر العسقلانى : الإصابة فى تمييز الصحابة ج٢ ص٣٦٨) .

بل نعلم والحمد لله أن أبا عبيدة عندنا أولى بالصواب وأحق به . إنما يتبع هارون القياس ، وليس فى دين المسلمين[1] قياس ، إنما هو كتاب الله وسنة نبيّه ﷺ ، وآثار المسلمين تتبع ويؤخذ بها ويقتدى بها .

وكان أبو عبيدة يقول : مَنْ ذهب فى القياس ذهب فى الدمار .

فاتقوا الله ! ! وانظروا لأنفسكم لا يزلكم الشيطان فقد أزل[2] من كان قبلكم ! ! فإنما هى فتنة نصبها الشيطان لهذا الرجل فخدعه حتى قيل فى هذا القول من الجهمية الفسقة المفارقين للمسلمين المخالفين لهم عليهم لعنة الله وغضبه ، وحكم فيهم بأحكام الصفرية ، لأنه حيث سماهم بالشرك لم يجد بدا أن يحكم فيهم بأحكام أهل الشرك من القتل والسبى والغنيمة ، وهم أهل القرآن ، القراء له ، المتأولون فيه ، لم يرضوا إلا[3] بقراءته وبتتبع حروفه والقراءة والحفظ له حتى تعلموا تفسيره ، فقاموا به الليل وتهجدوا به ويكون عند ذكر الله الثواب والعقاب .

وأنا أنشدكم الله هل تعلمون أن اليهود ينسبون إلى التوراة لإقرارهم بها ، وأن النصارى ينسبون إلى الإنجيل لإقرارهم به ، وينسبون فى الصلاة إلى الصليب لأنهم جعلوه بين أيديهم ، وصلاتهم إلى الشرق لأنهم وجهوا وجوههم إليه ، فالمشرق والصليب قِبلتهم ، به يقرون وإليه ينسبون ،

---

(١) يعنى هنا المذهب الأباضى .

(٢) كتب فى المخطوط : « أزال » .

(٣) « إلا » : زيادة من عندنا ليستقيم المعنى .

وأن اليهود توجهوا بصلاتهم إلى بيت المقدس ، فيه يعرفون وإليه ينسبون .

فأخبروا إلى من يُنسب هؤلاء الذين سميتاهم بالشرك ؟! هل لهم كتاب غير القرآن ننسبهم إليه ؟ أو قبلة غير القبلة ننسبهم إليها ؟ فليتق الله خصمنا ولينصفنا ! !

هل علمتم أن أحداً من المشركين ينسب إلى القرآن ، يكون القرآن ينسبون [٣٦٠] إليه أو تكون القبلة هى قبلتهم ينسبون إليها ؟ ! فإن زعموا أنهم ليسوا بأهل القرآن ولا أهل القبلة ، قيل لهم لِمَ ؟ ! فإن قال ، لأنهم يقرون بالقرآن ويصلون إلى البيت الحرام ، وإن قال ليسوا من أهل ثواب القرآن فقد صدق ، وقد نسب إلى القرآن من ليس له من ثوابه شيء ، بل عليه عقاب القول . وليس من أقر بالقرآن مشرك لأنه بإقراره بالقرآن خرج من الشرك ولا يرجع الشرك أبداً أو يرجع عما أقر به من القرآن .

فأبصروا دينكم واعرفوه وتعلموه وذبوا عنه وزيّنوه بما زينه الله ، فإنه سبيل واضح الطريق ، منهج نور وهدى . فإنا لانقدر أن نفسر لكم جميع حجج المسلمين وقراءة القرآن وتبيانه ، يطول ذلك علينا . وفى هذا إبلاغ . . وأنا أقول كما قال العبد الصالح ، ما أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقى إلا بالله ، عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون . وتذكروا رحمكم الله (إنما يتذكر أولو الألباب)[1] .

(١) سورة الرعد : آية ١٩ ، وسورة الزمر : آية ٩ .

وقال الله تبارك وتعالى : (فذكّر إن نفعت الذكرى . سيذكر مَنْ يخشى)[١] . وقال : (وذكّر فإن الذكرى تنفع المؤمنين)[٢] .

قد اجتهدت جهدى ونصحت لكم وأبهجت سبيل المؤمنين وقولهم وبينت وأوضحت طريقتكم ، فاتبعوا إخوانى ولا تبتدعوا ، فقد كفيتم وأثر لكم أوائلكم أثراً ، فإنه لا يهلك إلا من خالف المؤمنين ، وترك سبيلهم لأن الله تبارك وتعالى قال فى كتابه عمن يتبع غير سبيل المؤمنين : (ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونُصْله جهنم وساءت مصيراً)[٣] .

تمت السيرة سيرة محبوب

---

(١) سورة الأعلى : الآيتان ٩ ــ ١٠ .
(٢) سورة الذاريات : آية ٥٥ .
(٣) سورة النساء : آية ١١٥ .

(٨)

هذه سيرة محبوب بن الرحيل إلى أهل حضرموت فى أمر هارون بن اليمان

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى من يبلغه كتابنا هذا من المسلمين سلام عليكم فإنى أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو العزيز الجبار الواحد القهار الذى علا فقدر ، والذى ملك فقهر ، والذى شاء[1] فجبر ، والذى كان عرشه على الماء إذ لم تكن سماء مبنية ولا أرض مدحية ، ولا شمس تضىء ، ولا قمر يسرى ، ولا نجم يجرى ، ولا جبل مرسى ، ولا سحاب منشأ ، ولا صوت [٣٦١] يسمع ولا دين يتبع ، ذلك الله الذى أحاط بكل شىء علماً وأحصى كل شىء عدداً ، وأتقن (خلق السموات والأرض)[2] ولا يؤوده حفظهما وهو العلى العظيم ، يدرك الأبصار ولا تدركه الأبصار وهو اللطيف الخبير ، ليس كمثله شىء وهو السميع البصير هو الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم وهو العزيز الحكيم ، القوى الرحيم ، الودود الشكور ، المؤمن المهيمن ، العزيز الجبار المتكبر ، سبحان الله عما يشركون وتعالى عما يقول الظالمون ويصفه به المنافقون . سبحانه وتعالى علوًّا كبيرا ، هو الله الفرد الصمد

---

(١) « شاء » : زيادة من عندنا .

(٢) فى المخطوطة : كل حبرا .

الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، إياه نعبد وإليه ندعو وهو رب العرش العظيم .

أما بعد ، فإنا نخبركم ـ رحمكم الله ـ ونشكو إليكم ونستعين بالله لغا ولكم على قوم أحدثوا فى الإسلام وخالفوا قول المسلمين وابتدعوا عليهم أموراً لم يقبل به من المسلمين قبلهم ، وتركوا ما مضى عليه أوائل المسلمين الموثوق بهم المأخوذ عنهم المقتدى بهم من الأئمة الفقهاء الذين مضوا على سبيل الهدى ومنهاج المؤمنين ، ليس لهم اختلاف ولا تنازع أن الجمعة خلف أئمة قومهم فريضة يرغبون فيها ويسارعون إليها ويعظمونها بالاغتسال ولبس ما حسن من الثياب والطيب تعظيما ورجاء ثواب الله عليها .

وقد بلغنا أن أهل عمان كتبوا إلى جابر بن زيد ـ رحمه الله ـ يسألونه : هل يأتى الجمعة من لا يسمع النداء ؟ فكتب إليهم جابر بن زيد : لو لم يأت الجمعة إلا من سمع النداء لأقل الله أهلها ، بل تؤتى من رأس فرسخين وثلاثة[1] ومن قدر أن يأوى إلى منزله فعليه .

وبلغنا من جابر بن زيد ـ رحمه الله ـ أنه خرج يريد الجمعة فتلقاه الناس منصرفين فشق عليه ذلك يومئذ وقال : اللهم لك علىّ ألا أعود . وكان يجمع خلف زياد وخلف عبيد الله بن زياد والحجاج وهم الذين بلغوا فى قتل المسلمين ما لم يبلغه أحد من الناس ، وقد كان الحجاج ربما أخر صلاة الجمعة حتى يصلى الظهر والعصر والمغرب فى مقام واحد مما

(١) كتب فى المخطوطة : « وثلاث » .

يؤخرها ويمشى بها ، فلما هلك الحجاج صليت الجمعة لوقتها . قال ضمام[١] ـ رحمه الله ـ وكان من فقهاء المسلمين وعلمائهم وهو معلم أبى عبيدة الأكبر ـ رحمهما الله جميعاً ـ فبلغنا أنه قال : الحمد لله الذى رد علينا جمعتنا لو كانت [٣٦٢] الجمعة بخراسان كانت أهلا[٢] أن تؤتى . وكان ضمام بن السائب وصالح وأبو نوح ونظراؤهم من فقهاء المسلمين ومشايخهم إذا اشتد عليهم الحر فى شهر رمضان يأتون المكلا[٣] حيال المسجد الجامع ، ثم يمشون إلى المسجد الجامع ليجمعوا به ثم يرجعوا بالعشى مشاة إلى منازلهم .

وأخبرنى قرة بن عمر بن الأزرق ـ رحمه الله ـ وكان حبراً فاضلا أنهم تهيأوا للخروج إلى مكة حجاجاً لثمان بقين من ذى القعدة ومروا بحاجب ابن مسلم[٤] ـ رحمه الله ـ وهو يريد الخروج معهم وذلك غداة الجمعة فقال لهم حاجب : إن فى نفسى من الجمعة حاجة . قال أصحابه : يرحمك الله ! ! ذهبت الأيام ونخاف الفوت ، فقال : امضوا أنتم ، وتخلف عنهم حتى جمع ، ثم رجع فلحقهم بموضع يقال له : الرحيل[٥] مرحلتين من البصرة كراهية لتركها ورغبة فى إتيانها . فقال هؤلاء المحدثون المخالفون : لا نرى أن نجمع

---

(١) هو ضمام بن السائب الأزدى العمانى ، العالم الفقيه . كان أستاذا لأبى عبيدة مسلم ابن أبى كريمة وللإمام الربيع بن حبيب .

(٢) كتب فى المخطوط : « أهل » .

(٣) المكلا : مرفأ السفن . الساحل . كل موضع يستتر فيه من الريح .

(٤) من العلماء العمانيين فى القرن الثانى الهجرى المعاصرين لمحبوب بن الرحيل ، حاجب ابن مسلم وقرة بن عمر بن الأزرق .

(٥) فى نسخة كتب هذا الموضع باسم « الرحيل » . وفى نسخة أخرى كتب « الوبيل » .

خلف قومنا وهذا منهم زهد فيها وتصغير لها معهم ولمن رغب فيها من المسلمين وخالف عليهم وطعن فى الدين . فعاتبهم المسلمون فى ذلك وناشدوهم الله ، وخلاف من مضى من فقهائهم ، فأبوا وتمادوا ولجوا فى بدعتهم وهم مقرّون بأن الفقهاء كانوا يجمعون خلف أئمة قومهم . وقد يزعمون أنهم قد أدوا فريضة وأنهم صنعوا أمراً جائزاً لهم واسعاً ، وكان ذلك مما بان للمسلمين وصح عندهم وعرفوا به خلافهم وبدعتهم وحدثهم أنهم يقرون على أنفسهم أنهم يصنعون غير ما صنع فقهاء المسلمين وعلماؤهم ، وكفى بذلك بلاء وسوءا لمن عقل ، لأنه لا يكون من خالف وصنع غير صنائعهم كمن تابعهم واتبع سبيلهم لأن الله تبارك وتعالى يقول : (ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً)[1] . وتكلموا ـ أيضاً ـ بالشك والعماء والحيرة بأمر ما بلغته شكك قومنا أن زعموا أن امرأة منهم مقرة بدينهم ثبتت ولايتها عندهم بدين ، ثم رأوها فى مجلس الشباب تسقيهم نبيذ الحلو وتشرب معهم وهى بين أيديهم فى قميص رقيق لا تستر من جسدها شيئا يغمزونها بأيديهم وتلاعبهم [٣٦٣] ثم يصيبون منها حيث شاءوا بأيديهم من جسدها ومن فرجها إلا أنهم لا يبلغون ما يشهدون عليهم أنهم زنوا بها ، وقد قضوا منها حاجتهم وشهوتهم ووجب عليهم الغسل فيما أصابوا منها ، فزعموا أنها[2] لم تبلغ بذلك منزلة يبرءون[3] منها

(١) سورة النساء : آية ١١٥ ـ وقد وردت سهوا بعض الأخطاء فى كتابة هذه الآية .

(٢) فى المخطوطة : « أنهم » .

(٣) فى المخطوطة : « يبرا » .

وأنهم لا يدرون لعلها مسلمة ولية لله . فقال المسلمون وأهل الفقه والعلم ومن يقتدى به ويتبع أثره ، على هذه المرأة لعنة الله عليها[١] وعلى من يقولاها ، فقال أهل البدعة والخلاف لا نقولاها غير أنا نقف عنها . ولا ندرى فما نحن عندكم ؟! قالوا : نقف عنكم كما وقفنا عنها . فرفع[٢] المسلمون لهم وباينوهم وطلبوا إليهم الرجوع عن قولهم هذا وترك خلاف المسلمين . فأبوا وبلغ بهم قولهم وقياسهم أن قالوا ، لو أن رجلا فعل ذلك بأمه وأخته وابنته أو اشترى غلاماً فلعب به وفعل ذلك بغلمان أحرار ما بلغ ذلك كفراً ولا براءة . فغضب المسلمون عليهم وناشدوهم بالله لما رجعوا إلى معالم دينهم وتركوا العمى والشك والحيرة ، فأبوا ولجوا فى طغيانهم يعمهون وقالوا : من برئ من هذه المرأة بدين وقفنا عنه ، ومن وقف عنها فقال مثل قولنا تولياه ، فنصبوا الشك فيها ديناً فهلكوا بذلك عند المسلمين . وقد قال المسلمون لهم : إن السائل الذى يقول للمسلمين فيما يسعه جهله رحمكم الله وقد أبصرتم ما لم أبصر وعلمتم ما لم أعلم وجهلت ، فإنهم عندى أفضل من نفضى رحمكم الله دينى دين المسلمين ، وإذاً أنا سائل تولوه وعذروه بوقوفه .

وقال أبو عبيدة الأكبر ـ رحمه الله[٣] ـ الشاك هالك والسائل معذور إذا تولى العلماء الفقهاء الذين برءوا مما لم يعلم الضعيف ما بلغ به فعله وعلمه الفقهاء فليس له أن يقف عنهم .

---

(١) « عليها » : زيادة من عندنا .
(٢) كتب فى المخطوط : « نرفعوا » .
(٣) « الله » : زيادة من عندنا .

وقال أبو عبيدة : لعن الله المحدثة ، يزعمون لو أن امرأة طافت بالبيت وعليها حامة رقيقة لا توارى جسدها إنها عندهم مسلة ، وأن ذلك الفعل لا يخرجها من الولاية . فلعنهم أبو عبيدة حيث تولوها ولم يخرجوها من الولاية .

وبلغنا عن ابن مسعود ـ رحمه الله ـ أنه قال : اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم وقد أثر الأول للآخر ، فإنكم إن أصبتم فقد سبقتم سبقا بينا ، وان أخطأتم فقد ضللتم ضلالا مبينا .

وقالوا أيضا قولا عظيما فيه خلاف للمسلمين وفراقهم ، يزعمون أن قومهم صنفان ، صنف هم أهل الكبائر منافقون [٣٦٤] تجرى عليهم أحكام أهل الإقرار لأنهم مقرون بالتوحيد لم يتأولوا فيه ما وصفه المشركون ، وآخرون براء من التوحيد لأنهم تأولوا فيه ووصفوا الله تبارك وتعالى بما لم يصف به نفسه وكذبوا فى صفته ، والله تبارك وتعالى برئ مما وصفوه به وكذبوا عليه فيه أعظم الكذب ، والفرا على الله ، غير أنهم لم يبلغوا بذلك عند من مضى من سلف المسلمين وفقهائهم منزلة جحود بالله ولا تكذيب ولا إنكار له ، فلم يسموهم بالشرك ولا ينسبونهم إليه ويحكمون عليهم به ، ولم يلحق منهم سبى ولا غنيمة ، ولا حرموا مناكحتهم ولا موارثتهم ولا ذبيحتهم ، ولا نزلوا عند المسلمين بمنزلة قومهم من أهل القبلة . فزعم المخالفون أنهم قد بلغوا من وصفهم وكذبهم بمنزلة أهل الجحود بالله والإنكار له والتكذيب به وأنهم

براء من أهل القبلة وإن صلوا الصلاة وصاموا رمضان وحجوا البيت واغتسلوا من الجنابة واستيقنوا من المحيض ، وأقروا بجملة ما أقر[1] به المنافقون من الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر . وهم مشركون عندهم حلال سبيهم وغنيمة أموالهم ، وهم يصلون إلى القبلة ، البيت الحرام ويطوفون حوله ، فسموهم بالشرك واستحلوا منهم السبي والغنيمة ، قولا لم يسبقهم إليه أحد وإنما هو قول الجهمية عليهم غضب الله . وأخذوا بقولهم وتابعوهم عليه وحكموا فيهم بأحكام الخوارج من الأزارقة والصفرية فاستحلوا منهم السبي والغنيمة في كل ذلك مما خالفوا المسلمين وقالوا بغير قولهم . فناشدهم المسلمون بالله وحذروهم الفرقة وترك ما مضى عليه السلف الصالح من أئمة الدين ، بذلوا مهج دمائهم وقاموا بحق ربهم ، المريدين لله بعملهم منهم مرداس أبو بلال ـ رحمه الله ـ وعبد الله بن يحيى ، والمختار بن عوف أبو حمزة ، والجلندى بن مسعود رحمهم الله جميعا ، فكل هؤلاء قد أظهروا دعوته وأفلجوا وحكموا على قومنا ، فلم يحكم أحد منهم بحكم أهل الشرك ولم يستحلوا ذلك منهم . بل دانوا بتحريم سباهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم بالشرك وضالوا من سماهم بالشرك واستحل منهم السباء والغنيمة . وقد كانوا أول ما تكلموا به يقولون هذا رأى منا ليس نرى فيه شيئاً ، فقال لهم المسلمون أنتم مخطئون عندنا في رأيكم بخلافكم للمسلمين [٣٦٥] وتركتكم في قولهم وما

---

(١) في المخطوطة : « ما أقروا » .

مضوا عليه ، وطلبوا إليهم التوبة والرجعة عما قالوا ، فأبوا وتمادوا ولجوا وبلغوا فى كلامهم وقالوا : نقول بدين ليس برأى ، ومن لم نعرف شرك ، ما سمانا بالشرك فهو مشرك مثله ، فشركوا من مضى من المسلمين ومن بقى ، وليس عندهم مسلم إلا من قال بقولهم وأن الذين سموهم بالشرك ثم استحلوا منهم السباء والغنيمة زعموا أنهم شبهوا الله بالمخلوقين . وتوسعوا على قومنا فى ذلك فزعموا أنهم يقولون إن الله تبارك وتعالى يجىء ويذهب وينزل وأشباه هذا من القول الذى لايجوز لأحد أن يذكر الفرية ، فزعموا أن من قال هذه المقالة فهو مشرك ، فقيل لهم وكذلك من قال إن الله كلم . . .[1] [٣٦٦] وقال تبارك وتعالى فمن عبد غير الله من الأصنام البكم والحجارة الصم وغير ذلك مما نحروا وصوروا وعملوا يقيس لهم ويصف لما عبدوا ونصبوا فقال : (ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم آذان يسمعون بها قل ادعوا شركاءكم ثم كيدون فلا تنظرون)[2] .

وفى أشياء كثيرة خبر الله بها عن نفسه عن قول الله وأنبيائه ورسله ، وقد بلغنا عن فقهاء المسلمين أشياء كانوا يقولون بها . قال جابر بن زيد رحمه الله فى رسالته الرجوف[3] وجاء فى الفروج الأعظم وأمر المنادى ينادى هلم إلى ربكم ، وذكر أهل الجنة فقال : عبدوا ربهم أخدانه[4]

(١) بعد « كلم » بياض بالأصل .
(٢) سورة الأعراف : آية ١٩٥ .
(٣) الرجوف . كتبت فى المخطوطة غير منقطة . والرجوف هو زلزلة الأرض ، أو يوم القيامة .
(٤) الخدن : الحبيب والصاحب (للمذكر والمؤنث ، والجمع ، أخدان) .

ونسبهم بالكرامة وقال تبارك وتعالى : (إن المتقين فى جنات ونهر . فى مقعد صدق عند مليك مقتدر)[١] .

وبلغنا عن بعض المسلمين أنه كان يقول فى دعائه : أسألك بذلك المقعد الكريم . وكان يقول ضمام بن السائب إنه كان جابر يقول فى دعائه وحديثه : « إن لله يمينا لا شمال له » . وكان أبو سفيان يقول فى دعائه : « اللهم ارزقنا النظر إلى وجهك والخلود فى دارك » .

نزعم أهل الخلاف والبدع والحدث أنهم يقولون : ما أمن المسلمون من هذا القول على وجه يجوز ويمضى . فقال لهم المسلمون : أخبرونا عن قول الحسن بن أبى الحسن البصرى[٢] ومقاتل[٣] وفقهاء قومنا إذ قالوا : إنه تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان وعشية عرفة وأنه قد كلم موسى تكليما وتجلى للجبل وأنه فى السماء وأنه خلق آدم على صورته وأشباه هذا من القول وتأول منه وحاجّ بالقرآن ، فهو مشرك يسبى ويغنم وقد خرج من التوحيد وإن أقر بالقبلة[٤] ، وليس من أهل التوحيد وإن صلى إليها ، يحكم عليه بحكم أهل الإقرار بالإقرار لأنه ليس عندهم من أهل الإقرار وإن قرأ القرآن واحتج به وتهجد به طول الليل ! ! فأبى ذلك المسلمون

---

(١) سورة القمر : الآيتان ٥٤ـ٥٥ .

(٢) الحسن بن أبى الحسن يسار البصرى ويكنى بأبى سعيد . من سادات التابعين ، أبوه مولى زيد بن ثابت الأنصارى . ولد على الرق لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب وتوفى بالبصرة مستهل رجب سنة ١١٠ هـ (انظر : ابن خلكان . وفيات الأعيان) .

(٣) هو مقاتل بن سليمان بن داود الخوارزمى . وكان من الشيعة وروى أنه قال إن الله ذو صورة (انظر : الفلهاتى : الكشف والبيان ج٢ ص٤٦٨) .

(٤) كتب فى المخطوطة « وإن أقر بجملة » ، ولعلها « وإن أقر بالقبلة » .

وردوه عليهم وأنكروه وخالفوهم فيه وقالوا : ديننا لمن أقر بالقرآن ، ثم تأوله على غير تأويله وحرفه عن مواضعه غير أنه يحاجج بالقرآن وينازع به فهو عندنا فى حكمنا من الموحدين المقرين ما لم يجحد ما أقرّ به أو يرجع أو يكذب به فهو [٣٦٧] منافق ضال كافر برىء من السبى والغنيمة ، حكمنا فيهم حكم أئمتنا مرداس أبو بلال ، وعبد الله بن يحيى والمختار بن عوف أبو حمزة ، والجلندى بن مسعود — رحمهم الله — فيهم نقتدى وهم سلفنا وأولياؤنا وأئمتنا ، رحمهم الله ورضى عنهم . حكموا فيهم بحكم الموحدين المقرين ، ولم يسبوا ذرية ولم يغنموا مالا وعابوا وشتموا جميع من سماهم بالشرك واستحل منهم السبى والغنيمة ، وفارقوا الخوارج ان قالوا : نحن براء من إلهكم الذى تعبدون فما نحن عندكم بهذا القول . قال المسلمون : أنتم بهذا القول كفار لستم بمشركين . وقالوا : نحن نعبد الله فإن برئتم من الله فأنتم مشركون . قالوا : نحن نبرأ من من إلهكم الذى تعبدون ، قال المسلمون : أنتم متأولون فى هذا علينا تزعمون أنا نعبد غير الله وأنكم منه براء ، فمن هنالكم لم نسمكم بالشرك . ونحن نقول لكم أنا نعبد الله فأنتم براء من الله ؟! قالوا : لا . قال المسلمون : من هنالك لم نسمكم بالشرك ، وإنما فارق المسلمون جميع الخوارج على تسميتهم أهل القبلة بالشرك .

وبلغنا عن جابر بن زيد رحمه الله قيل له : إن زياد الأعسم كان مسلما له منزلة وفضل ، فقيل لجابر إنه كان يسمى قومنا بالشرك فقال أرسلوه إلىّ . فقيل له إن جابر بن زيد يدعوك فأتاه ، فقال له : يا زياد

ما تقول فى هَدى قومنا ، يعنى الذين يبعثون بها ، فقال زياد : الحق وآكل أكبادها وأسنامها بأنه لا هدى لهم ، فقال له إذاً ابرأ واخلع . وأن هؤلاء المخالفين قولهم وجاروزرا قول المسلمين ، وما مضى عليه السلف الصالح منهم . وسموا بعض أهل القبلة مشركين ونفوهم عن القبلة وهم يصلون إليها ونفوهم عن الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله وهم مقرون بالجملة بالله وملائكته وكتبه ورسله وثوابه وعقابه ، فدانوا فيهم بدين الخوارج ، ومن لم يشركهم فهو مشرك مثلهم .

وقال بعضهم ، من لم يعرف شركهم فهو كافر لم يبلغ به ذلك شرك ، فشركوا المسلمين وكفروهم ونصبوا ديناً ليس ذلك دين المسلمين ، وان المسلمين كلموهم وباشروهم بالله وطلبوا إليهم أن يرجعوا إلى أصل قولهم الذى مضى عليه سلفهم وأن يجمعوا على أن يسموهم بأسمائهم التى سماهم الله بها والمسلمون ، من الكفر والنفاق والفسق والضلال [٣٦٨] وأن ينفوا عنهم اسم الشرك ، والحكم فيهم غير المباينة بالسبى والغنيمة ، فأبوا ولجوا فى طغيانهم يعمهون ، وقالوا من لم يقل فيهم مثل قولنا فهو كافر . فخلعهم المسلمون عند ذلك وبرءوا منهم وخالفوهم وفارقوهم وأنزلوهم منزلة حيث أنزلوا أنفسهم ، وذلك بعد التأنى لهم والرفق بهم وأعذروا إليهم . ليس من دين المسلمين الاعتداء ولا الجور ولا العجلة على بار ولا فاجر ، وكان البراءة والفرقة منهم ، هم بدءوا بها بحيث نصبوا قولهم ديناً يدعون إليه ويكفرون من خالفهم ، فاتقوا الله يا معاشر المسلمين ! ! وأبصروا دينكم وتعلموه وذبوا عنه وزينوه بما زينه الله فإنه سبيل واضح الطريق

منهج نور وهدى وشفاء لما فى الصدور ، ونزل به الروح الأمين على صفيه من العالمين محمد ـ ﷺ ـ فبلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح لأمته ، وكان كما وصفه الله ، بالمؤمنين رءوفاً رحيما ـ ﷺ . ثم لم يزل الإسلام يقوم به قوم بعد قوم ، فأحدث من أحدث وبدل من بدل وخالف من خالف وترك من ترك ونقض من نقض ، وثبت الله المسلمين على القول الثابت وهداهم لما اختلف فيه من الحق بإذنه .

فجمع الله المسلمين على الصواب والحق والعدل ، ليس بينهم فيه اختلاف ولا تنازع ، إن الناس عندهم صنفان ، فصنف مقرون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والموت والبعث والثواب والعقاب ، وصنف جاحدون منكرون مكذبون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والثواب والعقاب ، فهم اليهود والنصارى والصابئون والمجوس ومشركو العرب ، يعمهم جميعاً اسم الشرك ويحكم عليهم بأحكام أهله . وكل فرقة منهم يحكم عليهم الله وحكم رسوله ﷺ . الأربعة فرق اليهود والنصارى والصابئون والمجوس ، إن قاتلتهم حتى يقروا بالجزية عن يد وهم صاغرون ، كما أمر الله فى كتابه . فأقرهم رسوله ﷺ على دينهم وحقنوا بذلك دماءهم وأموالهم ، وأحل الله ورسوله أكل ذبائحهم ، ثلاث فرق منهم ، اليهود والنصارى والصابئون ونكاح نسائهم وحرم نكاح رجالهم ، وحرم ذلك من المجوس . وكان [٣٦٩] حكمه ﷺ فى مشركى العرب لا يقبل منهم إلا الإسلام أو القتل ، ولم يستحل سبيهم وغنيمة أموالهم وحرم أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم ورجالهم وبذلك أنزل فى القرآن . والمشركون جميع

أصناف اليهود والنصارى والصابئين والمجوس ، والمشركون عبدة الأوثان والأصنام وهم مشركو العرب . ثم صار أهل الإقرار بالله وملائكته ورسله واليوم الآخر والموت والبعث والحساب والثواب والعقاب ، صنفين ، فصنف أقروا وأوفوا فى إقرارهم فهم مسلمون لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ، وصنف أقروا ثم خالفوا وأحدثوا ولم يفوا بما وفى به المسلمون وبدلوا وغيروا وتأولوا القرآن على غير تأويله وحرفوه عن مواضعه بالتأويل بلا رد منهم للتنزيل ، ولا تكذيب به ولا جحود له ، فهم منافقون كفار ضلّال فسّاق براء من الشرك كما قال الله : (مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء)[1] . لا فى حكم الإسلام استقروا ولا إلى الشرك رجعوا ، لا إلى المسلمين فى اسم الثواب ، ولا إلى المشركين فى الاسم والحكم . فليس بيننا وبين قومنا إلا منزلتين: البراءة منهم عند المعصية ، والخلع لهم على خلافهم وما ركبوا من المعاصى ، واستحلال دمائهم عند المبايغة بعد دعائهم إلى العمل والاعذار إليهم وما سوى الأمور التى أخبر الله من المؤمنين من المناكحة والموارثة وأكل الذبيحة وقبول الشهادة إذا لم يذهبوا معهم . فهذه الأشياء جارية بيننا وبين قومنا بدين ولو كان القوم مشركين كما قال هؤلاء المخالفون ، لانقطعت الأمور منهم كما انقطعت الدماء والولاية . فهذا دين المسلمين وما مضى عليه سلفهم ، فنعوذ بالله من خلافهم ، ونسأل الله أن يلحقنا بهم على الوفاء والصدق غير محدثين ولا مخالفين ، آمين يا رب العالمين .

(١) سورة النساء : آية ١٤٣ .

فاتقوا الله يا معشر المسلمين واعتصموا بالله وبدينه ولأهل ولايته ، وفارقوا من خالف الحق ورغب عنه وخالف قول المسلمين وطعن عليهم وأحدث فى الإسلام ما لم يأذن الله به . فلتكن منكم الغلظة لهم والشدة عليهم حتى يرجعوا إلى الحق وإلى معالم دينهم ودين المسلمين وما مضى عليه السلف الصالح ، مرداس ، وجابر ، وضمام ، وأبو نوح [٣٧٠] ، وأبو عبيدة عبد الله ابن القاسم ، والمهنا بن مخلد بن العمر ، وأبو طاهر ، وأبو المضا ، وأبو الجميل ، وأبو الفضل بن جندب ، وقرة بن عمر وغيرهم ومن لم نسم ، هؤلاء كانوا أعلام المسلمين وشيوخهم وعلماءهم والموثوق بهم المأخوذ عنهم والمعتمد عليهم ، رحمة الله عليهم ، وجزاهم عن الإسلام وأهله الجنة ، ولا جزاء أفضل منها ، فقد أثروا وبينوا وعلموا وأدبوا وتركوكم على منهاج بيِّن مثل الشمس الواضحة ، وهذه نصيحة لكم فاقبلوا نصائحهم ، فإن الله يقول تبارك وتعالى (ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)[1] . لأن المؤمنين هى سبيل الله الذى به يرضى وعليه يتولى وبه أمر وإليه دعا ، وفقنا الله وإياكم وجعلنا وإياكم من أهله حقا ، فإننا إخواننا قد بينا لكم وقدمنا إليكم النصيحة وأبلغنا الموعظة ، وإنما ينفع الله بالذكر المؤمنين ، فجعلنا الله وإياكم منهم برحمته ، إن ربى سميع الدعاء وهو القريب المجيب .

---

(١) سورة النساء : آية ١١٥ .

إخواننا ، عظموا ما عظم الله به نفسه وأعظم عندكم الكلام فى الله تبارك وتعالى ، واستوحشوا من ذلك أشد الوحشة وخافوا الله وراقبوه ، فإنه قال تبارك وتعالى : (وهم يجادلون فى الله وهو شديد المحال)[١] . فنحن نحذركم ذلك ونخوفكم مما حذره الله . فإن الفقهاء كانوا ينهون المتكلمين أن يجيبوا[٢] الناس فى ذنوب النبيين إذا سألوهم عن ذلك ويقولون لهم : إن النبيين قد سبقت لهم من الله الحسنى وأن[٣] لا يكلموا أحداً فى ذنوبهم إعظاما[٤] للنبيين ، وتجنب الكلام فى الله تبارك وتعالى هم كذلك أشد كراهة وأشد نهيا !! الله أعلا وأجل وأعز من أن يتكلم فيه الناس ، فليس فيه تبارك وتعالى متكلم إلا من لا يتحرج ولا يتورع ولا يعرف بخير . فإياكم والتكلف بما لم تؤمنوا به والدخول فيما لم يدخل فيه الفقهاء المسلمون ولم يتعرضوا به ، وعليكم بما أمرتم به فاعلموا به وما نهيتم عنه فدعوه ، وعليكم بالصبر والورع والتحرج [٣٧١] وأداء الفرائض وترك المحارم . ولعمرى ما كان المسلمون يرضون عن أنفسهم بذلك حتى يجتهدوا فى أنواع العبادة والعمل ، ثم لم يرضوا بذلك حتى بذلوا مهج أنفسهم ودمائهم ، وعفرت وجوههم بالتراب طلباً أن يرضى الله عنهم ورغبة فى ثوابه . فرضى الله عن تلك الوجوه ورحم تلك الأبدان والأوصال التى تقطعت ، فإنا لله وإنا إليه راجعون .

---

(١) سورة الرعد : آية ١٣ .
(٢) كتب فى المخطوطة : « أن يجيبون » .
(٣) « وان » : زيادة من عندنا .
(٤) كتب فى المخطوطة « إعظام » .

اعلموا ـ رحمكم الله ـ أن المسلمين ليسوا يتهمون فى شىء مما أنزل الله فى القرآن من صفته ، وما ذكر عن قول أنبيائه ورسله ، ولا يتوهمون فى شىء من ذلك بصفته ولا حد ولا معنى غير ما عنى الله ، ولا يتأولونه على غير تأويله . يقولون هو كما قال الله ليس عندنا فيه تفسير ، وان من وصفه بغير ما وصف به نفسه أو تأول فيه فهو كافر كاذب عدو لله ، وإن قال إن الله له يد أو مثل أو ند أو حدّ أو نظير ، فهو جاحد ومكذب منكر مشرك ، وليس أحد ممن يقر بالله وملائكته وكتبه ورسله ويصلى إلى القبلة إلا وهو ينفى[1] عن الله هذه الأشياء .

ونقول إن من قال : إن لله نداً أو حداً[2] أو شبها أو مثلا أو نظيرا فهو مشرك . فمن هنالك لم يقل المسلمون أنهم مشركون ولا يسمونهم به لأنهم ينفون عن الله تبارك وتعالى أن يكون له حد[3] أو ند وضد أو شبه أو مثل أو نظير . فمن نفى عن الله الأشياء وأقر بجملة ما أقر به الموحدون فهو مقر موحد تجرى عليه أحكام المقرين الموحدين ، وإنما ملل الشرك خمس ، يهود ونصارى ومجوس وصابئون ومشركو العرب . فليس هؤلاء المخالفين لنا ، وليخبرونا من أى هذه الملل الخمسة التى وصفها الله فى كتابه هؤلاء الذين سموهم بالشرك ممن يقر بالله وملائكته وكتبه ورسله ويصلى القبلة ، وبأى أحكام هذه الملل الخمسة ، فليأت بتسميتهم فى الشرك من كتاب الله والحكم فيهم ، ولن يأتى به أبداً ولن يقدر عليه .

(١) كتب فى المخطوطة « وهى تنفى » .
(٢) كتب فى المخطوطة : « وجد » .
(٣) كتب فى المخطوطة « جد » .

فاتقوا الله وأبصروا دينكم ولا يزلّكم عنه من زل ولا يفتنكم من فتن وتزينت له شبهة فدعا إليها ، عصمنا الله وإياكم من كل هلكة وضلالة وبدعة ، وسلم لنا ولكم الدين [٣٧٢] والأمانة حتى يخرجنا وإياكم من الدنيا سالمين ويدخلنا وإياكم فى الآخرة غانمين ، واستودع الله لنا ولكم واستحفظه فإنه خير حافظاً[1] وهو أرحم الراحمين ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(١) من الآية القرآنية الكريمة فى سورة يوسف (فالله خير حافظا) ـ آية : ٦٤ .

(٩)
رسالة هارون بن اليمان إلى الامام المهنا ابن جيفر[1] فى شأن محبوب ابن الرحيل

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليك ، فإنى أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو وأسأله أن يصلى على محمد عبده ورسوله ، ﷺ ، وأوصيك بتقوى الله ، فإن تقوى الله كفاية وغنى عما سواها ، وقد جعل الله لأهلها العرفان من كل لبس ، والنور من كل شبهة ، والبصر من كل عمى ، ودرك ما طلب العباد من الخير النافع الدائم لأهله بعد الموت ، والأمان مما يخاف ويحذر من العقاب الدائم على أهله بعد الموت ، ليس لهم راحة ولا يخفف عنهم . فأبصر سبيل التقوى ومنازل أهلها وما الذى وصل به المتقون إلى ولاية الله وثوابه وما الذى استحقوا به اسم التقوى ، فإن الله جعل تقواه طاعته فيما أمر به ونهى عنه ، ثم اسم التقوى لأهلها باتفاقهم لحقوقه وتسليمهم له الطاعة ، فالمطيعون لله فيما أمرهم به ونهاهم عنه هم المتقون وهم أكرم خلقه عليه وأحبهم ، والمضيعون للطاعة وهم الخارجون من اسم التقوى إذ حلّت لهم من الله البراءة فاستحقوا العقوبة ، وهم الذين وصف الله (أولئك هم شر

(١) ولى المهنا بن جيفر الإمامة فى عمان من سنة ٢٢٦ هـ إلى سنة ٢٣٧ هـ .

البرية)[1] . فانتفع بما أبصرت وأحسن قبول ما وصل إليك من حجج الكتاب ونوره وبيانه ، وتفضيل من فضل من أهل الطاعة فى الأسماء والولاية والثواب ، وذم من ذم من أهل المعصية بما نفاهم به بمعصيتهم من اسم التقوى وما سماهم به من اسم الكفر ، وبما استوجبوا به عداوته وخرجوا به من ولايته إلى ولاية الشيطان حيث يقول : (إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً)[2] ، وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض [٣٧٣] والله ولى المتقين . وقال : (إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبى والذين آمنوا والله ولى المؤمنين)[3] . فمن زال عن اسم التقوى لم يكن من الله فى ولاية ومن خرج من ولايته ودخل فى عداوته صار إلى ولاية الشيطان وكان له وليا .

أما بعد ، دعانى إلى الكتاب إليك النصيحة وأداء الحق الذى أوجب الله للمسلم على أخيه المسلم ، لأن رسول الله ﷺ قال : « المسلمون يد على من سواهم تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم » . فبدأتك بأمر كنت أحق أن تبتدئنى به أنت لأنك إمام وقد ألزمك الله من حقوق الرعية ما لم يلزم أحد غيرك ، فالأمر منا تطوع والأمر عليك فريضة . وقد بلغنى أن محبوب بن الرحيل كتب إليك بكتاب

---

(١) سورة البينة : الآية ٦ .

(٢) سورة الجاثية : الآية ١٩ .

(٣) سورة آل عمران : الآية ٦٨ .

يخبرك فيه بأمر يجمع أهل الآفاق من المسلمين على ذلك ، فإن[١] كنت على بينة من أمرك يعذرك الله به والمسلمون فإن الله قال لنبيه : (وشاورهم فى الأمر)[٢] . والا يجمع لك المسلمون فى ذلك كما أجمعوا لك على خلاف من خالفهم من جميع أهل القبلة فقبلت ذلك منهم ، وكانوا أهل الحجة علينا وعليهم فيما قالوا به من أمر الله وأجمعوا عليه ، علمت فى ذلك بالذى يجمعون لك عليه ، وإن لم يكن ما أنهى إليك خلاف ما أجمع عليه المسلمون وما يقولون به ، كنت قد أخذت لنفسك بالخطأ[٣] وأنزلت بمن أوطأك أمور المسلمين عشوة[٤] وأباح لك منهم ما لو عجلت فيه استعجلت فيه سفك دمائهم . حرم الله دمه ما ينزل بمثله فيحل بالمنهى إليك خلاف الحق ما هو أهله من الاستقابة مما يعرف به أهل الحق . أو يتمادى فى باطنه فيكون هو أولى بالترك والمفارقة ممن فرق بغير الحق ، مع أنى لم أبتدع فى هذا شيئاً وإنما وطأت آثار من مضى من المسلمين وقلت بما قالوا مما أدبونى وعلمونى وهم الماضون رحمهم الله ، وأنا كاتب إليك فى أسفل كتابى هذا بالحجة والبيان فيما ذكر لى أنه قد أفتى[٥] به عندك . فانظر فى ذلك وتثبت فيه لنفسك إن شاء الله ، ونفقنا الله وإياك

---

(١) « فإن » : زيادة من عندنا .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٥٩ .

(٣) كتب فى المخطوطة : « بالخط » .

(٤) العشوة : ركوب الأمر على غير بيان . يقال : « أوطأه عشوة » أى أمراً ملتبساً وذلك إذا أخبره بما أوقعه به فى حيرة أو بلية .

(٥) كتب فى المخطوطة : « فتا » .

لما يحب ويرضى من العمل والقول . كان الذى اختلفنا فيه نحن ومحبوب مما ذهب فيه غير مذهب المسلمين ومما اتبع خلاف قول المسلمين ، ودينهم مما يحكى عن المسلمين ويقذفهم به مما لا يقوله أحد من المسلمين . من ذلك أنه زعم أنهم شركوا أهل القبلة وأنهم يتولون المرأة التى يؤتى منها دون ما يجب به الحد ، وأنهم يحرمون أخذ العطاء من قومهم . وليس ذلك من رأى المسلمين ولا [٣٧٤] من قولهم ، وسأذكر لك بعض[1] ما قذف به المسلمين ، من ذلك مما ليس من قولهم مما يقوله عليهم مفسراً مع ما ابتدع من خلاف دين المسلمين إن شاء الله . فليس من دين المسلمين تشريك أهل القبلة ولكن قولهم انه لا شرك فى أهل قبلتنا وأنهم موحدون غير خارجين من معرفة الله ما أقروا بالوحدانية ونفى الأضداد والأشباه عنه .

وكان أعظم ما ابتدع محبوب وخالف المسلمين فيه أنه زعم أنه من شبه الله بخلقه فزعم أنه فى صورة البشر وقصد بعبادته إلى تلك الصورة التى هى مبعضة فى مثل البشر أوصال لايقوم بعضها إلا ببعض وبعضها يحتاج إلى بعض ، فزعم أن هذا موحد عارف لله غير منكر له وأنه يلزمه من التسمية ما يلزم من أتى كبيرة من الكبائر مما دون الشرك فإنه برئ من الشرك يسمى بالكفر والنفاق ، وأن توحيده وتوحيد الموحدين واحد ، وله من التسمية بالتوحيد ما الموحدين .

---

(١) كتب فى المخطوطة « بعى » .

فقلنا له وإنا نقصد بعبادتنا وتوحيدنا إلى الذى يقصدون أهل الكبائر من أهل الإقرار بالتوحيد وقد زعمت أنت أن حال المشبهة كحال أهل الكبائر فى كفرهم وتسميتهم بالتوحيد ، فهل تقصد بعبادتك وتوحيدك إلى ما قصدوا إليه هذا الذى زعمت أنه موحد من يزعم أنه عابد لمن عبد المشبهة فيلزمه ما يلزم القاصد إلى عبادة البعض .

أو أن يزعم أنه غير عابد لما عبد فيقول بمثل ما قلنا لأنا نزعم أن كل من وصف الله بغير صفته وشبهه بخلقه وزعم أنه يزول وتخلو منه الأمكنة وأنه محدود تحيط به الأشياء وتحده الأماكن وأنه مبعض أجزاء مختلفة لا يستغنى بعضها عن بعض ، فهو خارج من التوحيد ومن معرفة الله جاهل لله غير عارف له إذ كانت معرفته وقصده بالعبادة إلى غير ما عرف الموحدون وقصدوا إليه وهم المبرءون لله من أن يكون له شبيه من خلقه وأن يكون أجزاء متفرقة ، وأن تحده الأمكنة وأن يحيط به شىء من خلقه بل هو المحيط بخلقه . فلما اختلفت المعرفة منهما وكان كل واحد منهما عابداً لما وصف وعرف وكانت عبادة الموحدين لله لما عرفوا من صفته التى وصف بها نفسه بما نفوا عنه من شبه الأشياء والحدود . وكانت عبادة المشبهة للموصوف الذى وصفوه بالتحديد والتبعيض إذ جهلوا ما عرف [٣٧٥] الموحدون فلا يكون من عرف الله ومن جهله سواء فى التوحيد . وانا نزعم أن كل من قال فى الله بما قال

فى كتابه من قوله : (خلقتُ بيدَىّ)[١] وقوله : (تعلم ما فى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك)[٢] ، وقوله : (وجوه يومئذ ناضرة . إلى ربها ناظرة)[٣] ، وقوله : (الرحمن على العرش استوى)[٤] ، وقوله : (وجاء ربك والملك صفًّا صفًّا)[٥] ، وأشباه هذا من كتاب الله . فكل من قال بهذا لم نعده يتأول فيه خلاف الحق ، وقال قولى فيه ومعانى ما عنى الله به فهو موحد غير خارج من التوحيد . ومن تأول ذلك نزعم أن هذه الأشياء التى وصف الله فى كتابه هى منه كهيئة ما يكون من البشر الذى لا عناية له عن أن يكون له أعلا وأسفل ووسط لا يقوم أعلاه إلا بأسفله ولا يقوم وسطه إلا بأعلاه وأسفله ، وأن منه ما يسمع ومنه ما لا يسمع ومنه ما يبصر ومنه ما لا يبصر محتاج بعضه إلى بعض عاجز بعضه بما يقوى عليه بعض ، فمن زعم هذا فقد خرج من معرفة الله لأنه لا يجوز التأويل فى الله لأنه من تأول فى الله فأخطأ فى تأويل صفته كان جاهلا لله غير عارف له ، ومن لم يعرف فهو غير موحد .

ومن تأول فيما أمر الله به ونهى عنه من الفرائض فأخطأ فى تأويله وادعى على الله فى خطئه ذلك أن الله أمره بذلك الخطأ الذى أخطأ فيه

---

(١) سورة ص : آية ٧٥ .
(٢) سورة المائدة : آية ١١٦ .
(٣) سورة القيامة : الآيتان ٢٢ ، ٢٣ .
(٤) سورة طه : آية ٥ .
(٥) سورة الفجر : آية ٢٢ .

فهو كافر منافق موحد يلزمه من الحكم والاسم ما يلزم الموحدين . فلم يشك الموحدون العارفون بأن الله واحد (ليس كمثله شيء)[١] ولم يشكوا فى أن من لم يعرف الله بما عرفه به الموحدون أنه خارج من المعرفة إلى الإنكار له فهذا أعظم ما خالفنا فيه محبوب .

ومما ابتدع مما لم يسبقه إليه أحد من المسلمين ولا ممن خالفنا من أهل القبلة ، وقد علمنا الذى مضى عليه المسلمون من أهل الفضل والفقه مما لا يقدر على دفعه ولا إنكاره ، أنهم كانوا يقولون من تأول فزعم أن محمداً الرسول حق ولكنه غير الذى يعنى ، ليس برسول ، أنه مشرك حرام المناكحة والذبيحة ، ثم زعم محبرب أن من تأول فى الله فأخطأ فى تأويله لا يكون فيه مشركا . فكيف لا يكون من تأول وأخطأ فى تأويله مشركا ، وأيهما أولى بالشرك ؟! من أخطأ فى صفة الله وجهله أم من أخطأ فى صفة غير الله وجهله ، فأى الخطيئتين أعظم ؟ ! المتأول فى الله أو المتأول فى محمد ؟

وكل يكون به عندنا مشركا « المتأول المخطىء فى تأويله على الله و[٢] المخطىء فى تأويله على محمد » كلاهما مشرك عندنا [٣٧٦] فى خطئه ، وتأويله عليهما مشرك .

والحكم فى كل من كان عندنا موحداً نخرج عندنا من التوحيد بتأويله أو جحد ، حكم المرتدين ، إن كان الحكم مما جاز عليهم وهم فى

---

(١) سورة الشورى : آية ١١ .

(٢) لفظ الجلالة « الله » وواو العطف ـ سقطا من المخطوطة .

الدار مع إمام الهدى فظهر ذلك منهم له . فعليه أن يستتيبهم من ذلك فإن تابوا ، قبل منهم ورجعوا إلى ما خرجوا منه من التوحيد ، وإن أصروا وأبوا التوبة وأقاموا على ما ظهر منهم قتلوا وقسم ما تركوا من مال على أولادهم ، ومن كان يرثهم ، لو ماتوا على التوحيد على قسمة الميراث ، وذلك إلحكم فيهم من أئمة المسلمين . فليس بين أهل القبلة جميعاً من خالفنا ومن لم يخالفنا فى ذلك اختلاف ، فإن هم اتخذوها داراً وأظهروا ما هم عليه ونصبوه ديناً ودعوا إليه من أجابهم ولم يقروا للمسلمين بحكم منهم عليهم ولم تجر عليهم أحكام المسلمين ، فقاتلهم المسلمون فظهروا على الدار التى هم فيها سبوا وغنموا وبذلك جرت السنة فيهم .

وأما ما ذكر من قولنا فى المرأة التى[1] يؤتى منها ما دون الفرج ، أنا نتولاها ، فقد قال علينا فى ذلك خلاف الحق وليست لنا هذه المرأة فى ولاية ، ولكنه أمر أشكل علينا وعلى من سبقنا من المسلمين ممن ذكر له أمرها ، فلم نجدها بلغت حداً يجب عليها بفعلها كفراً ولا ضلالا فوقفنا عنها وقلنا قولنا فيها ، ودينا دين الله ودين المسلمين . فإن تكن بلغت بذلك كفراً من حيث لا نعلم وكل ذلك دين الله فقد دنا فيها بدين الله إذ لم نقولها ، وإن لم يكن بلغ بها ذلك كفراً عند الله فى دينه كنا لم نهلك بالبراءة منها وكنا قد دنا فيها بدين الله إذ قلنا ديننا فيها دين الله ودين رسوله ، وإنما قال المسلمون فى إكفار من أكفر

(١) كتب فى المخطوطة : « الذى » .

وآمن أهل قبلتهم بحكم جاء من الكتاب فى كل من أتى كبيرة أوجب الله عليها النار ومن أتى شيئاً مما يجب به عليه حد فى الدنيا مما سن رسول الله عليه السلام من الحدود مما لم يجىء فيه حد فى كتاب الله مثل المحصن الزانى الذى يجب عليه الرجم وشارب الخمر وكل ما أجمعت عليه أنه كبيرة ، فمن أتى شيئاً من ذلك فهو ضال مستوجب لاسم النفاق والكفر .

ومما لم يجىء فيه وعيد من الله فى كتابه ولا حد فى الدنيا ولا سنة من النبى عليه السلام يجتمع عليها ، ففعل فاعل من ذلك شيئاً يتكاثر فى أنفس المسلمين فعله ، وقفنا فيه وقلنا الله أعلم قولنا فيه ، وديننا دين الله ودين النبى ودين المسلمين ، لأن الله قال : (ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع [٣٧٧] والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا)[١] .

وقال فيما ذكر من قول الملائكة إذ قال : (أنبئونى بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين . قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا)[٢] . فوقفوا عما لم يعلموا . وكان وقفنا فيما وقفنا فيه مما يسع الناس جهله ، ولو ضللها رجل وأكفرها برأى منه ولم يدن على الله بذلك أنه أمره بذلك ، كان ذلك أهون علينا ، لأن الناس إنما هلكوا بما ادعوا على الله ما لا يأتون عليه ببرهان من كتاب الله ولا سنة نبيه عليه السلام مجتمع عليها لأن الله يقول : (ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة

---

(١) سورة الإسراء : آية ٣٦ .

(٢) سورة البقرة : الآيتان ٣١ ، ٣٢ .

أليس فى جهنم مثوى للمتكبرين)[1] . وإنما هلكت الخوارج وكل من خالفنا من أهل القبلة بأنهم دانوا بشىء وادعوا فى ذلك بأن الله أمرهم بذلك ، فضلوا بما ادعوا على الله مما لم يأتوا عليه ببرهان من كتاب الله ولا من سنة رسول الله مجتمع عليها فاستحقوا عندنا اسم الكفر والنفاق بما ادعوا على الله من خلاف الحق .

وزعم محبوب أن هذه المرأة كافرة عنده بدين يدين به على الله وأنه أمره أن يكفرها ، فسألناه من أين ادعى ذلك ؟ فقال فى قوله : (ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً)[2] . فقلنا له ، أكل معصية كفر ؟ فقد أخبرنا أن للمؤمنين ذنوباً ، فقال : (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم)[3] . والسيئات معاص ، فمن أين زعمت أن كل معصية كفر ؟ فلم يأت ببرهان على ما قال يعقله المسلمون من الكتاب ولا من سنة مجتمع عليها لأنا وجدنا المعاصى على ثلاثة وجوه : كبيرة مكفرة لأهلها لما جاء فيها من الوعيد من الله فى كتابه أو الحدود فى دار الدنيا المجمع عليه ، ومعصية صغيرة مغفورة عن أهلها وهم عن إصابتها مسلمون ، وهو قول الله : (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم)[4] . فعلمنا أن للمؤمنين صغائر من ذنوبهم معفوا عنها ما لم يصروا عليها ، أو مشبهة بالكبيرة لم يأت فيها حكم معلوم من كتاب

---

(١) سورة الزمر : آية ٦٠ .
(٢) سورة النساء : آية ١٤ . وقد سقط من المخطوطة قوله تعالى : « ويتعد حدوده » .
(٣) سورة النساء : آية ٣١ .
(٤) سورة النساء : آية ٣١ .

ولا سنة فوقفنا عمن أصابها وقلنا ديننا فيها دين الله ودين النبي والمسلمين ، فإن يكن أهلها بلغوا بها كفراً لم نعلمه فليسوا لنا فى ولاية إذ زعمنا أن ديننا فيها دين الله ودين النبي ودين المسلمين . وإن تكن غير مكفرة لأهلها كنا وَقفنا[1] ، فلم نهلك فيما وقفنا إذ لم نبرأ [٣٧٨] فكان ديننا فيها ما دان النبي والمسلمون ، ووجدنا أئمة المسلمين المهتدين وأئمة الهدى يؤتى أحدهم بالمعاصى ، فإذا لم تكن معصية توجب عليها حدا كف وتاب .

ووجدنا المسلمين إذا أقاموا الحدود على أحد استتابوه من بعد أن يقيموها عليه ، وكذلك فعل رسول الله ﷺ بالسارق ، إذا قطع أمر به فحسمت يده بعد قطعها ثم أتى به إليه ، فقال له : تبت إلى الله ؟ فقال : تبت إلى الله ، فقال : اللهم تب عليه ، فرجمت ولايته إذا تاب من جرمه . فعلى الأئمة أن يستتيبوا كل من أقاموا عليه حدا لأنه قد بلغ به ذلك عندهم كفراً فلا يسعهم أن يتركوه على كفر قد بان لهم منه ولا يستتيبوه منه .

وقد أُوتى عمر بن الخطاب بالمغيرة بن شعبة فشهد عليه أربعة بأنهم رأوه بين رجلى امرأة مجتهداً فى الحركة قد جلس منها مجلس الرجل من أهله ، فقال ثلاثة منهم : رأينا فرجه فى فرجها مثل المرود فى المكحلة ، وقال الآخر : لم أره ، ولكنى رأيتهما متجردين وهو جالس منها مجلس الرجل من أهله ، فأجمعوا له جميعاً على تجرده ومجلسه منها مجلس الرجل

(١) « وقفنا » : زيادة من عندنا .

من أهله ، وتفرقوا فى رؤية الفرج ، فجلد الذين زعموا أنهم قد رأوا فرجه فى فرجها ورآهم قاذفين فجلد كل واحد منهم ثمانين جلدة واستتابهم ولم يجلد المرأة ولا المغيرة ولا الشاهد الرابع ، ولم يستتب المرأة ولا المغيرة ولا الشاهد الرابع .

ولو كان ذلك بلغ بواحد منهم عند عمر كفراً لاستتابه ، ولو كان ما ذكر من تجردها وجلوسه منها مجلس الرجل من أهله مكفراً لها عنده لكان الشاهد الذى شهد عليهما بالتجرد وبالجلوس منها مجلس الرجل من أهله كفراً عند عمر لما رماها به مما لم يقبل قوله فيهما ، واستتابه من إكفاره إياها بما وصف منهما . لأن من أكفر مؤمناً فهو أولى بالكفر منه ، ولم نجده استتابهما ولا استتاب الشاهد الرابع بما رماها من التجرد والاجتماع ولم يجلده كما جلد الثلاثة الذين شهدوا عليهما ، ولم يستتبه كما استتاب الثلاثة الذين حدهم ، فوقفنا لوقفه عن كل من كان مثله فأمر فى الوقف . أنزله الله فى كتابه لا يستطيع أحد جحده ولا دفعه لأن من جحده جحد بالتنزيل ، قال [٣٧٩] الله للثلاثة الذين تخلفوا : (وآخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم)[1] . وهم ثلاثة نفر من الأنصار ، مرارة بن ربعى وكعب بن مالك وهلال بن أمية ، تخلفوا عن رسول الله فى غزوة تبوك من غير عذر ، فأمسك رسول الله عنهم وأمر المسلمين أن يمسكوا عنهم ، ولم يظهر منهم براءة ، فوقف حتى يأتيه الوحى من الله . ولم يكن رسول الله متكلماً يقول بلا علم ، وكان كما وصفه الله فى قوله :

(١) سورة التوبة : آية ١٠٦ .

(إن أتبع إلا ما يوحى إلىّ)[1] من ربى ، فما أمره الله ائتمر ، وما زجره الله عنه ازدجر ، وما سكت الله عنه سكت حتى يأتيه به البيان .

فلما أن وقع حدث الثلاثة أمسك عنهم حتى نبّأه الله من أخبارهم ، ولو كان بان له كفر أحد منهم بفعله لم يتركه رسول الله على كفر قد بان له منه ، لا يستتيبه ولا يقوم بحق الله عليه ، فأمسك عما لا يعلم حتى جاء العلم من الله فيهم وأنزل توبتهم فقال : (وعلى الثلاثة الذين خلّفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم)[2] .

وقد بيّن الله ـ أيضاً ـ فى كتابه فيما أنزل فى أمر عائشة ما لا يستطيع أحد أيضاً ردّه ، إذ قال فيها أهل الإفك ما قالوا وقذفوها بما قذفوها فلم يقدم رسول الله عليهم بحد ولا قول إذ لم يأته الخبر من الله فيهم . فاستشار رسول الله فى أمر أهله علىّ بن أبى طالب وأسامة بن زيد ، فقال علىّ بن أبى طالب : يا رسول الله ، النساء كثير ولم يضيق الله عليك ، وقال أسامة بن زيد : يا رسول الله ، أهلك ، فلا نعلم إلا خيراً ، وإن تسأل الخادم يصدقك . فاستعذر رسول الله على المنبر فقال : يا معاشر المسلمين ، من يعذرنى من رجل بلغنى أذاه فى أهلى ووالله ما علمت إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجلا ما علمت إلا خيراً ، يعنى صفوان بن المعطل ، الذى وجد عائشة فى المكان[3] .

(١) سورة الأنعام : آية ٥٠ .

(٢) سورة التوبة : آية ١١٨ .

(٣) يشير بذلك إلى « حادثة الإفك » ، وما أرجف الناس به عقب غزوة بنى المصطلق ، أو المريسيع ، حين عاد النبى صلى الله عليه وسلم وتخلفت عائشة عن الهودج لتبحث عن عقد لها .

(١٠)

سيرة أبي الحوارى محمد بن الحوارى العمانى[1] - إلى أهل حضرموت

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى أبى عبد الله ، وأبى عمر ، وأبى يوسف محمد بن يحيى بن عبد الله ابن مرة ، وأحمد بن سليمان ، ومحمد بن عمر ، وعبد الرحمن بن يوسف ، إخواننا من أهل حضرموت ، من أخيهم أبى الحوارى محمد بن الحوارى العمانى .

سلام عليكم ، أما بعد ، فإنى أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو ، وأوصيكم بتقوى الله فى سركم وجهركم ، وأن تكونوا على ما أمر الله حريين ، وفى مرضاته راغبين ، ولأهل طاعته محبين ، وأن تعملوا بالعدل فى رعيتكم وتقسموا بينهم بالسوية ، وأن تأمروا بالمعروف وتحلوا أهله عليه ، وتنهوا عن المنكر وتردوه على من عمل به ، وتنزلوا كل ذى حدث حيث أنزله حدثه وفيهم حكم كتاب الله ، وتحيوا فيهم سنة رسول الله ﷺ وتسيروا فيهم بسيرة أئمة الهدى فى حد الغضب فيكم والرضى . ولا يخرجنكم

---

(١) أبو الحوارى محمد بن الحوارى العمانى : هو أبو الحوارى القرى المعروف بالأعمى . وكان من علماء عمان الأجلاء فى القرن الثالث الهجرى ، وممن أثر عنهم الأخبار العمانية . وكان أبو الحوارى ممن يقف عن موسى وراشد ، لا يتولاهم ولا يبرأ منهم . (أنظر أيضا السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص١٥٣) .

الغضب من الحق ولا يدخلنكم الرضى فى الباطل ، ولا تعاطوا أمر الناس عند قدرتكم عليهم ما لم يأذن الله لكم فيهم ، ولا تخافوا فى الله لومة لائم ، واجعلوا الناس عندكم فى الإنصاف سواء ، واحذروا أن يستميلكم إلى أحد منهم هوى ، ولا تركنوا إلى أهل الطمع والجهل والعمى ، فإن الله قد حذر نبيه ﷺ فتنتهم ، فقال : (واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك)[1] . وقال : (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون)[2] .

وقال : (ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لايعلمون . إنهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولى المتقين)[3] .

ونوصيكم بطاعة الله ، أن تعملوا بها ، وتدعوا إلى الوفاء بها وأن تحضوا على إقامة شرائع الإسلام والرضى بالحلال واجتناب الحرام ، وأن تعملوا بفرائض القرآن فيما ساءكم أو سركم أو نفعكم أو ضركم ، وأن تسمعوا وتطيعوا لمن ولاه الله أمركم فيما أطاع الله فيه ، وأن تعاونوا على العدل ، وتولوا أهل طاعة الله ولا تولوا أهل معصية الله على معصيته ، فإن الله قد قال : (لا تجد قوماً يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا

---

(١) سورة المائدة : آية ٤٩ .

(٢) سورة هود : آية ١١٣ .

(٣) سورة الجاثية : الآيتان : ١٨ ، ١٩ .

آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم [٣٨١] أو عشيرتهم أولئك كتب فى قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه)[١] .

وازدجروا عن العصبيات والحميات ، فإنها من الأخلاق الجاهلية ، وأدوا إلى الله جميع ما افترض عليكم من فرائضه وحملكم من أمانته من الصلاة والزكاة وصومها فى مواضعها واعلموا أن من وفى بها فهو من الله على رجية[٢] من الإثراء له فى سعيه والإيجاب له منه من ثوابه والمزيد له من فضله ؛ ومن سترها أو شيئا منها فقد خان الله ليس من الله فى شيء ، وقال الله : (ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم سيطوقون مابخلوا به يوم القيامة ولله ميراث السموات والأرض والله بما تعملون خبير)[٣] .

وقد قيل إن هذا لمن بخل بما فرض عليه من الزكاة فى ماله ، فلا يقبل الله صلاة من كان فى زكاته خائناً ، وقد قال : (يا أهل الكتاب لستم عَلَى شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً فلا تأس عَلَى القوم الكافرين)[٤] .

فمن لم يؤت زكاته لم يقم بما أنزل الله إليه من فرائضه ، وشرائع دينه

---

(١) سورة المجادلة : آية ٢٢ .
(٢) الرجية : مايرجى .
(٣) سورة آل عمران : آية ١٨٠ .
(٤) سورة المائدة : آية ٦٨ .

ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه والله الغنى وأنتم الفقراء (والله هو الغنى الحميد)[١] .

وإياكم وتوليد الفتن ، وتعاونوا على العمل بكتاب الله وما أنزل الله من الكتاب والسنن وما توفيقكم وإيانا إلا بالله ، وصلى الله على محمد النبي وعليه السلام . وقد وصل إلينا كتابكم تسألون عن خبر معرفة ما قد سبق من أهل عمان وغيرهم ، وذكرتم من الأحداث والأمور السالفة من أهل عمان وغيرهم ، وذكرتم فى أمر سعيد بن زياد[٢] وكيف كان ذلك .

فالذى بلغنا أن سعيد بن زياد بعث قائداً إلى أهل الإحداث من الشرق فلما وصل إليهم وكان بينه وبينهم ما قد كان فلما ظهر سعيد عليهم واستولى على بلادهم وأراد دمارهم ، فبلغنا أنه بعث رسولا إلى موسى ابن أبى جابر[٣] وقال سعيد للرسول أن يقول لموسى بن أبى جابر إن سعيداً يقطع نخيل بنى نحو[٤] فقال له موسى فيما بلغنا : (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين)[٥] . فلما رجع الرسول إلى سعيد بن زياد وأخبره ما قال موسى بن أبى جابر ، أقبل سعيد بن زياد على قطع النخل وهدم المنازل . فهذا الذى بلغنا

---

(١) سورة فاطر : ١٥ .
(٢) سعيد بن زياد : أحد ولاة الإمام محمد بن عفان (١٧٧–١٧٩ هـ) .
(٣) موسى بن أبى جابر الأزكوى : من علماء وفقهاء عمان فى القرن الثانى الهجرى .
(٤) بنو نحو : بطن من الأزد .
(٥) سورة الحشر : آية ٥ .

من خبر سعيد بن زياد وقول موسى [٣٨٢] بن أبي جابر ، وفي ذلك فيما بلغنا قول وائل بن أيوب وقد سألوه عن أحداث سعيد بن زياد وقد قتل وأحرق ، وأسد[١] ، فقال وائل فيما بلغنا ، أما من قتل سعيد ممن قتل من المسلمين فهو حقيق بالقتل ، وأما من قتل ممن لايستحق القتل وما أحرق من المنازل والأمتعة ، فإن كان الذى بعثه إماما عدلا كان ما صنع في بيت مال المسلمين . فبلغنا أنه قال ، فأما من حرق ممن حرق من أصحاب راشد فلو ألقى في النار لكان لذلك أهلا . وأما من حرق ممن لم يحرق فلو كان الذى بعثه إماما عدلا لكان ذلك في بيت مال المسلمين فهذا الذى حفظنا من خبر سعيد بن زياد وما كان من أحداثه وما كان من قول موسى بن أبي جابر رحمه الله لرسول سعيد بن زياد ، وحفظنا ذلك ممن حفظنا من أهل العلم المأمونين على ذلك .

وذكرتم في أمر القادم الذى قال فيه وارث بن كعب[٢] إنه لم يأمر بقتله ، فالذى بلغنا عن خبر عيسى بن جعفر[٣] القادم من العراق في زمان الوارث بن كعب رحمه الله ، فبلغنا أن عيسى بن جعفر لما هزمه الله وأظهر المسلمين عليه وقتل من قتل من أصحابه وأخذ عيسى بن جعفر أسيراً

---

(١) أسد أسدا : صار كالأسد في أخلاقه . أسد عليه : اجترأ . آسد بين القوم : أفسد .

(٢) الوارث بن كعب الخروصي : ولي إمامة عمان في سنة ١٧٩ هـ بعد عزل محمد بن أبي عفان وظل إماما إلى أن توفي غريقا في سنة ١٩٢ هـ .

(٣) هو عيسى بن جعفر بن المنصور : أخو السدة زبيدة وابن عم هارون الرشيد . أرسله هارون الرشيد إلى عمان عاملا عليها في ستة آلاف مقاتل فيهم ألف فارس وخمسة آلاف راجل وذلك أيام إمامة الوارث بن كعب الخروصي ، ولكن العمانيين انتصروا على الجيش العباسي انتصارا ساحقا وسجنوا عيسى بن جعفر .

وحبسوه فى سجن صحار ، وخرج الإمام وارث بن كعب إلى محاربة عيسى بن جعفر ، فلما بلغ إلى بعض الطريق إلى قرية يقال لها سيفم[١] فلقيه الخبر بهزيمة عيسى بن جعفر فرجع وارث بن كعب الإمام إلى عسكر نزوى . فلما بلغه أن عيسى بن جعفر فى السجن فبلغنا أن الإمام وارث ابن كعب قام على الناس خطيباً : يا أيها الناس إنى قاتل عيسى بن جعفر فمن كان معه قول فليقل ، فبلغنا أن على بن عزرة ، وكان من فقهاء المسلمين ، قام فتكلم فقال فيما بلغنا ، إن قتلته فواسع لك وإن لم تقتله فواسع لك ، فأمسك الإمام عن قتله وتركه فى السجن . فلما كان بعد ذلك بلغنا أن قوماً من المسلمين وبلغنا أن رجلا منهم يقال له يحيى ابن عبد العزيز يرحمه الله ، وكان من أفاضل المسلمين ، ولعله لم يكن تقدم عليه أحد فى زمانه بعمان يشابه ذكر عبد العزيز بن سليمان بحضرموت ، فبلغنا أنهم انطلقوا من حيث لايعلم الإمام حتى أتوا إلى صحار فى الليل فتسوروا السجن على عيسى بن جعفر فقتلوه فى السجن من حيث لايعلم الوالى ولا الإمام فيما بلغنا ، فهذا الذى حفظنا من خبر عيسى[٢] ابن جعفر .

وبلغنا عن بشير بن المنذر ـ رحمه الله ـ [٣٨٣] أنه كان يقول : إن قاتل عيسى بن جعفر لم يشم النار . فهذا الذى حفظنا من قول المسلمين إذا قتل والى المسلمين فى ولايته أو قتل قائد المسلمين فى مسيره

---

(١) سيفم : قرية عند النهاية الغربية من منطقة أسفل جبل السكور فى وادى سيفم ، وهى على بعد ستة أميال أسفل نجد البرك .

(٢) عيسى بن جعفر : كتب فى المخطوطة : « سعيد بن جعفر » .

أو قتلت سرية المسلمين ، إن دماءهم المسلمين دون أوليائهم ، والمسلمين أن يقتلوا من قتلهم كيف ما قدروا عليه فى غيلة[١] أو غير غيلة ، وفى ذلك آثار المسلمين قائمة معروفة ، فيمن مضى من أوائل المسلمين . وإنى أكره ذكرها مخافة ضياع الكتاب من قبل أن يصل إليكم ، وأرجو أن هذا مما لا يذهب عليكم إن شاء الله ، فهذا ما حفظنا من قول المسلمين .

وسألتم ، وكيف كان قتله ؟ فالذى بلغنا أن الصقر بن محمد بن زائدة ، كان قد بايع المسلمين على راشد بن النظر الجلندانى وأعان المسلمين بالمال والسلاح ، فلما أزال الله ملك راشد بن النظر الجلندانى الفاسق وغير نعمته وأظهر دعوة المسلمين وكلمتهم ، فلما كان بعد ذلك خرج قوم من أهل الشرق من بنى هناة وغيرهم من الناس بغاة على المسلمين ، فلما ذكروا ذلك للصقر بن محمد بن زائدة ، فبلغنا أن الصقر[٢] قال : ومن يقول ذلك وان أخاه مريض عنده فى الدار ، فلما هزم الله البغاة وظفر المسلمون بهم تحقق على أخى الصقر ابن محمد أنه كان مع البغاة ، فعند ذلك اتهموا الصقر بن محمد بالمداهنة[٣] لما ستر عنهم أمر أخيه ، وكان الإمام يومئذ غسان بن عبد الله[٤] رحمه الله . فبعث الإمام سرية إلى الصقر بن محمد بسمائل ، وكان ذلك اليوم

(١) الغيلة : اسم من الاغتيال . وغاله يغوله غولا واغتالا : أهلكه وأخذه من حيث لايدرى .

(٢) كتب فى المخطوطة : « الصر » .

(٣) المداهنة : أن يظهر الإنسان خلاف ما يبطن .

(٤) كانت إمامة غسان بن عبد الله اليحمدى من سنة ١٩٢ هـ إلى سنة ٢٠٧ هـ .

الوالى بسمائل رجل يقال له أبو الوضاح ، فرفع أبو الوضاح الصقر بن محمد إلى الإمام ، وخرج أبو الوضاح معه فيما بلغنا ، وبلغنا أن موسى ابن محمد رحمه الله خرج مع السرية ، فلما كان فى بعض الطريق فى موضع يقال له نجد السحامة[1] التقت السرية وأبو الوضاح فى ذلك الموضع والصقر بن محمد مع أبى الوضاح وموسى بن على معهم فيما بلغنا ، فبينما هم فى مسيرهم إذ اعترض قوم من الشراة للصقر بن محمد فقتلوه وهم سائرون فى الطريق ، ولم يكن لأبى الوضاح وموسى بن على قدرة على منع الشراة من قتل الصقر بن محمد . وبلغنا أن موسى بن على رحمه الله خاف على نفسه ، فقلت لمن حدثنى بهذا الحديث : فما قال موسى ابن على ؟ فقال : إن موسى خاف على نفسه ، فلو قال شيئا لقتلوه[2] . فهكذا كان قتل الصقر بن محمد فيما بلغنا وحفظنا هذا عمن حدثنا من أهل العلم المأمونين على ذلك . [٣٨٤] وبلغنا أن الجلندى بن مسعود[3] رحمه الله قتل جعفر الجلندانى وابنيه النظر وزائدة على كتاب بيعة كانت

---

(١) نجد السحامة : كتبت أيضا « نجد السحامات » أو « نجد السحما » .

(٢) يذكر السالمى نقلا عن المصادر القديمة : « ولم يكن من الإمام غضاضة إنكار على من قتله ، وكانت تلك الأيام صدر الدولة وقوتها وجفة العلماء . فيحتمل سكوت الإمام أحد وجهين : إما أن يكون قد صح معه أن صقرا بايع عليه ، واستوجب بذلك القتل ، فأسر إلى بعض الشراة أن يقتله ولم يتشهر هو بقتله كى لا تكون عصبية . وإما أن يكون قد احتمل للقاتل أن يكون قد قتله بحق علمه ، كما احتملوا ذلك فى قتل عيسى بن جعفر . وإما خوف موسى على نفسه لو أنكر فلم يتحقق ذلك ، وإنما هو نفس خوف وظن لما رأى من الشدة فى الشراة والله أعلم » . (انظر ، السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ٩٣ـ٩٤) .

(٣) الإمام الجلندى بن مسعود : كان أول إمام من أئمة عمان لما انفصلت عن الدولة الأموية فى أواخر أيامها وأوائل قيام الدولة العباسية .

منهم على المسلمين ، فلما صح ذلك عند الجلندى رحمه الله أرسل إليهم ، ولم تكن بينهم محاربة فيما بلغنا إلا ما ظهر من كتابهم ، فقدمهم الجلندى فضرب أعناقهم على ذلك الكتاب فيما بلغنا . وبلغنا أن الجلندى فاضت عيناه دموعا فلما نظر إليه أصحابه وعيناه تفيضان بالدموع قالوا : أعصبية يا جلندا ؟ فقال لهم : لا ولكن الرحم فيما بلغنا ، وكانوا من قرابته جعفر وابناه . فهذا الذى بلغنا من قتل الصقر بن محمد بن زائدة ، والذى بلغنا من خبر الجلندا وقتله لجعفر الجلندانى وابنيه على كتاب البيعة ، ولم يبلغنا ولا سمعنا أن الإمام غسان كان منه إنكار لقتل الصقر ابن محمد بن زائدة ، وكان ذلك فى أيام صدر الدولة وقوتها بأهلها وكان فى تلك الأيام جمة من العلماء ، فهذا ما بلغنا من قتل الصقر بن محمد بن زائدة عمن حدثنا من العلماء بذلك .

وسألتم عن المسير الذى ساره المهنى[٢] إلى بنى الجلندى ، فالذى بلغنا أن المغيرة بن رسن الجلندانى ومن معه من بنى الجلندا أو من غيرهم من أهل الفتنة خرجوا بغاة على المسلمين ، وكان أبو الوضاح والياً للمهنىء على توام ، فقتلوا أبا الوضاح وهو والٍ على توام . فلما بلغ ذلك المسلمين ، وكان أبو مروان رحمه الله والياً على صحار ، فسار أبو مروان ومن معه من الناس ، وسار معه المطار الهندى ومن معه من الهند فيما بلغنا ، فلما وصلوا إلى توام وهزم الله الفاسقين وقتل منهم من قتل وهرب من هرب وفرق الله شملهم محمد مطار الهندى ومن معه من سفهاء الجيش إلى دور

(١) هو الإمام المهنى بن جيفر (٢٢٦ هـ ـ ٢٣٧ هـ) .

بنى الجلندى فأحرقوها بالنيران فيما بلغنا ، وفى الدور الدواب مربوطة من البقر وغيرها ، فبلغنا أن رجلا من السرية كان يلقى نفسه فى الفلج[١] حتى يبتل بدنه وثيابه ثم يمضى يمشى فى النار حتى يقطع حبال الدواب وتنجو بنفسها من النار . فبلغنا أنهم أحرقوا خمسين غرفة أو سبعين ، فبلغنا أن نسوة من بنى الجلندى خرجن هاربات على وجوههن إلى الصحراء فلبثن بها ما شاء الله من ذلك واحتجن إلى الطعام والشراب وكانت معهن أمة[٢] فانطلقت الأمة فيما بلغنا إلى القرية فى الليل ، ووجدت شيئاً من السويق[٣] وسقاء من أسقية اللبن ، فعمدت [٣٨٥] إلى الفلج فاحتملت فى سقائها من الماء وأبصرها رجل من السرية وقد توجهت بذلك السويق والماء فأدركها الرجل ، فعمد إلى السويق فأخذه وصبه فى الرمل ، وعمد إلى الماء فأراقه ، ثم انصرف عنهن وخلى[٤] النسوة يصرخن ، فهذا الذى بلغنا من أمر المسير الذى سار فيه أبو مروان إلى بنى الجلندى بقوام ، وما كان فيه من أمر الحريق وغيره من الأحداث ، ولم يقولوا لنا إن أبا مروان أمر بذلك ولا نهى عنه ولعله قد نهى عنه ، فلم يقدر على ذلك ولم يقبل قوله . ثم بلغنا أن الإمام بعد ذلك بعث رجلين إلى القوم الذين أحرقت منازلهم فدعوا إلى الإنصاف وأن يعملوا ما وجب لهم من الحق ، والله أعلم ما كان بعد ذلك ، فهذا الذى حفظنا من المسير الذى فيه أبو مروان .

---

(١) الفلج : النهر الصغير .
(٢) أمة : جارية .
(٣) السويق : الخبز القديد .
(٤) خلى تخلية : ترك .

ولم نسمع أحداً من المسلمين يقول : إن ذلك الحق كان صواباً ، بل هو باطل معنا ، والله أعلم بالصواب . ولم نعلم أن الإمام صار إليهم ، وإنما بعث إليهم قائداً فيما بلغنا يقال له الصقر بن عزان وكان من المسلمين ، فبلغنا أنه توافى معه بقوام اثنا عشر ألفاً من الناس .

وسألتم عن أمر دار راشد هل كان فيها أحد من البغاة أو لم يكن فيها ، إلا أن داراً كانت بسمد نزوى وكانت لقوم توارثوها ، وكانت الدار عقوداً على الطريق الجائز ، وأحسب أنه كان فوق العقود الغرف ، وكانت تلك العقود يقعد فيها أهل الريبة[1] ، فبلغنا أن امرأة مضت فى الطريق فى تلك العقود فى الليل وكانت تلك العقود مظلمة ، فاعترض لها رجل من الفساق فى تلك العقود ، فبلغ ذلك غسان الإمام رحمه الله فبلغنا أن غسان أرسل إلى أصحاب الدار وأمرهم أن يهدموها ، وحكم عليهم أن يسرجوا فيها بالليل حتى ينظروا من يكون فيها من أهل الريبة ، فعمد أصحاب الدار فيما بلغنا وأخرجوا خلف الدار طريقاً للناس فى أموالهم ، وكان الناس يمرون فى تلك الطريق .

فلما خربت الدار بعد ذلك رجع أصحاب الدار إلى الطريق التى كانوا أخرجوها للناس فأخذوها وعمروها ، ورجع الناس إلى طريقهم الأول ، ولو أن أصحاب الطريق لم يفعلوا ذلك لما أمرهم أن يسرجوا فى العقود ، ولعل الإمام كان يهدمها ، وهو وجه الحق إن شاء الله ، فهذا غسان قد أمر

(١) أنظر عن هذه الدار (حميد بن رزيق. الفتح المبين ص ٢٢٨ ، والشعاع الشائع ص٣٧، والسالمى : تحفة الأعيان ج١ ص٩٥-٩٦) .

بهدم الدار لما بلغه أن أهل الريبة إنما يقعدون فى تلك [٣٨٦] العقود ، فكيف لو كان فيها أحد من البغاة لكان أعظم وأشد عقوبة .

وذكرتم فى كتابكم تسألون عن جميع ما كان من أوائل المسلمين وسيرهم فى أهل القبلة من قتل وهدم ، فهذا ما نعجز عنه ويقصر علمنا ، وقال : (وما أوتيتم من العلم إلا قليلا)[1] إلا أنا نجيبكم بما علمنا من قول المسلمين وآثارهم .

وسألتم عن سلاح أهل البغى إذا تلف لمن يضمنه المسلمون ، ومن قال منهم إنه يغرق ويحرق وينهب إذا استغنى المسلمون عنه وتقطع عنهم المادة ، وقلتم إن هذا كلام وجدتموه عن أبى نضر ، وقلتم هل فرق بين أهل القبلة والمشركين فى إتلاف المال ، وقلتم ما الفرق لأن أموال المشركين لهم حتى تغنم وهذه لهم ولا غنيمة فيها .

وذكرتم فى أمر أبى بكر الصديق رحمه الله ووصيته ليزيد بن أبى سفيان لما بعثه إلى الشام ألا يقتل شيخاً كبيراً ولا صبيًّا صغيراً ولا امرأة ولا تخرب عامراً ولا تقطع مثمراً . فاعلموا رحمكم الله أن من الحق والعدل والذى عرفناه مما مضى عليه سلفنا أنهم لا يستحلون دم من خرج عليهم أو خرجوا عليه من أهل القبلة إلا بعد الدعوة والإعذار والإنذار ، فإذا سار الإمام ومن معه من المسلمين إلى عدوهم لم يبدءوا بقتال عدوهم وليتأنَّ لهم حتى يبدءوهم بالدعوة لهم والإعذار إليهم ، فإذا دعوهم فأبوا أن يقبلوا الدعوة ويكفوا عن الحرب ، جازهم أن يبيتوهم بعد ردهم الدعوة

(١) سورة الإسراء: آية ٨٥ .

عليهم ومبارزتهم لهم بالحرب . وكذلك المشركون إذا غزاهم المسلمون ممن كانت له ذمة وعهد أو لم يكن له ، فإذا دعوهم فردوا الدعوة استحلوا قتلهم وسباء ذراريهم وغنم أموالهم . وقد بلغنا عن بعض فقهاء المسلمين أنه قال قد بلغتم الدعوة ، فلا دعوة لهم ، فإذا غزاهم المسلمون فى بلادهم فما دامت الحرب قائمة ونارها مستعرة وراية المشركين من أهل الحرب واقفة ، فأموال أهل الحرب صرح[١] للمسلمين أن يأكلوا مما ظهروا عليه من أموال أهل الحرب رغداً بلا حساب ، ويطعموا دوابهم بلا حساب ويفرقوها ويحرقوها ويقطعوها ويهدموها وتقطع عنهم المادة من بعد إبلاغ الدعوة إليهم وإقامة الحجة عليهم ، ويردوا دعوة المسلمين ولا يقبلوها ، فإذا وضعت الحرب أوزارها وقرت بالمدى أقدارها وأطفأ الله بنصره نارها ، حرم ذلك كله جميعاً وردوا الخيط والمخياط وصارت ناراً وشناراً[٢] وغلولا[٣] . وقال الله جل ثناؤه : (ومن يغلل يأت بما غل [٣٨٧] يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون)[٤] .

وقيل : هذا فى خيانة الغنيمة ، فمن أكل من بعد ذلك شيئاً من قبل القسمة أو أطعم دابته شيئاً من قبل قسمة الغنيمة أو حرق شيئاً من الغنيمة أو غرقها أو قطع مثمراً أو خرب عامراً فعليه غرم ذلك كله للمسلمين . ولا تكون الغنيمة ولا يجب الخمس فيها إلا من بعد الهزيمة وازدجار

(١) كتب فى المخطوطة : « هرح » .
(٢) الشنار : أقبح العيب والعار ، والأمر المشهور بالشنعة .
(٣) غله غلولا : خان : أخذ الشىء فى خفية .
(٤) سورة آل عمران : آية ١٦١ .

العدو ، ثم تكون الغنيمة من بعد ذلك فى كل شىء ما دون الأصول ، إلا أن تكون ثمرة مدركة فهى غنيمة وفيها الخمس ، وإن كانت ثمرة غير مدركة فهى تبع للأموال ، فهذا ما عرفنا من قول المسلمين وسيرهم فى أهل الشرك . ولا يقتل الشيخ الكبير ولا الصبى الصغير ولا امرأة ، لأنهم ليس عليهم جزية إلا أن يقاتلوا ، فإن قاتلوا قوتلوا حتى يقوا . وقد قال من قال من المسلمين إن الصبيان إذا قاتلوا قوتلوا حتى ينتهوا أو يقتلوا وإن أعان الشيخ الكبير والمرأة على القتال قتلا ، وأما الصبيان فلا يقتلوا حتى يقاتلوا وإن قاتلوا قوتلوا ، فهذا ما عرفنا من قول المسلمين فى أهل الشرك من أهل الحرب . وقد قيل فى أصولهم وقراهم[1] ، إذا ظهر عليها المسلمون فقد قيل فيها ثلاثة وجوه ، إن شاء الإمام ردها على أهلها ، وإن شاء الإمام أخرج منها الخمس وقسمها بين المقاتلة واحتجوا بذلك بما فعل النبى ﷺ بخيبر ، أخرج خمسها وقسم الباقى بين المقاتلة ، وإن شاء الإمام جعلها صافية تكون للآخر يأكلها بعد الأول ، واحتجوا فى ذلك بما فعل عمر بن الخطاب رحمه الله بفارس ، جعلها صافية يأكلها الآخر بعد الأول ، وإنما كان عمر جعل فارس صافية فيما بلغنا واحتج فى ذلك بقول الله : (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى) إلى قوله : (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا

---

(١) كتب فى المخطوطة : « قرايهم ».

ربنا إنك رءوف رحيم)[١] . فبلغنا أن عمر بن الخطاب رحمه الله قال : استوعبت هذه جميع الناس ، أو قال جميع المسلمين ، فلذلك جعلها صافية[٢] وهذا هو المعمول به اليوم ، فهذا مما لايذهب عليكم إن شاء الله .

وقد بينا كيف يجوز حرق أموال أهل الحرب وإغراقها وقطعها وهدمها خزيا لهم وصغاراً ، أو إنما يكون هذا ما دامت الحرب قائمة كما [٣٨٨] وصفنا وعرفنا من قول المسلمين .

وقال من قال من الفقهاء إن من كان من أهل الشرك يغزو المسلمين فلا دعوة لهم ، فإن دعوا فأجابوا فالدعوة حسنة ، من أجاب الدعوة قبل منه وحقن الإسلام دمه ، وأحرز[٣] ذريته وماله .

فأما أهل القبلة فلا بد من الدعوة ، فإذا ردوا الدعوة حل قتلهم وتبييتهم ولا يحل منهم سباء ولا غنيمة ، وإنما أحل الله السباء والغنيمة وسار به رسول الله ﷺ فى أهل الشرك ، وأما أهل التوحيد فلا إلا

---

(٣) يشير إلى الآيات : ٦ـ١٠ من سورة الحشر .

(٤) وضع عمر بن الخطاب الأسس المالية للدولة العربية . ومع أن عمر بن الخطاب اهتم بمصلحة المسلمين بالدرجة الأولى ، بإنه راعى مصلحة المغلوبين وأوصى بالرفق بهم فكان يذهب إلى بيت المال خمس الفيء ، وخمس الغنيمة ، التى ورد ذكرها فى القرآن الكريم فى سورة الأنفال آية ٤١ (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) . وكان أربعة أخماس الفيء أو الغنيمة يقسم فى صدر الإسلام بين المحاربين حتى دون عمر بن الخطاب الدواوين وقدر أعطيات الجند وأرزاقهم . ولم يقسم عمر بن الخطاب الأراضى وتركها بأيدى أصحابها يزرعونها ويؤدون عنها الخراج . (انظر أيضا : ابن آدم القرشى : كتاب الخراج ص٤ـ٥ و ص١٣ ، وأبو يوسف : كتاب الخراج : ص ١٣ـ١٤ ، والبلاذرى : فتوح البلدان ص٢٦٥ـ٢٦٦ ، والطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج ٤ ص ٢٢٩ ، وابن خلدون : كتاب التاريخ ج ٢ ص١١٥ ، والقلقشندى : صبح الأعشى ج١٣ ص٣٢٤) .

(١) أحرز الشيء : حازه وصانه .

ما كان يستعان به عليهم فى قتالهم من سلاح أهل البغى وكراعهم[١] .

وفى كتابكم تسألون : وما الفرق لأن أموال المشركين لهم حتى تغنم وهذه لهم ولا غنيمة فيها . فاعلموا رحمكم الله أن الذى فرق بين أموال أهل الشرك وأموال أهل القبلة السنن الماضية التى يهتدى بها ليس لأحد فيها اختيار ولا قياس ، كما أن أهل الشرك من العرب تغنم أموالهم ولا تسبى ذراريهم ولا لهم عهد ولا ذمة ولا يقبل منهم إلا الدخول فى الإسلام أو القتل .

وأما أهل الشرك من العجم تغنم أموالهم وتسبى ذراريهم ولهم العهد والذمة وكلا الفريقين مشرك ، فجاءت بذلك الآثار والسنة من رسول الله ﷺ فبطل ها هنا الرأى والقياس . وإنما نحن نتبع ولا نبتدع ، وقال الله وعلى المحصن الرجم بسنة رسول الله ﷺ وكلاهما زانٍ وكان على المحصن خلاف ما على البكر .

وقال الله : (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان)[٢] . وكان طلاق الحرة ثلاث تطليقات بكتاب الله ، وطلاق الأمة اثنتان فى الأثر الذى من تركه كفر . وكذلك الفرق بين أموال المشركين وأموال أهل القبلة ، لأن الإيمان يجمع أهل القبلة جميعاً الباغى والمبغى عليه ، لأن الله يقول : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله)[٣] .

(١) الكراع : اسم يطلق على الخيل والبغال والحمير .
(٢) سورة البقرة : آية ٢٢٩ .
(٣) سورة الحجرات : آية ٩ .

فلم يخرجهم بغيهم من الإيمان فيحل من أموالهم [ما يحل][1] من أموال أهل[2] الشرك .

وهذا مما يذهب عليكم إن شاء الله . وأما قولكم فى أموال المشركين ، لهم حتى تغنم ، فهو كذلك ، هم أملاك بها ما دامت فى أيديهم وليست بحرام على المسلمين [٣٨٩] إذا قدروا عليها ، إذا كانوا حرباً للمسلمين ، إنما تكون أموال المشركين ، وهى حرام على المسلمين ، ما تمسكوا بعهدهم وذمتهم ، فإن لم يكن لهم عهد وذمة مع المسلمين فأموالهم حلال للمسلمين إذا قدروا عليها ، فإذا غزاهم المسلمون فقدروا على أموالهم بلا حرب من المشركين علم المشركون منهم أو لم يعلموا ، فهى غنيمة للمسلمين وفيها الخمس ، ولا يحدث فيها ما حدث من إتلاف لها ، وإذا كان على هذه الحال لم يجز للمسلمين إتلافها حتى يخرج منها الخمس .

وإذا كانت الحرب قائمة بين المسلمين والمشركين فلا تكن غنيمة إلا بعد الهزيمة ، وللمسلمين أن يحرقوها ويغرقوها ويخربوها كما كان رسول الله ﷺ يفعل بهم ، يخربون دورهم إذا تحصنوا فيها ، ويقطعون نخيلهم خزياً لهم وصغاراً كما قال الله تبارك وتعالى : (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الفاسقين)[3] . فإذا وضعت الحرب أوزارها حرم ذلك على المسلمين وصارت فيئاً وغنيمة[4] وبطل فى ذلك الرأى والقياس .

---

(١) مابين القوسين ساقط من المخطوطة ، مضاف من عندنا لاستقامة المعنى .

(٢) أهل : زيادة من عندنا .

(٣) سورة الحشر : آية ٥ .

(٤) فى الاصطلاح : الفيء مايؤخذ صلحا ، أو بدون حرب ، والغنيمة ما تؤخذ بحرب ، أو عنوة .

فإذا قدر المسلمون على أموال أهل الشرك بلا حرب فهى حلال لهم وفيها الخمس كما قال الله تبارك وتعالى : (كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون . يجادلونك فى الحق بعد ما تبين كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون)[١] . وإنما كان خروج النبى ﷺ فيما بلغنا يريد أن يلقى عيراً لقريش وهى مقبلة من الشام يريد أن يقطعها بلا محاربة ، وفى ذلك قال الله : (وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين)[٢] . فكان غنيمة المال بلا محاربة فقاتلهم غير المشركين ولقوا الحرب من المشركين فنصره الله عليهم ، والشوكة ها هنا هى الحرب . ولسنا أنا كتبنا إليكم هذا أنكم جاهلون به ، ولكن جواباً لما كان فى كتابكم إلا أن يكون معناكم لغير ما كتبنا به إليكم ، فهذا ما عرفنا من قول المسلمين فى أهل الشرك .

وأما أهل البغى من أهل القبلة فلا يحل منهم إلا دماؤهم من بعد إبلاغ الدعوة وإقامة الحجة عليهم ، فيدعون إلى حكم كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وإلى الدخول فيما خرجوا منه من الحق ، وأن يلقوا بأيديهم إلى المسلمين وأن يعطوا [٣٩٠] الحق من أنفسهم الذى وجب عليهم فامتنعوا عنه ، فإذا ردّوا دعوة المسلمين ولم يقبلوها حل قتالهم ودماؤهم ولا تحرق

---

(١) سورة الأنفال : الآيتان ٥ ، ٦ .
(٢) سورة الأنفال : آية ٧ .

أموالهم ولا تخرب منازلهم ولا تقطع أموالهم من قبل المحاربة ولا من بعدها ، ولا يحل منهم سبى ولا غنيمة ، وإنما أحل الله السبى والغنيمة وسار به رسول الله ﷺ فى أهل الشرك ، وأما أهل التوحيد فلا .

فالذى عرفنا من قول المسلمين عن أبى عبد الله محمد بن محبوب[1] رحمه الله فى الإمام إذا سار بمن معه من الناس إلى أهل البغى فكان من جيشه بسط أيديهم فى نهب الأموال وإحراق المنازل ، فإن ركب ذلك راكب من جيشه أخذ الراكب لذلك بجنايته فى ماله دون بيت مال المسلمين ، فإن لم يصح على فاعل بعينه وكان جيشه هم الذين ركبوا ذلك بلا رأيه وصح ذلك عليهم كان على الفاعلين له ، وإن كان ذلك بأمر الإمام ورأيه وهو يعلم أن ذلك خلاف مسيرة المسلمين ضمن ذلك هو ومن فعل ذلك بأمره وإذنه فى مالهم دون مال المسلمين .

وإن فعل ذلك بإذنه ورأى أن ذلك حلال له فهذا خطأ وهو فى بيت مال المسلمين . والذى أخذناه من آثار المسلمين الصحيحة فى رجل ولاه الإمام بعض أمور المسلمين فحرق وعقر النخل والشجر وقتل الدواب بغير أمر الإمام الذى ولاه ، وان عليه ما عقر وقتل وحرق وأفسد ، نغرم ذلك عليه فى ماله ، إلا أن يكون له فى ذلك حجة بينة وأمره واضح يشهد به أهل الثقة بأن القوم الذين صنع بهم ما صنع كانوا امتنعوا أن يعطوا الحق من أنفسهم ونصبوا له الحرب وقاتلوه فلم يقووا عليهم ولم يقدروا

---

(١) توفى أبو عبد الله محمد بن محبوب ، وهو على قضاء صحار فى سنة ٢٦٠ هـ .

على ما قبلهم من الحق إلا بما صنع بهم ، وأنهم لم يعطوا الحق من أنفسهم إلى أن يبلغ منهم ما بلغ . فإذا كان ما قتل من الدواب وعقر من النخل والشجر وأحرق على هذا الوجه فعليه غرم ما قتل من الدواب وعقر من النخل وحرق ، وعلى الإمام فى مال الله ، إذا كان ذلك منه على الشبهة والخطأ فعلى الإمام أن يؤدى عنه خطأه . فهذا ما حفظناه من قول المسلمين وآثارهم أنهم لا يحلوا حرق منازل أهل القبلة ولا قطع أموالهم ، امتنعوا ببغيهم أو لم يمتنعوا .

والذى عرفنا من قول المسلمين وعلمائهم أن أهل البغى من أهل القبلة يستعان [٣٩١] عليهم بسلاحهم ، فما تلف منه فى حال المحاربة فلا ضمان على المسلمين وهو أصح القول عندنا وأكثر القول معناه وفيه كفاية لمن أخذ به وهو الذى نأخذ به . وما بقى منه ولم يتلف[١] فى أيدى المسلمين فهو أمانة فى أيديهم حتى يؤدوه إلى أهله وإلى ورثتهم ، واما أن ينهب أو يحرق[٢] أو يغرق فإذا استغنى المسلمون عنه فلا نعرف هذا من قول المسلمين أن أموال البغاة تنهب والنهب هو بمنزلة الغنيمة وأموال أهل القبلة لا غنيمة فيها .

وبلغنا أن على بن أبى طالب يوم الجمل أمر ألا يجهز على جريح وألا[٣] يتبعن موليا ولا غنيمة فى أموال أهل القبلة ولا سباء على ذراريهم ،

---

(١) كتب فى المخطوطة : « يلتفت » .

(٢) كتب فى المخطوطة « تحرق » .

(٣) « أمر ألا يجهز على جريح وألا » : كتب فى المخطوط : « ألا لايجازن على جريح ألا لا » .

فمن كان معه شيء فليرده ، فهذا الذى جاء به الأثر وعرفناه من قول المسلمين أنهم على هذا ، إلا أنهم قد اختلفوا فى بيوت خزائن الجبابرة من أهل القبلة إذا صح أنه من جبايتهم . فوجدنا[1] عن أبى معاوية عزان بن الصقر رحمه الله أن على بن أبى طالب لما كان يوم الجمل وظهر على طلحة والزبير ، أخذ ما كان من جبايتهم وفرقه على أصحابه ، وكانوا اثنى عشر ألفاً ، فصار إلى كل واحد خمسمائة درهم ، فوجدنا هذا فى التقييد عنه ، وكان عزان بن الصقر من فقهاء المسلمين . وسمعتُ فيها نبهان ابن عثمان وهو يقرأ جواباً عن أبى عبد الله محمد بن محبوب رحمه الله فى المسلمين إذا ظهروا على الجبابرة فما وجدوا فى بيت مالهم وصح أنه من جبايتهم واحتاج المسلمون إليه جاز لهم أن يأخذوه . وسمعنا فيها قولا آخر ، أن عبد الله بن يحيى طالب الحق رحمه الله لما ظهر على بلاد اليمن عمد إلى خزائن الجبابرة من جبايتهم ففرقها على الفقراء ، فقد بلغنا هذا وهذا فى جبايتهم من الناس إذا صح أنه جبايتهم . فأما أموالهم التى هى لهم فلم نعلم أن أحداً من المسلمين أجاز شيئاً منها ، وفيها قول آخر ، وهو المعمول به المجتمع عليه ، أن ما فى بيوت خزائن الجبابرة هم أولى به وذريتهم أولى به .

وبلغنا أن المرداس رحمه الله مر به مال من جباية الجبابرة محمول إلى عدوهم الذى خرجوا عليه ، فأخذ من المال عطاءه ، وقال لأصحابه : من كان له عطاء فليأخذ عطاءه ، وترك ما بقى من المال . وبلغنا عن

(١) كتب فى المخطوطة : « فوجنا » .

الجلندا بن مسعود رحمه الله لما خرج عليه شيبان[1] فهزمه الله وأشياعه وأتباعه [٣٩٢] وخرج خازم بن خزيمة[2] قال للجلندى أن يسلموا إليه سيف شيبان وخاتمه ، فبلغنا أن الجلندى قال : سيف شيبان وخاتمه أمانة فى أيدى المسلمين حتى يؤدوها إلى ورثة شيبان ، فأبى خازم أن يرجع عنهم إلا بذلك ، فحاربهم وحاربوه حتى قتل الجلندى رحمه الله .

وقال بعض الفقهاء من المسلمين : إذا ظهر على الجبابرة فوجد فى بيت مالهم مال وسلاح وطعام ووجد خيل فما وجد فى أيديهم أو فى بيت مالهم فهم أولى به وذريتهم ولا يحل أخذ شىء من ذلك إلا أن يصح ظلمهم فيه لأحد من الناس ببينة عدل فترد الظلامة بعينها على أهلها ، فإن لم تعرف الظلامة بعينها وصحت بالبينة العادلة بوزن أو كيل أخذ ذلك لأهل الظلامة ، فما وجد فى أيدى الجبابرة أو فى بيت مالهم أنهم أولى به .

ونحسب أن هذا عن محمد بن محبوب أيضاً وهو الذى أدركناهم يعملون به ، وهذا ما عرفناه من قول المسلمين وعلمائهم من أهل القبلة .

وسألت أبا المؤثر عن جبار من أهل القبلة خرج باغياً على المسلمين وسار معه قوم من المشركين ، فقال : إن المشركين الذين ساروا مع الجبار لهم من الحرمة لحرمة البغاة من أهل القبلة ، إذا كان إمامهم من أهل القبلة كان المشركون معه بمنزلة أهل القبلة لا تغنم أموالهم ولا تسبى ذراريهم .

---

(١) هو شيبان الخارجى إمام الصفرية ، جاء إلى عمان بجيش هاربا من الخليفة العباسى السفاح وأرسل إليه الجلندى بن مسعود جيشا هزمه ومن معه وقتله . (السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص٧١–٧٢) .

(٢) خازم بن خزيمة الخراسانى : أرسله أبو العباس السفاح لاستعادة عمان من الإمام الجلندى بن مسعود .

وسألتم : هل يجوز أن يهدم المسلمون مصنعة[١] قاتل عليها أهل البغى بعد أن ظهر المسلمون على أهل البغى ؟ فالذى عرفنا من قول المسلمين وعلمائهم أن المسلمين إذا ظفروا بعدوهم وظهروا ولم يهدموا لهم داراً ولم يغنموا لهم مالا ، فإن كانت هذه المصنعة مرصداً للبغاة يجتمعون عليها ويحاربون فيها المسلمين ويتخذونها ويتمنعون فيها فإنها تهدم وتخرب . وقد قال الله تعالى : (والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله)[٢] . فبلغنا أن المنافقين اتخذوا هذا المسجد مرصداً لقتل النبى ﷺ إذا مر بهم ، فبلغنا أن النبى ﷺ أحرقه . فإذا كانت هذه المصنعة مرصداً للبغاة ، جاز هدمها ونسفها كما وصفنا لكم ما فعل غسان الإمام رحمه الله بأصحاب [٣٩٣] الدار . وليس أموال أهل القبلة ومنازلهم كأموال أهل الشرك ومنازلهم . وقد كان أبو المؤثر[٣] يأمر الناس بحرق منازل القوم الذين دخلوا فى دعوة القرامطة وذلك لما حاربوا القرامطة ، وكان يأمر بحرق منازل قوم دخلوا معهم فى دعوتهم لأن لا يرجعوا يسكنونها ، فقلنا له : إن كان هؤلاء القوم بغاة فعليهم غرم ما أحدثوا ، وإن كانوا مشركين ، فأموالهم غنيمة ، فلم تحرق صوافى

---

(١) المصنعة والصانع : الحصن والحصون

(٢) سورة التوبة : آية ١٠٧ .

(٣) كتب فى المخطوطة : « وقد كان أبو » دون النص على الاسم . وكتبنا نحن « وقد كان أبو المؤثر » . وأبو المؤثر الصلت بن خميس، من علماء وفقهاء عمان فى القرن الثالث الهجرى. وفى الأثر أن ذهاب دولة القرامطة من عمان كان فى أيام أبى المؤثر ، وأنه أمر بحرق بيوتهم فقال له قائل : إن كان القوم مسلمين فلا يجوز حرق بيوتهم ، وإن كانوا مشركين فبيوتهم فىء للمسلمين ولا يجوز حرقها بعد ذهابهم » فأعرض عنه وقال : لابد للقوم من مخاصم !! احرقوها لئلا يرجعوا إليها » (انظر أيضا : السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص٢١٢) .

المسلمين ؟ فأعرض عن كلامنا مغضباً ، وقال : لابد لهم من مخاصم . وكان يحرق منازلهم لأن لايرجعوا يسكنونها ، وليس الذين أحرقوا منازل الناس قوما يعرفون بأعيانهم ولكن أهل دعوتهم ، أحرقوا منازل الناس، ودماءهم ، وكان قد ألحقهم بالشرك . وقد يجمع أهل الشرك وأهل القبلة فى أحكام ، وفرق بينهم فى أخرى ، فإنما الأحكام التى يجمعون فيها مثل السرقة[١] والزنا . وأما الأحكام التى تفرق فيها مثل القذف وشرب الخمر ، الحد على أهل القبلة ، ولا حد على أهل الشرك .

وكذلك يقطع المادة عن أهل الشرك من بعد الحجة عليهم والدعوة لهم وكذلك إذا حاربهم المسلمون وكانوا حرباً لهم . وتقطع المادة عن البغاة من أهل القبلة من بعد إقامة الحجة عليهم وإبلاغ الدعوة إليهم فيردوها ولا يقبلونها .

فإن قال قائل : ما الفرق بين أموال أهل الشرك وبين أموال أهل البغى من أهل القبلة ؟ كان جوابنا له فى ذلك أن نقول له : إن أئمتنا على ملة وإنا على آثارهم مهتدون ، وبالذى مضوا عليه متقدون ، وقد ينسخ التنزيل بعضه بعضاً وكذلك السنن تنسخ بعضها بعضاً ، وإنما نعمل بآخر التنزيل ونعمل بآخر السنن[٢] . وقد تنسخ السنة[٣] ما فى

(١) كتب فى المخطوطة : « السرق » .

(٢) قال الله تعالى (يمحو الله مايشاء ويثبت وعنده أم الكتاب) سورة الرعد : آية ٣٩. وقال الله تعالى: (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها) سورة البقرة: آية ١٠٦. وقال الله تعالى : (وماأرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته فينسخ الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم) سورة الحج آية ٥٢ والنسخ لايقع إلا فى الأمر والنهى وليس فى الخبر . (انظر فيما يتعلق بالناسخ والمنسوخ : القلهاتى : الكشف والبيان ج ١ ص ٣٥٧ ـ ٣٧٢ ، وأبوالقاسم هبة الله بن سلام: الناسخ والمنسوخ ، والبغدادى: الناسخ والمنسوخ ،وتفسير القرآن الكريم للطبرى ، والبيضاوى: أنوار التنزيل وأسرار التأويل).

(٣) يعتبر الحديث الشريف والسنة النبوية الشريفة المصدر الثانى للتشريع الإسلامى بعد =

الكتاب[١] والسنة تصديق للكتاب . وقد قال الله : (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة)[٢] ، فنسخ الدية فى هذا الموضع قول رسول الله ﷺ « لا يتوارث أهل ملتين »[٣] فمضت السنة ، هكذا سمعنا من فقهاء المسلمين ، ووجدنا ذلك عن محمد ابن محبوب رحمه الله .

وبلغنا عن النبى ﷺ أنه حد على الخمر أربعين جلدة . وجلد عمر ابن الخطاب ثمانين جلدة بعدها[٤] فوجدنا[٥] عن الربيع رحمه الله أنه قال ، مضت سنة[٦] من تركها هلك .

والمسلمون [٣٩٤] على ذلك إلى يومنا هذا يحدون شارب الخمر ثمانين جلدة ، ولو أن إماماً حد على الخمر أربعين جلدة وقال : هكذا فعل النبى ﷺ وأبو بكر رحمه الله ، ما قبل منه ذلك ولزالت إمامته وخلع منها ، ووجبت البراءة منه . وبلغنا عن النبى ﷺ لما وادع المشركين عام الحديبية وكتب الهدنة فيما بينهم : « من محمد رسول الله » ، فقال له المشركون فيما بلغنا ،

= القرآن الكريم ويقول الله تعالى عن نبيه عليه الصلاة والسلام: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى) سورة النجم : الآيتان ٣ ـ ٤ . والسنة تبين القرآن الكريم وتفصل الأحكام المجملة التى وردت فى القرآن الكريم كما تخصص العام ، وتقرر أحكاما لم ينص عليها الكتاب .

(١) انظر أيضا فى الناسخ والمنسوخ فى القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة: الأشعرى: مقالات الإسلاميين ج٢ ص٧٧ ـ ٢٧٨ .

(٢) سورة النساء : آية ٩٢ .

(٣) روى الشيخان ، البخارى ومسلم ، عن الرسول عليه الصلاة والسلام : « لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم » بينما يرث اليهودى النصرانى وبالعكس لأن الكفر كله ملة واحدة (انظر فى هذا الموضوع : أحمد كامل الخضرى : المواريث الإسلامية ص١٩) .

(٤) « بعدها » . أى بعد النبى عليه الصلاة والسلام ، وبعد أبى بكر الصديق .

(٥) « فوجدنا » كتب فى المخطوطة : « فوجنا » .

(٦) « مضت سنة » . أى أصبحت متبعة بعد عمر بن الخطاب .

لو نعلم أنك رسول الله ما حاربناك . فضرب النبي ﷺ على الرسالة ، أعنى الاسم ، فيما بلغنا ، وكتب ، من محمد بن عبد الله فلما وقعت المكاتبة بين علىّ بن أبى طالب ومعاوية بن أبى سفيان فى الحكمين كتب على ابن أبى طالب : من علىّ بن أبى طالب أمير المؤمنين إلى معاوية ابن أبى سفيان ، فكتب إليه معاوية : لو نعلم أنك أمير المؤمنين ما حاربناك فدع عنك اسم الإمارة . فبلغنا أن ابن عباس رحمه الله أشار عليه بذلك وروى له ما فعل النبى ﷺ عام الحديبية ، ترك اسم الرسالة لما كره ذلك المشركون ، وكتب : من محمد بن عبد الله . فلما أشار ابن عباس على علىّ ابن أبى طالب بذلك ـ فيما بلغنا ـ فترك اسم الإمارة وكتب : من علىّ ابن أبى طالب ومن معه من المسلمين إلى معاوية بن أبى سفيان . فلما بلغ ذلك المسلمين وصلوا إليه وأنكروا عليه ، وقالوا : ما حملك على أن تخلع اسماً سماك به المسلمون ، ولم يقبلوا من ابن عباس ما أشار به عليه وفارقوه على ذلك حتى رجع إلى اسم الإمارة . وكذلك هذا الذى حد على شرب الخمر أربعين جلدة ولم يقبل منه ، وقد احتج بما فعل النبى ﷺ ، وقد يجوز للنبى ﷺ ما لا يجوز للناس ، ويجوز للناس ما لا يجوز للنبى ﷺ ، وقد يحل للنبى ما لا يحل للناس ، وقد يحل للناس ما لا يحل للنبى ﷺ . وقد حرم الله على النبى ﷺ الصلاة على المنافقين إذا ماتوا وأحل ذلك للناس ، وقد أحل للنبى ﷺ هبات النساء أنفسهن وحرم ذلك على الناس ، وقد قيل إنه حرم عليه الطلاق وحلل الطلاق للناس ، لقول الله تعالى : (لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج)[1] .

(١) سورة الأحزاب : آية ٥٢ .

وإنما كتبنا بهذا المعنى لأنه يغفله أهل الخاصة من أهل البصيرة ، ويذهب عن العامة . فافهموا رحمكم الله المعنى فى هذا ، وأحاديث هذه الأشياء التى حدثت عليكم وأغلقت المعنى على العامة لما نرجو أنه لا يكون فتنة تحل من أموال المشركين [٣٩٥] ما لا يحل من أموال أهل البغى من أهل القبلة ، إلا أن تحرق البغاة منازل الناس وتقطع أموالهم فإنهم يعاقبون بمثل ما عاقبوا . وقد حفظنا عن بعض الفقهاء فيمن يقطع نخل الناس على الحرام أنه يقطع من نخله مثل ما قطع ، واحتج بقوله تعالى : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به)[١] .

وقد قيل : من أحرق بالنار أحرق ، وليس لنا ولكم إلا الحق واتباع آثار من مضى من فقهاء المسلمين . وقال الله تبارك وتعالى : (يأيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا)[٢] ، (أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)[٣] ، وقال : (كذلك كنتم من قبل فمنّ الله عليكم فتبيّنوا إن الله كان بما تعملون خبيراً)[٤] .

(ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون)[٥] .

وقال : (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب)[٦] .

---

(١) سورة النحل : آية ١٢٦ .
(٢) سورة النساء : آية ٩٤ .
(٣) سورة الحجرات : آية ٦ .
(٤) سورة النساء : آية ٩٤ .
(٥) سورة المائدة : آية ٨ .
(٦) سورة المائدة : آية ٢ .

وقال الله : (يريد الله ليبيّن لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم)[١] . (ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيماً)[٢] .

و(لا تغلوا فى دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل)[٣] .

(واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم)[٤] .

(وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به واتقوا الله واعلموا أن الله بكل شىء عليم)[٥] .

(ولا تكونوا من المشركين . من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً)[٦] . واختلفوا من بعد ما جاءهم الكتاب بغياً بينهم ، والفرقة عقوبة من الله مهلكة ، والألفة رحمة من الله ونعمة أمر بها فى الدنيا وخص بها فى الآخرة وجعلها للذين يتقون ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وآمنوا بآيات الله واتبعوا رسوله[٧] والنور الذى أنزل معه ، وأمروا بالمعروف وما أحل الله من الطيبات ، ونهوا عن المنكر وما حرم الله من الخبائث ، واتقوا الله حق تقاته ، وكانوا من المفلحين . فاتقوا الله وكونوا مع الصابرين ، واتبعوا سبيل المتقين ، وما توفيقنا وإياكم إلا بالله والحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله محمد وآله وسلم .

---

(١) سورة النساء : آية ٢٦ .
(٢) سورة النساء : آية ٢٧ .
(٣) سورة المائدة : آية ٧٧ .
(٤) سورة آل عمران : آية ١٠٣ .
(٥) سورة البقرة : آية ٢٣١ .
(٦) سورة الروم : الآيتان ٣٠ـ٣٢ .
(٧) فى المخطوطة : « رسله » .

(١١)

ومن آثار أهل نزوى جواباً من محمد ابن الحسن

بسم الله الرحمن الرحيم

قال : الجاهل بحرمة الحدث إذا وافق العالم على البراءة فى شريعة اعتقاده فى دينه فقد برىء بما [٣٩٦] برىء به العالم .

ومن لفظ محمد بن روح[١] فيما أحسب : إذا اتفق فى ديونة الحق بحكم البراءات فى جميع المذكور والمسموع من الصفات واختلفوا فى الشهادات ، والحكم فيه حكم أهل الدعاوى .

ومن جواب محمد بن الحسن[٢] أيضاً وعن إمام عقد له الثقات وهو غير ولى لك ثم صح عندك العقدة وحملت لك الولاية على ذلك ثم فسخوا

---

(١) محمد بن روح : من علمـــاء وفقهاء عمان فى القرنين الثالث والرابع للهجرة ، وكان أبو عبد الله محمد بن روح ابن عربى ، من الطائفة النزوانية ومن الذين اشتهروا فى الرد على الفرقة الرستاقية . والمعروف أن الرستاقية تعدوا من موسى بن موسى وراشد بن النظر بعد عزل الصلت بن مالك عن الإمامة . (انظر أيضا : السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص١٦٧ ، ٢٢٠) .

(٢) محمد بن الحسن : كان من علماء وفقهاء عمان وكان معاصرا للإمام سعيد بن عبد الله ابن محمد بن محبوب (٣٢٠ هـ ـ ٣٢٨ هـ) . وفى فترة حالكة من تاريخ عمان حين جاء إليها محمد بن بور عاملا عليها من قبل المعتضد العباسى سنة ٢٨٠ هـ إلى أن ولى الإمام سعيد بن عبدالله ابن محمد بن محبوب الإمامة فى سنة ٣٢٠ هـ ، أى فى فترة أربعين عاما ، بايع أهل عمان ست عشرة ببعة أو أقل أو أكثر وكان ممن بايعوه فى تلك الفترة محمد بن الحسن (السالمى : تحفة الأعيان ج١ ص٢٠٦ـ٢٠٨ ، ٢١٨ـ٢٢٠) .

عقدة ذلك الإمام الذى عقدوا له الإمامة ، وبعقدهم لذلك الإمام حملت ولايته ، قلت ، ما حالهم معك جميعاً ؟ ! فحالهم معك جميع من صح معك كفره منهم برئت منه ، ومن لم يصح معك لم تبرأ منه .

وعنه أيضاً : وعن ولى لك يتولى من تبرأ منه ، وقد كان كفره شاهراً وغير شاهر ، وكان وليك ممن يبصر الولاية أو لايبصرها أيجوز لك أن تتولى بولايته ؟ !

فإن كان وليك يبصر الولاية والبراءة تواليت بولايته ، وإن كان لايبصر الولاية والبراءة لم تتول بولايته ، وإن تولاك على براءتك ممن تولى هو وكان من ضعفاء أهل نحلتك قبلت منه ، وإن كان من أئمتهم لم يقبل منه وبرئت منه إن لم يتب إلا أن يقيم لك الحجة فى ولاية من برئت منه ، فإن لم يتولّك الضعيف على براءتك ممن يتولاه هو ممن تبرأ أنت منه برئت منه .

وعنه أيضاً ، وكذلك إن تولاكم على البراءة من عدوكم ، وإلا برئتم منه بعد إقامة الحجة عليه فى أمر على وعثمان ومعرفة قول المسلمين فيهما .

وعن رجل من ضعفاء المسلمين طلب معرفة الحق باجتهاد منه لطلب السلامة والنجاة فبحث عما يلزمه من دين المسلمين فأرشد على قبول فرائض الله والعمل بها فى حين وجوبها وهى الصلاة والزكاة والصيام والحج ، والولاية لأولياء الله والعداوة لأعداء الله والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والتعاون على البر والتقوى الذى أمر الله به ورسوله وقبول نصائح المسلمين ، وكان من اعتقاده الولاية لجميع من أطاع الله وعمل بما يرضى الله والبراءة لجميع من عصى الله وعمل بما يسخطه الله .

ثم من بعد هذا فمن صح معه منه ما يجب عليه فيه البراءة بحكم المسلمين برئ منه ، ومن صح منه معه ما يجب عليه الولاية بحكم المسلمين تولاه ، فهل يكون هذا الرجل قد وافق المسلمين ؟ ! وهل يجب على من عرف منه هذا الاعتقاد أن يقول له إنه لا يجتزىء[1] بهذا حتى يخرج إلى العلماء فيبحث عن الأحداث التى كانت بين [٣٩٧] أصحاب رسول الله ﷺ ، والأحداث التى كانت فى أيام الصلت بن مالك وراشد ابن النظر ، ويسأل عن الباغى فى الدين والناكث فيبرأ منه ، وعن الصادق المتمسك بالحق فيتولاه . فهذا الرجل الضعيف الذى طلب الحق باجتهاد منه على طلب السلامة والنجاة على ما وصفت من صفته ، فهذا على ما وصفت موافق للمسلمين فيما أقرّ لهم وظهر منه ، ومن يحمل أن يخرج إلى العلماء فيبحث عن الأحداث التى وصفت ، فينبغى لمن حمل عليه فيما لا يلزمه أن يتوب ولا يحمل على هـذا الرجل ما ليس عليه فى حكم المسلمين .

وعنه أيضاً ، وذكرت فى موسى بن موسى ، وراشد بن النظر ، هل يسع جهلهما ؟ ! فنعم يسع جهلهما من لم يلق الحجة فيهما وفى حدثهما بأحد المعانى التى تلزم بها الحجة فيهما وفى جميع المحدثين من خلق الله فى الحكم سواه .

---

(١) تجزأ واجتزأ بالشىء : اكتفى .

ومن سيرة محمد بن روح : واعلموا أن وقوف الشك واسع للعالم والجاهل ودين يدين الله به ، وليس هو شك فى الحق ولا خروج منه ، وذلك أن المسلمين استعملوه . ولا يكون وقوف شك أبداً إلا فيما يسع جهله ، لأنه لا يحل الشك فيما يسع جهله ، لأنه من شك فى البراءة من رجل وتولى من برئ منه فقد برئ منه فى حكم الدين ، ولا يعتقد الشك ديناً لأنه ليس فى الدين شك ، وإنما يكون شك فى الحدث أنه مهلك أو غير مهلك ، وأن ذلك الحدث أحدثه ذلك الرجل أو لم يحدثه ، فشك فى هذا وتولى من برأ من المحدث ، ولا يترك ولايته لأنه محتمل أن يكون محدثاً أحدث حدث فسق فقد أصاب من برىء منه فقولاه على براءته ، ومحتمل أن يكون المحدث لم يخرج حدثه من حكم فلم يحل له هو أن يبرأ منه على هذا ولم يحل له هو أن يترك ولاية وليه على براءته ممن أحدث حدثاً قد علم هو منه حدثه وشك فيه حرام باطل ، فقد وافق هو هذا المتبرئ من هذا المحدث بولايته للمتبرئ ، وليس للمتبرئ أن يحمل عليه البراءة من المحدث لأنه لزمه فى وليه الذى أحدث الحدث وقوف سؤال ثم برىء منه هذا المتبرىء منه على حدثه ، فظهر من هـذا أمر يحتمل أن يكون باطلا .

ومن سيرة محمد بن روح أيضاً . وليس فى ديننا إنكار على من تولى علىّ بن أبى طالب إلا على الشريطة ، وكذلك ليس لنا [٣٩٨] إنكار

على من برئ من عمر بن الخطاب إلا على الشريطة أنه كانت سريرة عمر ابن الخطاب رضى الله عنه موافقة لعلانيته .

والولاية لعلى بن أبى طالب وشهرة فضله لا يخطىء من تولاه على شهرة فضله ، فمن تولى على بن أبى طالب لم يحل لنا أن نخطئه ولا نترك ولايته بل يجب علينا أن نتولاه .

(١٢)
سيرة السؤال فى الولاية والبراءة لبعض فقهاء المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

قد اجتمعت كلمة أهل عمان بحمد الله ومنّه على أمر واحد ودين قيم وهو دين الله الذى أرسل به رسوله ﷺ ، فمنهم من تولى الصلت بن مالك رحمه الله وبرئ من موسى بن موسى وراشد بن النظر . ومنهم من تولى الصلت بن مالك وتولى من برئ من موسى بن موسى وراشد بن النظر ، ولم يقل من تولاهما ووقف عنهما وقوف سائل طالب للحق مسلم للمسلمين على ما دانوا به لله فيهما وعلى إيجاب السؤال عن المحدثين إذا علم بحدثهم فى معرفة الحكم إذا اختلف أهل الحق فى ذلك ووقعت التخطئة لبعضهم بعضاً حتى يعرف المحق من المبطل من جملة المختلفين والحمد لله رب العالمين .

وإن سأل سائل فقال : ما تقولون فى أبى بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما ؟ قلنا له ، إن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما عند المسلمين فى الولاية . فإن قال من أين وجبت ولايتهما على المسلمين ؟ قلنا له : من وجوه شتى ، أحدها الشهرة لأن صحة إمامتهما شاهرة مع المسلمين ولا شك فيها ولا ريب ولا خلاف .

فإن قال : فما قولكم فى عثمان بن عفان ؟ قلنا له : فى منزلة البراءة عند المسلمين .

فإن قال : من أين وجبت البراءة من عثمان بن عفان وقد تقدمت ولايته وصحت [٣٩٩] عقدة إمامته مع فضائله المعروفة فى الإسلام ، وفى تزويج النبى له عليه السلام بابنتيه واحدة بعد واحدة ؟ قلنا إن الولاية والبراءة هما فرضان فى كتاب الله لا عذر للعباد فى جهلهما ، وقد أمرنا الله تبارك وتعالى أن نحكم وندين له فى عباده بما يظهر لنا من أمورهم ولم يكلفنا علم الغيب . ثم وجدنا أصحاب النبى عليه السلام قد قدموا عثمان إماماً لهم بعد عمر بن الخطاب رحمه الله ، ثم قصدوا إليه فقتلوه على ما استحق عندهم من الأحداث التى زايل بها الحق وسبيله ، فمن قال إن عثمان قتل مظلوماً كان قد أوجب على أصحاب النبى ﷺ البراءة بقتلهم لعثمان بن عفان وألزم البراءة من على بن أبى طالب لأنه وضعه المسلمون بعد عثمان إماماً لهم . وعلى الإمام إقامة الحدود ولم يغير ذلك على ابن أبى طالب ولم ينكره ولم يقم الحد على من قتل عثمان ، وحارب من طلب بدمه وهو طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام ، ولو لم يكن مستحقاً للقتل وأنه مظلوم لكان علىّ قد كفر لقتاله لمن طلب بدم عثمان بن عفان . فلما قاتل على والمسلمون من طلب بدم عثمان وصوبوا من قتله وأقرهم علىّ بين يديه وكانوا أعوانه وأنصاره ، كان دليلا على أنهم محقون فى قتله لأن إجماعهم على ذلك حجة لغيرهم ودليل . وأما قولك زوّجه النبى

ببنتيه واحدة بعد واحدة فإنا لا ننكر ذلك ولا يكون عثمان مستوجباً للولاية بتزويج النبي ﷺ له[1] بابنتيه . ولو كان عقد النبي له بالنكاح موجباً للرجل المشرك الذى كان النبي ﷺ قد زوجه بابنته زينب قبل التحريم بين المسلمين والمشركين مع قول الله تبارك وتعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به)[2] ، فهذا مبطل لاحتجاجك علينا بتزويج النبي ﷺ له بابنتيه .

وأما قولك : إنه كانت له فضائل فى الإسلام متقدمة ، فإن الأعمال بالخواتم فى الآخرة ، لا بالفضائل الأولى[3] .

فإن قالوا : فما تقولون فى على بن أبى طالب ؟ قلنا له ، إن على ابن أبى طالب مع المسلمين فى منزلة البراءة .

فإن قال : من أين [٤٠٠] وجبت عليه البراءة وقد كان إماماً للمسلمين وهو ابن عم رسول الله ﷺ وختنه[4] مع فضائله المشهورة وقتاله بين يدى النبي ﷺ المشركين .

قلنا له : أوجبنا عليه البراءة من وجوه شتى ، أحدها أنه ترك الحرب التى أمر الله بها للفئة الباغية قبل أن تفيء إلى الله ، وأحدها تحكيم الحكمين فى دماء المسلمين وفيما لم يأذن الله به الضالين المضلين الذين كان النبي ﷺ يحذرهما ويخوفهما أصحابه .

---

(١) « له » : زيادة من عندنا لاستقيم النص .
(٢) سورة النساء : آية ٤٨ ، وآية ١١٦ .
(٣) كتب فى المخطوطة : « لا بالفضل الالية » .
(٤) الختن : الصهر ، زوج الابنة ، والجمع : أختان .

وأحدها بقتله أهل النهروان وهم الأفضلون من أصحاب النبى ﷺ وهم الأربعة آلاف رجل من خيار الصحابة رحمهم الله . والأخبار بذلك تطول ويضيق بها الكتاب ويتسع بها الجواب ولم نعد كتابنا هـذا لشرح[1] جميع أخبارهم ، وإنما أردنا أن نلوح لكم ونذكر بعض الذى كان من أحداثهم ، لتكونوا من ذلك على علم ومعرفة لتعلموا ضلال من ضل وخالف وشغب عليكم وبالله التوفيق .

فإن قالوا : فما تقولون فى طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام ؟ قلنا له : إنهما عند المسلمين بمنزلة البراءة .

فإن قال : من أين وجبت عليهما البراءة ؟ قلنا له : بخروجهما على علىّ بن أبى طالب والمسلمين وطلبهما بدم عثمان بن عفان بإرادتهما إزالة علىّ بن أبى طالب عن إمامته ، وقالا حتى يكون الأمر شورى بين المسلمين يختارون لأنفسهم إماماً غيره ، بعد رضائهما به وبيعتهما له وأعطيا صفقة أيديهما[2] على طاعة الله وطاعة رسوله وعلى قتال من خرج يطلب بدم عثمان بن عفان .

فإن قال : فما تقولون فى الحسن والحسين ابنى على ؟ قلنا له : هما فى منزلة البراءة ، فإن قال : من أين أوجبتم عليهما البراءة وهما ابنا فاطمة ابنة رسول الله ﷺ ؟ ! قلنا له ، أوجبنا عليهما البراءة بتسليمهما الإمامة لمعاوية بن أبى سفيان وليس قرابتهما من رسول الله ﷺ

(١) كتب فى المخطوط : « الشرح » .
(٢) صفقة الأيدى تعنى توكيد البيعة .

تغنى عنهما من الله ، لأن النبى ﷺ قال فى [٤٠١] بعض ما أوصى به قرابته : يا فاطمة بنت رسول الله ، ويا بنى هاشم ، اعملوا لما بعد الموت ، فإنى ليس أغنى عنكم شيئاً ، أو نحو ذلك من الخطاب . فلو كانت القرابة من رسول الله ﷺ تغنى عن العمل لم يقل ذلك لهم النبى . فهذا نقض لقول من يقول إن القرابة من رسول الله ﷺ مغفور لها . وقد وجدنا الله يهدد[1] نبيه بقوله : (ولو تقوّل علينا بعض الأقاويل . لأخذنا منه باليمين . ثم لقطعنا منه الوتين . فما منكم من أحد عنه حاجزين)[2] . فقد بطل ما خاصمت به أيها الخصم واحتججت به من قبل القرابة للنبى ﷺ .

فإن قال : فمعاوية بن أبى سفيان فى أى منزلة عندكم ؟ قلنا له فى منزلة البراءة .

فإن قال : من أين أوجبتم عليه البراءة ؟ فقلنا له : بمحاربته لعلىّ ابن أبى طالب والمسلمين ، وطلبه بدم عثمان بن عفان ، وتحكيم الحكمين ، وباغتصابه الإمامة لنفسه دون المسلمين ، وبسفكه دماء المسلمين الذين حاربوه مع على بن أبى طالب ، منهم عمار بن ياسر الذى بشره النبى ﷺ بالجنة وغيره من أفاضل المسلمين أصحاب رسول الله ﷺ .

فإن قالوا : فما تقولون فى أبى موسى الأشعرى وعمرو بن العاص ؟ قلنا : هما عند المسلمين فى منزلة البراءة . فإن قال : من أين[3] أوجبتم عليهما البراءة ؟

---

(١) كتب فى المخطوط : « يهد » .

(٢) سورة الحاقة : الآيات : ٤٤ـ٤٧ .

(٣) « من أين » : أضفناها لاستقامة المعنى .

قلنا له من وجوه شتى ، أحدها الحكومة بين على ومعاوية لأنهما كانا الحكمين فى ذلك ونبذا حكم الله وراء ظهورهما مع ما قد شهر من عداوتهما للمسلمين[1] قبل ذلك والبغض لهما والبراءة من دينهم والبغى عليهم .

فإن قال قائل : فيزيد بن معاوية ، ما قولكم فيه ؟ قلنا له : إن يزيد ابن معاوية فى منزلة البراءة . فإن قال : من أين قلتم البراءة واجبة لازمة ؟

قلنا له : من وجوه شتى ، أحدها بدخوله مع أبيه فى الفتن التى قدمنا ذكرها وبولايته لأبيه ، وبأخذه الإمارة بعد أبيه ، وبقتله الحسين بن على بكربلاء ، وبقتله الأنصار وأبناء الأنصار بالمدينة ، وخرابه منازلهم ، وسعيه فى الأرض فساداً بعد أبيه . فإن قال قائل : من أين قلتم [٤٠٢] أنكم أولى بالحق من غيركم وما أنكرتم أن يكون المخطئون وغيركم المصيب للحق دوننا ؟

قلنا له : زعمنا ذلك ، وقلنا وأنكرنا أن يكون الحق فى غيرنا دوننا وانا وجدنا الله تبارك وتعالى قد فرق بين أهل الصلاح وأهل الفساد فى كتابه فى مواضع شتى من ذلك قوله عز وجل : (أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين فى الأرض أم نجعل المتقين كالفجار)[2] . فى غير موضع من كتاب الله عز وجل التفرقة بينهم ، ثم وجدنا من

(١) يعنى بالمسلمين هنا : الخوارج .
(٢) سورة ص : آية ٢٨ .

خالفنا يجمع بين أهل الصلاح وأهل الفساد ، ويجمع بين القاتل والمقتول وبين الظالم والمظلوم فيقولونهم ويستغفرون لهم ، فعلمنا خطأهم من كتاب الله تبارك وتعالى ، وضلالهم وخروجهم من الحق وزيغهم عن سبيل المسلمين ، إلا من دان بما ذكرنا من جمع الجميع من أهل الصلاح وأهل الفساد بمنزلة واحدة بعد أن فرق الله جل وعلا بينهم فى المنازل ، كان مخطئاً متعدياً آثماً فيما دان الله به فى ذلك ، معلوماً خطؤه بما قدمنا ذكره فى الكتاب . فهذا من أوضح السبل وأبين الأدلة وأقوى حجة على من خالفنا ، وبالله التوفيق .

وأيضاً فإنا وجدنا أئمة المسلمين الذين هم الحجة لرب العالمين على المستمدين قد أجمعوا على البراءة من هؤلاء الذين ذكرناهم بالبراءة ، وإجماعهم حجة لنا وعلينا التسليم لهم والاتباع فيما دانوا به إذا كانوا هم الحجة البالغة لأن النبى ﷺ قال : « أمتى لا تجتمع على خطأ » . معنى قوله : أمتى هم الذين اتبعوه وسلكوا سبيله ولم يخالفوه ، وليس أمته كل من صلى وصام وأقر بالإسلام .

وقد قال الله عز وجل : (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً)[1] . فعلمنا أن قوله[2] عز وجل وعلا (لتكونوا شهداء على الناس) مخصوص ، لأنا وجدنا

---

(١) سورة البقرة : آية ١٤٣ .

(٢) فى المخطوطة : « قول » .

فى أهل الصلاة الفساق والسراق وسفاك الدماء ، فعليه[١] أن الله تبارك وتعالى لايجعل أعداءه هم الشهداء على عباده ويكونون له حجة ، وإنما الحجة لله على عباده أهل العدل منهم والصدق والقوّام بالحق [٤٠٣] دون غيرهم ممن ذكرنا ، فهذا أيضاً دليل على ما قلنا وبالله التوفيق ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

فإن قال قائل من الناقضين : ما معنى قول الشيخ أبى الحسن رحمه الله « لم نقلد دينا إلا الرجال »[٢] كيف تفسير ذلك ؟

الذى عرفت من المسلمين إنما ذلك ، أى لم نقلد دينا الذين لابصر لهم . وكذلك وجدت فى كتاب ينسب إلى أبى المؤثر ، قال : والاتساع فى رأى العلماء فيما لم يأت فيه كتاب ولا سنة . ووجدت فى سيرة ابن زائدة على مثل ذلك ، وإن اختلف اللفظ .

---

(١) كتب فى المخطوطة : « فعلى » .

(٢) « إلا » : زيادة من عندنا

(١٣)
سيرة لبعض فقهاء المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على جميع آلائه ونعمه ، ونعوذ به من حلول سطواته ونقمه ، ونستهدى الله بالهدى ، ونلجأ به من الضلالة والتسكع فى غمرات الجهالة .

وبعد ، فقد كانت لأهل عمان دعوة أطاعوا بها الرحمن ، وجامعوا عليها أهل الإيمان ، وفارقوا بها حزب الشيطان ، وكانوا يدعون إليها من أجابهم ، ويظهرون الحق حيث بلغ طولهم . وكان الحق الذى انتحلوه وقبلوه وفارقوا عليه أهل البدع أنه « لا طاعة لمخلوق فى معصية خالقه »[1] ، ولا ولاية لمن عصى الله بالإصرار منه على معصيته[2] . ولم نقصد إلى شرح وظائف الإيمان فنصف ذلك ، وهم للذين كانوا بالحق وبه يعدلون ، حتى عرض لهم ما يعرضون لأهل عمان من المحن ونوادر

---

(١) « لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق » . حديث شريف . انظر : القسطلانى : إرشاد الساري لشرح صحيح البخارى ج١٠ص٢١٩ باب وجوب السمع والطاعة للإمام مالم تكن تلك الطاعة معصية ، إذ لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق . ومن الأحاديث فى ذلك : اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشى ... وقال عليه الصلاة والسلام : السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره مالم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة .

(٢) قال الله تعالى : (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون). سورة آل عمران : آية ١٣٥ .

الفتن . وقد قال الله تعالى : (ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم)[١] . وقال تعالى : (ولو شئنا لآتينا كل نفس هُداها)[٢] . فعند ذلك اختبرهم الله بالفتنة النازلة فيهم ، فضل كثير من الناس وهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه ، فحصل بعد ذلك الحق فى أيدى بقية من العلماء ، وميز الله الخبيث من الطيب ، وكان الله على كل شيء شهيداً . وكان مما انفرد به أهل الحق من جملة المختلفين أنه لا ولاية للشاكين فى أمر المحْدِثين ، ولا ولاية للمتولين لأهل الحدث على حدثهم ، المقدّمين إماماً على إمامهم بلا حجة أقاموها عليه ، الناكثين عليه الناقضين عهده . وقد قال الله تعالى : (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا)[٣] . وقال تعالى : (ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا)[٤] . ثم خمدت بعد تلك الفتنة [٤٠٤] دعوة الحق فى عُمان ، وصار بقية من العلماء يظهرون الحق فى سيرهم ويدعون إليه من أجابهم ، ويقولون عليه من قبله منهم ويطفئون البدع .

ثم نشأ من بعد ذلك ضعفاء لا علم لهم فشكوا فى الحق وتحيروا وادعوا منازل العلماء . وكان مما دانوا به من الباطل وانتحلوا من البدع أن قالوا : ليس علينا أن نتكلف علم ما غاب عنا ولا نتعرض

---

(١) سورة محمد : آية ٣١ .

(٢) سورة السجدة : آية ١٣ .

(٣) سورة الإسراء : آية ٣٤ .

(٤) سورة النحل : آية ٩١ .

لما يسعنا جهله مما تقدمنا ، وإنها قد كانت فتنة لم نعلم ونعرف الحق منها من المبطل ، ولا أقام فيها أحد من أهل الحق حجة تقطع فيها عذر مبطل ولا تبين فعل مصيب ، وأن أهل الدار فيها كل مخصوص بعلمه ، فمن تولى الجميع توليناه ومن وقف منهم توليناه ، فضلوا بما انتحلوا والحمد لله ، وتركوا القيام لله بالحق فى عباده ، ونقضوا عهد الله الذى أخذه عليهم فى القيام بالحق وأن يبينوا للناس إذ كانوا قد ادعوا منزلة العلماء وردوا على المسلمين قولهم ، ولم يروهم حجة فيما أظهروا من الحق وبينوا ، وكذبوهم فيما قالوا إذ لم يقبلوه ، وقالوا إنهم يسعهم جهل معرفة ذلك . فنعوذ بالله من أهل هذه المقالة ومن اتباع أهل الضلالة ، لأنهم قالوا التماس الحق فى ذلك من جملة التجسس وتحسس العورة ، وزعموا أن الله نهاهم عن ذلك وشكوا فى أمر المحدثين . وقد قال النبى ﷺ « لعن الله من أحدث فى الإسلام حدثا » . وقال المسلمون : « من تولى محدثا بعد معرفته بحدثه لحق بحكمه » .

وقد انتحلت هذه الفرقة المارقة عن الحق أقاويل يوجد صفتها والرد عليهم فيها فى سير المسلمين . وقد بلغنا عنك يا أبا على[1] أنك قد جامعتهم على ذلك ووليتهم رقاب المسلمين ورضيت منهم أن قالوا إنهم

---

(١) كان « أبو على » من العلماء والفقهاء الذين عاصروا الفتنة بين أنصار الصلت بن مالك ، وأنصار موسى بن موسى وراشد بن النظر . وكان أبو على فى أثناء تلك الفتنة الى انتهت بعزل راشد بن النظر فى سنة ٢٧٧هـ ، فى صحار حيث وقعت فيها بعض المناكر بسبب أنصار كل من الصلت بن مالك ، وراشد بن النظر .

يقولون المسلمين على براءتهم من موسى بن موسى وراشد بن النظر ، وأنهم يتركون ولاية من تولاهما ويقفون عنهما وتوف سائل مسلم للمسلمين على ما دانوا الله فيهما ، وعلى إيجاب السؤال عن المحدثين إذا علم حدثهم . فاعلم أرشدك الله إن كان الأمر على ما بلغنا فقد ركنت إلى أهل الضلال ، وأعيذك بالله من ذلك ، واعلم ـ أصلحك الله ـ أن القوم أوهموك ولم يصرحوا لك ما عندهم ، ولكن اختبرهم يتبين لك ما كتموك من باطلهم . وقد قال الله تعالى ، (ولا تزال تطلع على خائنة منهم)[1] .

أما قولهم إنهم يقولون ، فإنهم إنما فعلوا ذلك رغبة فيما عندكم [٤٠٥] من الدنيا ، ووجدوا أئمتهم يقولون إنهم يتولون من يبرأ منه فتوسعوا بذلك وتولوه على أنهم غير خارجين من مذهبهم على ذلك .

وأما قولهم إنهم يتركون ولاية من تولى موسى بن موسى وراشدا ، فإنهم يقولون لا نعلم أن أحدا يقولاهما اليوم ممن تلزمنا ولايته ، ولو تولاهما مقول لما برؤوا منه ، فافحصهم عن ذلك[2] ، وقل لهم ما تقولون فيمن تولاهما ، من تولى راشدا وموسى ممن تقدم ؟ ! ما حاله عندكم ؟ ! فإن ذلك من أقوى حججك عليهم ، ويتبين عند ذلك ما أوهموك من أمرهم .

---

(١) سورة المائدة : آية ١٣ .
(٢) خصه وأخصه عنه : أبعده .

وأما قولهم ، إنا نقف وقوف سائل مسلم للمسلمين ، فإنهم يقولون إنهم لا يلزمهم السؤال فى ذلك وإن هذا شىء يسعهم جهل معرفته ، وهو أصل دينهم . ولكن يقولون إنهم لا يلزمهم السؤال فى ذلك وإن هذا شىء يسعهم فيه جهل معرفته إن بعض المسلمين يقول بالسؤال بالرأى لا بالدين فى جميع ما يحتجه ، ويحتجون فى ذلك أن أبا زياد وسعيد ابن محرز وزياد لما كتبوا إلى محبوب بن النصر يسألونه عن خلق القرآن[1] ، قالوا إنا لم نجد فيه أثراً من المسلمين وكرهنا أن نقول فيه بالرأى ، ثم نبرأ ممن خالفنا عليه ، وقلنا إن الله خالق كل شىء ، وما سواه مخلوق ، والقرآن كتاب الله وتنزيله وقولنا مع ذلك قول المسلمين ، ونحن سائلون . فقالوا إذا كان أبو زياد وسعيد بن محرز وزياد قالوا إنهم سائلون عن خلق القرآن وهو مما قال أبو عبد الله محمد بن محبوب أنه مما يسع جهله ، جاز لنا نحن أن نقول سائلون عن موسى وراشد سؤال رأى لا سؤال دين لسبب الألفة وهو أيضاً مما يسعنا جهله ، فافهم ما أوهموك من أمرهم .

وأما قولهم بإيجاب السؤال عن المحدثين ، فإنهم ليس يقولون إن موسى وراشداً أحدثا حدثاً يجب عليهما فيه السؤال بالدين ، فمن عرف منهما ذلك وألزم الناس أن يعرفوا ما عرف هو من حدثهم كان مخطئاً ، فإذا أردت معرفة ذلك فاختبرهم عنه .

---

(١) وقع الكلام فى مسألة خلق القرآن فى عمان فى زمان إمامة المهنا بن جيفر ٢٢٦ـ٢٣٧ (انظر السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص ١١٩) .

وأما قولهم إنا مسلمون للمسلمين فيما دانوا به فيهما ، فاعلم أنهم إنما يقولون إن المسلمين هم أئمتهم الذين يقولون إن كلا مخصوص فيما يعلمه ، وأن من خطّأ أولئك فهو المخطىء ، فأولئك هم المسلمون الذين سلموا لهم فافهم ما غطوا عليك من اعتقادهم .

واعلم أن المسلمين إنما قالوا إنهم يقبلون من الضعفاء إذا جهلوا معرفة حكم الحدث ، أن يقولوا قولنا قول المسلمين ورأينا [٤٠٦] رأيهم ودينا دينهم ، ونحن سائلون بعد أن يعرّفهم المسلمون قولهم فى المحدثين ، فإذا تولوهم على ذلك ولم يكن لهم دين ينتحلونه على دين المسلمين قبلوا ذلك منهم بعد الدينونة بالسؤال والبراءة من جميع أهل الضلال ، وترك الشك والارتياب .

وأما إذا كانوا أهل بدعة ، وإنما يظهرون إلى المسلمين أشياء يوهمونهم بها أنهم موافقون لهم ، لم يقبل منهم ذلك ، وقيل لهم كما قال أبو مودود حاجب[1] لحمزة القدرى[2] لما قال له : يا أبا مودود اقبل منى أن أقول لك إن الحسنة من الله والسيئة من العباد ، فقال له هى من الناس مقبولة وأما منك فلا ، وأنا أعرف مذهبك وما تريد . وكذلك أنت يا أبا على ، إن كنت كما ترجو أنك على مذهب المسلمين ، فقل لهؤلاء القوم إن المسلمين لا يرون الوقوف عن أهل الإحداث المستحلين لإحداثهم

---

(١) أبو مودود حاجب : من العلماء والفقهاء العمانيين فى القرن الثالث الهجرى .

(٢) حمزة القدرى : نسبة إلى مذهب القدرية الذين كانوا يقولون إن العبد قادر خالق لأعماله خيرها وشرها . وكتب فى المخطوطة « حمزة القدرة » .

المحرمة عليهم واسعاً إلا بالديانة والسؤال لمن جهل معرفة الحكم ، وقل لهم إن موسى وراشداً قد استحلا ما حرما بحدثهما وخروجهما على الإمام بغير حجة أقاماها عليه عند علماء المسلمين من أهل الدار ، فلا يسع معرفة كفرهما ، فمن قصر علمه عن معرفة الحكم تولى المسلمين على براءتهم من هؤلاء المحدثين ، وقبل منه المسلمون ذلك إذا لم يكن له دين ينتحله غير دين الحق دان بالسؤال فى معرفة الحكم .

ويقال لهم إن المسلمين يبرءون من موسى وراشد وممن تولاهما ومن الشادين أعضادهما[1] ومن وقف عنهما وقوف دين أو شك أو قال إنه يتولى من تولاهما ويتولى من يبرأ منهما ويتولى من وقف عنهما ، وقد قال إن كلا مخصوص بعلمه فيهما لأن هذا مذهب الإرجاء[2] بعينه . فالله الله فى نفسك يا أبا على وفى المسلمين أن يلبس على الضعفاء من المسلمين أمر دينهم ، وتدخل فى دولة المسلمين من يتولى وليهم ولا يعادى عدوهم ، فإنى قد جشمت نفسى لك هذه النصيحة على ضعف من معرفتى ، لأنه روى عن النبى ﷺ أنه قال : « إنما الدين النصيحة » . وكان إذا ألد[3] شيئاً كرره ، فإن رغب هؤلاء القوم إلى الدخول فى مذهب المسلمين وضعفوا

---

(١) أى الذين كانوا يقومون بالمناكر والأعمال التعسفية ضد من يقول بغير رأيهم .

(٢) مذهب المرجئة أو الإرجاء : هم الذين لا يكفرون أى إنسان مهما ارتكب من المعاصى مادام قد اعتنق الإسلام ونطق بالشهادتين وظهرت هذه الطائفة خلال النصف الثانى من القرن الأول الهجرى (انظر : البغدادى . الفرق بين الفرق ص ١٩ ، والشهرستانى : الملل والنحل ص٢٥٧ـ٢٥٩) .

(٣) ألد شيئا : خاصمه . منعه . دافعه . جادله فغلبه .

عن البراءة من موضى وراشد بحدثهم بمعرفة الحكم فى ذلك ، فاعرض عليهم سيرة المسلمين [٤٠٧] التى فارقوا فيها أهل البدع وبينوا فيها ضلالة من ضل ممن خالفهم وهى السيرة التى توجد عن أبى المنذر بشير بن محمد ابن محبوب رحمه الله ، وقل لهم إن المسلمين هذا قولهم ، فإن تولوهم على ذلك فهو الحق ، والحمد لله رب العالمين . والا فضع لهم كتاباً اشرح لهم فيه أمر دين المسلمين على مثال ذلك ، فإنه أشفى وأبين لقطع معذرة الضالين . وليس بيننا وبين أحد من الناس شىء نبغضه عليه إلا ترك الحق والركون إلى الباطل ، وليس علينا أن نحملهم على البراءة ممن تقدم ممن دخل عليه الخطأ فى دينه ولا يكونون مسلمين إلا بذلك ، ولكن إذا أقروا للمسلمين بدينهم تولوهم عليه ولم تكن لهم نحلة يدعون إليها الناس غيره فهذا هو الحق ، ويكون ذلك شاهراً ، وتكتب به كتاباً لأن لا يظن ظان أن الحق كان فى أيديهم ، كما زعم منهم من زعم أنك رجعت إلى مذهبهم . ولا تنبذن نصيحتى هذه خلف ظهرك وتركن إلى الذين ظلموا فإن الله تعالى يقول : (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار)[١] . وقال لنبيه ﷺ : (لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلا . إذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات)[٢] الآية .

وقال تعالى : (ودّوا لو تدهن فيُدهنون)[٣] . فاستخبر القوم واستبر

---

(١) سورة هود : آية ١١٣ .
(٢) سورة الإسراء : الآيتان ٧٤ـ٧٥ .
(٣) سورة القلم : آية ٩ .

أمرهم[١] ، فإذا وافقوك على مذهب المسلمين فاجعل ذلك شيئاً ظاهراً يكون لك حجة عنـــد المسلمين ، لأن المسلمين قد عرفوا موضع مخالفيهم ، ولا تجامعهم بغير حجة . فهل ترضى لنفسك أن تلقى غداً بين يدى ربك الله تعالى أئمة المسلمين مثل أبى المنذر بشير بن محمد بن محبوب ، وأبى محمد عبد الله بن محمد بن محبوب ، وأبى القاسم سعيد بن عبد الله ، وأبى مالك غسان بن محمد بن الخضر ، وأبى قحطان خالد بن قحطان ، وأبى محمد عبد الله ابن محمد بن بركة ، وأبى الحسن على بن محمد[٢] وجميع أئمة المسلمين رحمهم الله ممن لم نذكره ، الذين فارقوا أهل الشرك والحيرة فى دينهم وبينوا ضلالتهم ، وأنت مجامع لمن خالفهم وممن قد بيّن فساد نحلته وعرف الناس موضع ضلالته ، فالله الله يا أبا على فى نفسك وفى ضعفاء المسلمين ! ! لا تلبس عليهم أمر دينهم وتخالف على أئمتك ، فإنهم قد بينوا ضلالة من جامعت وفارقوهم ، وقد أراد مجامعتهم غيرك من المسلمين فلما لم يقبلوا منه الحق فارقهم ولم يقاربهم إلى تركه ، ولا تدخل فى دولة المسلمين من لا [٤٠٨] يدين بدين الحق . فإذا أردت موافقتهم على سير المسلمين الذين بينوا فيها الحق ، لأن ليس سبيل هؤلاء سبيل من يوافقك على دينك ويريد أن تدخله فى ولايتك فتنسب عليه الإسلام ثم تقولاه على ذلك ، لأنه قد بلغنا عن بعض المسلمين أنه إذا أدخل ممن كان يدين بغير دين

---

(١) استبر أمرهم : اختبر أمرهم .

(٢) يشير هنا إلى بعض أسماء فقهاء وعلماء عمان فى القرن الثالث الهجرى ، الذين كانوا يبرءون من موسى وراشد بن النظر .

المسلمين ويدعو إليه ، أن يرجع إلى مذهب المسلمين فلم يقبلوا منه ذلك إلا بعد أن يصل إلى من دعاه إلى غير دين الحق فيعلمه أنه دعاه إلى غير الحق ، ولم يقبلوا منه كما قبلت أنت من هؤلاء . وهؤلاء قوم كانوا يدعون إلى غير دين المسلمين فإذا أردت موافقتهم فافعل كما فعل المسلمون ، وإن كنت وافقتهم على الحق ولم يكن الحق كما شرحنا فاجعل فى ذلك كتاباً إلى جميع الصالحين عن أهل عمان وعرفهم موضع الحق الذى اتبعوك عليه يكون ذلك حجة عند المسلمين ، فهذه نصيحتى لك ، فأعوذ بالله أن تنسبها إلى غير ما قصدت إليه ، والله على ما نقول وكيل .

واعلم أنك إن ركنت إليهم بغير حجة ولا فحص منك لهم عن مذهبهم وجمجمت الأمر فيه دعونا المسلمين إلى غير ما دعوت ووطئنا آثار أسلافنا والحمد لله رب العالمين .

فقد شرحت لك اعتقادهم ، فافهم ذلك وتبينه منهم ، وهذه نصيحتى لك إن قبلتها ، وحجتى عليك إن رددتها ، جعلك الله ممن يحب الناصحين .

ونسأل الله أن يهدينا وإياك لما يحب ويرضى ، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته ، وصلى الله على محمد النبى وآله وسلم تسليما[1] .

ورضيت منهم أن قالوا : تقولى المسلمين على براءتهم منهما ، فهلا أغمضت نظرك فى الآثار ورجعت عن ركونك إلى الفجار !! فقد علمت

---

(١) كتب بعدها عبارة « تمت السيرة » ثم أكمل الناسخ النص .

قول أبى سعيد الكدمى وأبى روح[1] وأئمتهم إذ قالوا : نتولى المتبرئ منهما والواقف عنهما والمتولى لهما إذ حكموا فى حكمهما بالدعاوى . فكيف جاز لك قبول هذا وما نعلم أنهم لم يروا منهما لما صحت الموافقة بينك وبينهم على ذلك ، فكيف ولايتهم لمن يرئ منهما !! فاحذر سبيلهم إذ أوهموك أنهم يتولون المسلمين على براءتهم منهما وأحكامهم فيهما ، فليس الأمر كما قالوا وإلا فأوضح أمر المسلمين فيهما الذى حكموا به واختبرهم هل يتولون من حكم بذلك الحكم ؟

وأوضح لهم أن خروجهما هو البغى نفسه !! فما قولهم فيمن حكم بذلك واختبرهم عمن حكم [٤٠٩] فيهما بأحكام البدع ماذا يقولونه ؟ وكذلك من حكم فى حدثهما بحكم دعاوى من أئمتهم ما حاله عندهم ؟ ولو أنك أغضت نظرك فى مذهبهم وتصفحته لوضح لك ما قلته ، وكذلك سيرتهم فى البلاد لو استنبطت عنها امرقتها . إذ كانوا يضمرون خلاف ما يظهرون ، ومنهم من قد اختصصته وقربته وأهلته ليروى ، والمعلوم خلاف ما تراه من أشياء تستنبطانها ، فهلا فحصت عن سيرته فى مال الله وما يتظاهر عنه فيه !! وكذلك استعماله من لا يؤمن من أهل بيته !! نظريته لأصحابه فى العقوبات فى الناس من غير أن جعلت له ذلك ، ومنهم من يظهر لك

---

(١) سبق أن أشرنا إلى أبى عبد الله محمد بن روح بن عربى وإلى أبى سعيد محمد بن سعيد الكدمى والذين ردوا على الفرقة الرستاقية ، وسميت فرقتهم النزوانية . وقد ألف أبو سعيد محمد بن سعيد الكدمى كتابا بأسره فى الرد على الرستاقية أسماه : « كتاب الاستقامة » (انظر السالمى . تحفة الأعيان ج ١ ص ١٦٧) .

الزهادة فى الأمر وهو أشهى إليه ، ولك شاهد بما أقرّ به فيما يدخل نفسه فيما لا يعنيه ، وله سرائر لو تصفحتها لظهرت لك ، ولا تغترّ بقطافة ألسنتهم ، واحذر أن يفتنوك عما أنعم الله به عليك ، وانظر لنفسك السلامة واهرب بدينك ولا تكن كالسراج يضيء للناس ويحرق نفسه ، واذكر قول الله : (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار)[1] ، وقوله : (وما كنت متخذ المضلين عضداً)[2] .

(١) سورة هود: آية ١١٣ .
(٢) سورة الكهف : آية ٥١ .

(١٤)
سيرة لبعض فقهاء المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى من بلغه كتابنا هذا من المسلمين ، سلام عليكم ، فإنا نحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو ، ونوصيكم بتقوى الله والاجتماع على طاعته وإصلاح ذات البين وبذل النصائح فيما بينكم بصدور سالمة وقلوب صادقة وكلمة جامعة ، والألفة والتعاون على عون الإسلام وعقده وميثاقه ، واشكروا نعمة الله عليكم ، فإنه قد أنعم عليكم بنعمة لاتبلغون شكرها ولا قدرها إذ كنتم أعداء متباغضين أذلة مستضعفين ، فمنّ عليكم بالإسلام ، رحمة منه واختصاصاً بلا يد حسنة قدستموها إلا ما أراد أن يمن به ، ويبلو أخباركم وأنتم بين أظهر قوم من أفصح ألسنة وأشد قوة وأبلغ قضية وأدرى للكتاب ، فهداكم الله على ماعندكم وبصركم بما تجهلون ، وألف بين قلوبكم وجمع بين كلمتكم وناجز حجتكم على جميع أهل الملة ، وأعز نصركم بعد الذلة وكثركم بعد القلة وبلغكم ما لم تكونوا تأملون ، وشفى صدوركم ، وأذهب غيظ[1] قلوبكم على عدوكم بذنوبهم ، [٤١٠] وقذف الرعب فى قلوبهم ، فهذه أعظم نعمة . والتنازع فى الأمر بعد الكلمة الجامعة واليد الواحدة أعظم المصيبة وأعجلها عقوبة ، فاحذروه .

---

(١) كتب فى المخطوطة : « غيض » .

وقد بلغنا خبر راعنا وراع قلوبنا ما لسنا نصف لكم وإن جهدنا ، مما وقع فيه التشاجر بينكم والاختلاف فيما لا يختلف فيه من يبصر دينه ويعرف ربه ويخشى عقابه ، وما لم يختلف فيه أحد من هذه الأمة قبلكم .

فاعلموا أن أحب الأمور إلى الله وإلى المسلمين أعمها منفعة وأجمعها كلمة وأصلح لذات البين ، وإن أبغضها عند الله وأمقتها عنده وعند المسلمين ما فرق الملأ وصدع الشعب وخالف الكلمة . وأنتم قد اختلفتم[1] فى رجلين يلى الله القضاء بينهما عنده إذا وقفا بين يديه ، فاتقوا الله ! ! ثم اتقوا الله ! ! فإن كل من يدعو إلى الفرقة ويعيب إخوانه فإنه صغير المنزلة مفتن فى الحالات . أرأيتم رجلا من أهل الفريقين وصف الإسلام لبعض من يخالفه من ظلمة هذه الأمة فقبل الرجل ما وصف له ثم ذكر له أمر الرجلين ، قال المستجيب ، أما ما وصفت لى فاقبله ، وأما هذان الرجلان فوالله ما أذكر أحدهما بولاية ولا ببراءة ، ولكن أكف عنهما وأصمت .

فإن قلتم كان ذلك يسع فقد صدقتم .

وإن زعمتم أنه لا يسع حتى يبرأ من أحدهما ويتولى الآخر فقد علمتم أن جميع من خالفكم ممن ترضون برأيه وتردون إليه فقهه ما ألبس عليكم لم يصدق واحد من الفريقين على الآخر فيقطع عذره . لكنما

---

(١) كتب فى المخطوطة : « اختلتم » .

ومَن قبلنا لانقطع بالبراءة ولا نعجل عجلة خرق ولا نسفه سفه جاهل كل براءة تدعو إلى الفرقة . فإن قال أحدهما إنى عاينت من أحدهما ما لا تسعنى إلا البراءة ممن يقولاه فإنا نسأل كذلك : أرأيت إن رأيت رجلا مسلما يزنى أو يسرق أو يعمل مما يوجب به عداوة الله وعذابه فجاء الذى رآه فقال إنى رأيت فلاناً يعمل بكذا وكذا لعنه الله وأنا برىء منه ، ولم يره أحد غيره ، وينكر [٤١١] الرجل ماقيل فيه أتبرءون منه كما برىء منه الرجل الذى رآه ؟ !

فإن زعمتم أنكم لاتبرءون منه بقوله وحده فإنا نسألكم عن الذى عاين ذلك كيف يصنع ؟

فإن زعمتم أنه لا يسعه إلا البراءة فى السر والعلانية فقد ضيقتم وكلفتموه ما لا يطيق ، وألجىء إلى الشر والضيق .

وإن زعمتم أنه لايسعه إلا البراءة منه فى السر ويقولاه فى العلانية فذلك الحق وذلك الذى أردنا منكم .

والذى نريد منكم أن تكفروا شيعكم وما تفرقون به بين المسلمين ويشتغل بعضكم ببعض عن عدوكم ، فإن كنتم لابد فاعلين ففى أنفسكم ولا تظهروا ما يفرق به بلادكم ويبعد ويخالف بين كلمتكم .

واعلموا أنه لم يهلك من هلك من هذه الأمة إلا بالبغى والتكلف والترك لما أمر الله به فأنا آمركم بما أمركم الله به من الاجتماع من الألفة والأخوة والعصمة بالطاعة وهى الحبل المتين ، ومن دعاكم إلى ما لم يكلف

الله العباد بمعرفته ، وفى الإجابة إليه تفريق وتشتيت وتفريق جماعتكم وفساد ذات بينكم فاحذروه واتهموه واهجروه واعرضوا عنه ولا تقبلوا قوله ولا تجيبوا دعوته فإنه أغرب الناس إليكم ضرا ، وقولوا جميعاً ، نستعين بالله من جميع ما أصبنا مما لا ينبغى . ونحن نتمسك بالدين الذى كنا عليه قبل الاختلاف فى الحلال والحرام ، والدعوة التى كنا عليها ، وما اختلف الرجلان فى رقابهما ، والله ولى الحساب بينهما . ومن أظهر الرضى بالإسلام قبلنا منه ولم نتعنته ولم نلتمس ما وراء ظهره ولم نكشف[1] مما ليس لنا كشفه ولا ينبغى لنا بحثه .

ومن زعم أن هذا لايسعه حتى يبرأ من أحدهما ويكلف العباد البراءة منه ويتولى أحدهما ويكلف العباد ولايته ، فإنا نسأله الحجة على ذلك ، نسأله عن رجل أصاب بعض ما يصيب الناس من الذنوب التى تجب فيها الحدود فأقيم عليه الحد فمات فما منزلته ؟

فإن زعمتم أنه عدو لله فقد صدقتم . ونحن نسألكم عن رجل من المسلمين يسأل عن ذلك المحدود وما منزلته ، قال والله لا أدرى ولكن أبرأ منه ولا أتولاه ، فإن زعمتم أن ذلك يسعه فقد أصبتم ، وإن زعمتم أنه لايسع الشك فى المحدود ، وأن السائل فيه هالك ، فقد خالفتم جماعة المسلمين ، وأنتم إذاً ليس فيكم جاهل ولا يسلم عندكم إلا عالم بالأمور [٤١٢] كلها ، وهذا أضيق ما يصير الناس إليه من القول ، وما لم

---

(١) فى المخطوطة : « نكشفه » .

يسبقكم إليه أحد من هذه الأمة علمناه . وإن أبيتم[1] ألا توسعوا لمن يجهل المسلمين وقد قال الله تعالى : (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون)[2] . فليحذر كل امرىء منكم أن يقول قولا فيه فساد وفرقة بين الناس وعيب فيحمل وزره ووزر من يتبعه بغير علم . ولا يقول أحدكم إنى لم أقل إلا ما أعلم وهو الحق ، وكذلك القائل لذلك منكم . بل من قال قولا فيه فساد وفرقة وعيب بضعيفهم وجاهلهم فهل لأمرهم زجرة لعدوهم ، فقد أثم وأتى من الأمر ما لا يحل وليس من أخلاق المسلمين . بل المسلمون أهل ستر وتعاطف وبر ونصح ونظر لله فى الخاصة والعامة . فذكركم الله وبالإسلام وحقه وحرمته لما أخذتم فى أمركم فى الذى بينكم والذى يجمع الله به شملكم وكلمتكم ويصلح به ذات بينكم ويذهب نزغ الشيطان عنكم .

هذا جهدنا بالنصح والشفقة ، فإن تقبلوا حظ أنفسكم ، وإن تردوا فقد أعذرنا إليكم النصيحة والحجة ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على رسوله محمد النبى وآله وسلم تسليما .

تمت السيرة

---

(١) كتب فى المخطوطة : « وإن بيتم » .

(٢) سورة النحل : آية ٢٥ .

(١٥)

عن القاضى أبى عبد الله محمد ابن عيسى[١] رحمه الله فى الفرق بين الامام العالم وغير العالم

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى : (وَإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننّه للناس وَلا تكتمونه)[٢] .

ألا فاعلموا رحمكم الله أنه قد ظهر فى الإمامة بعمان أمور وأسباب تخوفنا معها وقوع الالتباس على منتحلى الدين والشبه على ضعفاء المسلمين فرأينا أن نبين ما وجدناه فى الأثر وحفظناه عن أهل العلم والبصر خوفاً أن يضيق علمينا كتمان ما علمناه ، وترك ما حفظناه ، ووجدنا مع ضعفنا وقلة بصيرتنا وعلمنا . فمن وقف على كتابنا هذا فلا يأخذ منه إلا ما وافق الحق والصواب ، وأنا أستغفر الله من كل خطأ منى فيه وفى غيره وما التوفيق إلا بالله ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على رسوله محمد وآله وسلم .

---

(١) توفى القاضى أبو عبد الله محمد بن عيسى فى أوائل القرن السادس الهجرى سنة ٥٠١ هـ أو ٥٠٢ هـ . (السالمى : تحفة الأعيان جـ١ ص٢٥٨) .

(٢) سورة آل عمران : آية ١٨٧ . وردت بعض الأخطاء فى كتابة هـذه الآية فى المخطوط .

اعلموا أنه قد بلغنا عن بعض أهل زماننا أنهم يقولون من جاز لهم [٤١٣] ولايته جاز لهم عقد الإمامة عليه وتفويض أمور الأمة إليه كان عالما أو غير عالم، وأنه يجوز للإمام الذى هو غير عالم أن يتصرف فى أمور المسلمين تصرف الإمام العالم، وأنه لا فرق عندهم فى ذلك بين العالم وغير العالم . فهذا رحمكم الله فيه الفرق البعيد والبون الشديد . قال الله تعالى : (قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لايعلمون)[1] .

وقد وجدنا وحفظنا فى الإمام أن يكون عالما، وأقل ما يكون فى منزلة من يجوز للإمام أن يجعله والياً . ولا يجوز للإمام أن يجعل والياً على التفويض ولو كان وليًّا إلا أن يكون عالما، وأقل ذلك أن يكون عالما بأحكام الولاية والبراءة . وأمر الإمامة أعظم من أمر الولاية . فمن كان لايجوز للإمام أن يوليه على جانب من المصر لقلة علمه وضعف بصيرته وكيف يجوز للمسلمين أن يتلدوا الإمامة على المصر كله ويفرضوا إليه أمور الأمة ؟! وكيف يجوز له الدخول فيما لايعرف عدله ولا يهتدى سبيله ؟! وهذا مشهور[2] معروف فى الآثار . إلا أنه يوجد عن بعضهم أن الإمام إذا لم يجد والياً كافياً ممن له علم وبصر ووجد والياً فيه جلد وقوة وكفاية وله عنده ولاية وهو قليل العلم ضعيف البصر، جاز له أن يوليه ويجعل عليه مشرفا ينظر صنيعه وسيرته ويتفقد أمره ورعيته، فإن تبين له عنه ما يوجب عزله عزله . وقيل

(١) سورة الزمر : آية ٩ .
(٢) كتب فى المخطوطة : « مشور » .

هكذا كان يفعل عمر بن الخطاب رحمه الله فى شىء من ولاته[1] .

وأما إذا ولى من له علم وبصر بعدل ما يوليه عليه لم يلزمه أن يجعل عليه مشرفا ، ولا يلزمه البحث عن أموره ولا عن سيرته إذا كان له إلا أن يطلع منه ويظهر إليه عنه ما يوجب عزله ، فإنه يعزله ، وهذا الفرق بين ولاية الوالى العالم والوالى الذى هو غير عالم .

وأما الفرق بين الإمام الذى هو عالم والذى هو غير عالم فالذى يوجد فى الأثر عن المسلمين إذا قدروا على عالم يصلح للإمامة عقـــدوا عليه وفوضوا الأمور إليـه ، وإذا لم يقدروا على عالم يصلح للإمامة وخافوا على أنفسهم وبلادهم أن يستولى عليها الجبابرة وأهـــل الخلاف وتذهب دعوتهم ولم يجدوا من يقدمونه إماما إلا رجـــلا قليل العلم ضعيف البصيرة وهو لهم ولى وعندهم ورع أنهم يقدمونه [٤١٤] إماما على شروط يشترطونها عليه فى العقد فيما لا علم له به من أمور المسلمين أن لا يفعله إلا بمشورة أهـــل العلم من المسلمين ، ويبيّنوا له جميع ذلك فى شروطهم فصلا فصلا ، وإنما هذا عند الضرورة التى وصفناها . وإذا وجدوا إماما على هذا الوجه لم يدخل فى شىء لا يعلمه ولم يفعل شيئا لا يعرف عدله ، فإن وجد أحدا من أهل العلم شاوره[2] وولاه الأمور وجعله حجة يلقى الله تعالى بها .

---

(١) كتب فى المخطوطة : « فى شىء من » فقط ، وأضفنا نحن « ولاته » ليستقيم المعنى .

(٢) كتب فى المخطوطة : « شاروه » .

وإذا كان غير عالم بأحكام الولاية والبراءة فإنه يوجد أن لا يتولى أحداً ببصر نفسه إلا أعلام المصر ، وإن وجد أحدا من الاعلام فمن توجب له الشهرة الولاية فلا يسع جهل ولايته ، وكذلك يتولى برفيعة عالم مصره إذا رفع إليه ولاية رجل وقال إن فلانا[1] بن فلان ولى له ، أو قال : ولى المسلمين ، أو قال إنه يعتقد ولايته . وألفاظ الرفيعة أكثر من هذا ، فإن رفع إليه ولاية رجل بلفظ لا يعرفه إنه رفيعة صحيحة أو غير ذلك ، فيسأل من قدر عليه من العلماء عن ذلك اللفظ ، فإذا أفتاه العالم أو قال : إن تلك رفيعة يجوز له أن يتولى بها ، عمل بقول العالم وفتياه ، وتولى بحجته[2] .

وإذا كان الإمام غير عالم بأحكام الولاية والبراءة وهو من لا يجوز له أن يتولى ببصر نفسه لقلة علمه ثم رفع إليه العالم ولاية رجل بلفظ تام يجوز له ولاية الرجل به فتولاه برفيعته ، فلا يوليه على شيء من أمور المسلمين من حرب ولا حكم ولا ولاية على بلد إذا لم يعلم أنه عالم بعدل ما يوليه عليه ، حتى يقول له العالم بأنه عالم بعدل ما يوليه عليه أو أنه ممن يجوز أن يوليه على الأمر الذى يريد أن يوليه عليه ، ثم حينئذ يجوز له أن يوليه على ذلك ، وأما الرفيعة وحدها فلا ، فهذا هو القول . وإن كان قد قال من قال إنه عند الضرورة يجوز له أن يوليه على بلد إذا كان له وليا وجعل عليه مشرفا ولا يجعل إليه الحكم

(١) كتب فى المخطوطة : « فلان » .
(٢) كتب فى المخطوطة : « وتولى بحجة » .

بين الناس . وأما أن يجعله واليا بلا مشرف فلا أعلم أحدا أجاز ذلك . والمشرف أيضا لا يكون إلا عالما بعدل ما يجعله عليه مشرفا .

وإن كان الوالى غير عالم بعدل ما ولاه عليه ، والمشرف غير عالم بذلك فكيف هذا ؟ وإنما أجاز من أجاز للإمام ، وإن كان ليس بالمشهور عندهم ، إذا كان الإمام عالما ، وأما إذا كان الإمام غير عالم فلا إلا بمشورة العالم [٤١٥] وإنما رفعنا هذا القول ، والله بعدله ، فاسألوا عنه .

واذا رفع العالم للإمام ولاية رجل بلفظ صحيح تام فتولاه برفيعة ، ثم رفع هذا المرفوع ولاية رجل آخر والإمام لا يعلم أن الرافع الثانى عالم بأحكام الولاية والبراءة ، لم يكن للإمام[1] أن يتولى برفيعته إلا أن يقول له العالم بأنه عالم بأحكام الولاية والبراءة وأنه ممن تجوز الولاية برفيعته ، ثم حينئذ أن يتولى برفيعته ، وأما على غير هذا فلا ، فهذا فى الإمام الذى هو غير عالم إذا كان يهتدى للمشورة ويعقلها .

وأما إذا كان الإمام غير عالم ولا يعقلها فالله أعلم .

وإذا لم يقدروا على من يقدمونه إماماً إلا من يكون على هذه الصفة ، وقد لزمهم فرض الإمامة ، فقد وقعت البلوى وضاقت الحال ، والله أعلم .

وإذا وجدوا غيره ممن له علم وبصر وهو ضعيف من المال والرجال والأنصار فليقدموه إماماً والله قادر أن ينصره ، وقد قال الله عز وجل :

---

(١) كتب فى المخطوطة : « للام » .

(ولله جنود السموات والأرض)[1] . فلا نرى لهم جوازاً ولا سعة فى تركه وتقديم من لا علم عنده ولا بصر ولا يهتدى للمشورة ولا يعقلها . وإذا وجدوا من له علم وبصر ممن يجوز تقديمه إماماً جاز لهم تقديمه إماماً ولو فيهم من هو أعظم منه ، وكان هو أقوى على الأمر . وقيل هكذا كان فعل أصحاب رسول الله ﷺ فى تقديم من قدموه إماماً وفيهم من هو أعلم منه ، وإنما هذا إذا كان له علم وبصر على ما قدمنا ذكره فى الكتاب ، وأما إذا لم يكن له علم وبصر فقد مضى الكلام فيه ، والله أعلم .

مسألة :

وقيل فى الإمام إذا جعل والياً على بلد ممن يجوز له أن يوليه ولم يعلم الإمام أنه عالم بالأحكام أو غير عالم بذلك ، فإنه لا يأمره بالأحكام ولا يحجر عليه ، فإن عرض للوالى حكم أو انتصف إليه خصم ، فإنه يوجد فيه الاختلاف ، منهم من أجاز له أن يحكم فيما عرف عدله وأبصر وجه الحكم فيه ، ومنهم من لم يجز له ذلك حتى يجعل له الإمام ، والإمام فلا يجعل له إلا أن يكون عنده أنه عالم بالأحكام ، ويكون الإمام أيضاً عالماً بذلك أو يشير عليه بذلك عالم من المسلمين ، ويكون الإمام أيضاً ممن يهتدى للمشورة ويعقلها ، وأما إذا كان الإمام لا يهتدى للمشورة ولا يعقلها فقد تقدم الكلام فيه .

---

(١) سورة الفتح : آية ٤ ، وآية ٧ .

وإذا جعل الإمام والياً عنده أنه غير عالم بالأحكام [٤١٦] ويخاف أن يحكم بلا علم ولا بصر فإنه يتقدم إليه ويشرط عليه أن لا يحكم بين الخصوم. ويوجد أيضاً فى الأثر أن الإمام لا يؤمّر على حربه ولا يولى على رعيته إلا من كان عنده أنه عالم بعدل ما يوليه عليه، ولا يفسر ضرورة ولا غير ضرورة، وأنه إذا ولى عن رعيته أو على محاربة عدوه غير عالم بما يوليه عليه، أنه يستتاب من ذلك ويشد عليه، وقد قدمنا ما يوجد عن بعضهم عند الضرورة فاسألوا عن جميع ذلك ولا تأخذوا منه إلا ما وافق الحق والصواب.

وإذا عدم الإمام والياً عالماً بعدل ما يوليه عليه ووجد رجلا له ورع وفضل وهو له ولى إلا أنه غير عالم بعدل ما يوليه عليه فولاه على بلد ورسم له فى كل أمر يحتاج إليه رسماً وفسره له وعرفه وجه الحق فيه وأن لا يعمل فيه إلا بمشورته ولم يخف منه مخالفة فيما شرطه عليه، فلعل قد أجاز ذلك من أجازه فاسألوا عنه المسلمين. والكتاب الذى يكتبه الإمام ببيان ما يبينه له غير كتاب العهد، وأما كتاب العهد الذى يكتبه الإمام للوالى إنما هو إذا كان الوالى عالماً بعدل ما يوليه عليه، فأما الضعيف فقد بينا لكم ما عرفناه فيه. ولو كان الوالى العالم وغير العالم والإمام العالم وغير العالم بالسوية فى الأمر وَالنهى والحل والعقد كما توهم من توهم لاستوى العلم وَالجهل، ولم يكن للعلم فضل على الجهل. وقد قيل: «من عمل بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح». وأيضاً،

فقد بلغنا عن بعض أهل زماننا كلام أوحشنا ، أن الإمامة إنما يطلب لها من كان له قوة من المال والرجال ولو كان معروفاً بارتكاب الكبائر وانتهاك المحارم ، فإنهم إذا أرادوا أن يقدموه إماماً طلبوا منه التوبة فإذا تاب وافقوه على نسب الإسلام واستقدامه ثلاثة أيام وعقدوا عليه الإمامة وفوضوا إليه أمور الأمة وأوجبوا له على المسلمين الطاعة ، ويحتجون بما فعلته الجماعة فى تقديم الخليل بن شاذان[1] إماماً بعد استتابتهم له وموافقتهم إياه على نسب الإسلام ، ولعلهم أيضاً يحتجون بما يوجد فى الأثر أن رجلا من المسلمين استبرأ رجلا واستدامه وتولاه فى ثلاثة أيام .

ولعلهم يحتجون أيضاً بما يوجد فى الأثر أن الولاية بالموافقة فى القول والعمل من غير أن يجد واحداً .

فاعلموا أنه يوجد فى الآثار كثير على نحو هذا وله تأويل وتفسير [٤١٧] نفخوّفنا أن يجهلوا تفسير هذه الآثار وما فعله مَنْ تقدم من الأخيار فيوسعوا لأنفسهم ما لا يسعهم ويستحلوا به ما لا يحل لهم ، وقد قيل كل[2] من تعسف مذاهب السلف بغير علم حرم التوفيق .

وقد قال الله تعالى : (يحرّفون الكلم من بعد مواضعه)[3] ، وقال عز وجل : (وإن منهم لفريقاً يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من

---

(١) ولى الخليل بن شاذان فى سنة سبع وأربعمائة أو فى سنة بضع وأربعمائة ، ولعل وفاته كانت سنة ٤٢٥ هـ . (أنظر : حميد بن رزيق : الفتح المبين ص٢٤٥–٢٤٦ ، وحميد بن رزيق : الشعاع الشائع باللمعان ص٦٧–٦٨ ، والسالمى : تحفة الأعيان ج١ ص٢٣٦ – ٢٤٤) .

(٢) كتب فى المخطوطة : « قل » .

(٣) سورة المائدة : آية ٤١ . كتبت الآية فى المخطوطة خطأ فقمنا بتصحيحها .

الكتاب وما هو من الكتاب)[1] . وقد قيل إن للعلم تأويلا وتفسيراً كالأن للقرآن تفسيراً ، فليس كل من حفظ شيئاً من العلم أحسن تأويله . فنحن نضعف ونعجز عن تفسير الآثار المتقدمة ، غير أنا نقول ما حفظناه ووجدناه خوفاً أن يضيق علينا كتمان ما علمناه ، والله تعالى نسأله التوفيق والهداية إلى أوضح الطريق .

فاعلموا رحمكم الله أن للناس منازل مختلفة الأحكام فى الولاية والبراءة يطول شرحها ويكثر وصفها ، وفى التوبات والاستصلاح شرائط وأسباب يطول شرحها ويكثر وصفها ، وقد بيّن المسلمون فى آثارهم ما فيه شفاء لمن تصفحه واعتبره إذا أخلص لله تعالى نيته ولم يتأوله على غير تأويله ولم يحرف الكلم عن مواضعه .

فأما من احتج بفعل الجماعة لما أرادوا تقديم من قدموه إماماً استقابره ووافقوه وعقدوا له الإمامة ، فالذى سمعنا أن ذلك الرجل كان قد ظهر منه صلاح وحسن طريقة ونزاهة ووفاء عهد وقبول من المسلمين فى أيام إمام غيره ، فلما حدث بالإمام ما حدث جددوا له توبة على صلاح قد عرفوه منه قبل حاجتهم إليه وقبل تعريضهم له بالإمامة ، فهذا وجه يرجى فيه السلامة .

وإما أن يعترضوا رجلا معروفاً بالفساد فى دينه مما يحرمه على نفسه ويطلبوا منه التوبة والموافقة على نسب الإسلام ، فيعطيهم ذلك طلباً للدولة

---

(١) سورة آل عمران : آية ٧٨ .

والمملكة ، فكيف تجوز لهم ولايته على هذا ؟! وكيف يجوز لهم عقد الإمامة عليه وتفويض أمور الرعية إليه وهو فى موضع التهمة والارتياب ؟! والموجود فى الأثر أن الإمام إذا تظاهرت عليه التهمة بما يعطى المسلمين من التوبة جاز لهم عزله ولا يكون إماماً تهما ، فإذا كان الإمام الذى ثبتت إمامته ونفذت أحكامه ووجبت طاعته يجوز عزله بتظاهر التهمة عليه ، فكيف يجوز لهم عقد الإمامة على من هو موضع التهمة [٤١٨] والإرتياب ؟! وقد قال الله تعالى : (أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار)(١) . ويوجد أن عثمان إنما عزلوه وحاربوه لما نزل عندهم بمنزلة التهمة فيما يعطيهم من التوبة وخافوه على دمائهم ، فعند ذلك استجازوا عزله ومحاربته حتى قتل ، وكان من أفاضل الصحابة ، فكيف يجوز لأهل هذا الزمان أن يعترضوا رجلا قد عرف بالفساد فى دينه وطمع بالإمامة والمملكة إذا أظهر التوبة ؟! فهذا فى النظر كأنه إلى التهمة أقرب وأشد فى النظر وأبعد . وإنما الاستصلاح الذى ترجى فيه السلامة ، أن يكون رجلا معروفاً بالستر والعفاف عند من يعرفه من أصحابه ولم يشهر له فضل عند الناس ولم تثبت له ولاية عندهم فاستصلحوه ووافقوه وتولوه على قاعدة تجوز بها ولايته ، فإنا نرجو له السلامة . وهذا إنما يبصره ويدخل فيه أهل العلم والبصر . وأما الضعفاء فلا ولاية تؤخذ برأيه ، ليس للضعيف أن يتولى ببصر نفسه إلا من قد

---

(١) سورة التوبة : آية ١٠٩ .

قامت عليه الحجة وأوجبت له الشهرة الولاية مثل إمام مصر ، وعالم مصر ونحو ذلك ، وإنما قالوا يتولى بالموافقة من كان عالماً بأحكام الولاية والبراءة ، وأما الضعيف فلا ، وفى هذه المسألة وحدها كفاية عما أردناه لأنه إذا كان عالماً لم يخف عليه الوجه فى ذلك ، وإذا كان ضعيفاً وقف ولم يدخل فى شىء لا يعرف عدله ، وإنما المخافة على ضعيف لا يدرى أنه ضعيف فيتأول الآثار على غير تأويلها ويعدل بها عن جهتها فيقتدى به من هو أضعف منه ويتبعه على خطئه ، فيصير الجهل عندهم علماً والباطل حقاً ، أعاذنا الله وإياكم من هذه الصفة ! !

ووجه آخر أن يكون الرجل متديناً بدين ضلال ويستحل شيئاً من الحرام وعنده أنه حلال ، ولا يعرف بفساد فى دينه إلا فى مثل هذا الذى ذكرناه ، فإنه إذا تاب من ذلك ورجع إلى دين المسلمين كان من التهمة أبعد وإلى سكون النفس أقرب ، فإن تولاه أحد بعد توبته لوقته [٤١٩] لم نعنفه ولم نعب عليه إذا كان عالماً ، وأما الضعيف فقد تقدم القول فيه .

ووجه آخر ، أن يكون الرجل يرتكب من المعاصى ما يحرمه على نفسه ثم تاب ولم يعرف أن توبته بنية صادقة أو غير ذلك فهذا خبيث الغيبة[1] ويخاف منه المعاودة ويوجد فى الأثر أنه يستدام ويستبر أمره[2]

---

(١) كتب فى المخطوطة : « البتة » .

(٢) كتب فى المخطوطة: « ويستبرأ أمره » ، والمقصود: «ويستبر أمره» أى يختبر أمره .

حتى يعرف حسن توبته وإنابته وتطيب القلوب من جهته ، ولعل قد قال من قال يستدام سنة كاملة ثم حينئذ نرجو أن تجوز ولايته لمن كان عالماً بأحكام الولاية والبراءة .

ووجه آخر ، أن يكون الرجل يعرف بالصلاح فى أكثر أموره وتنكر منه الخصلة والخصلتان ، فهذا أيضاً فى الاستصلاح أقرب .

ووجه آخر ، أن يكون الرجل محافظاً على دينه وتجرى منه الهفوة ، وهذا يستر عليه ويؤخذ بيده وتقبل توبته وتنال عثرته .

واما أن يكون الرجل يرتكب المحارم ويتجرأ على المظالم مع علمه أنها حرام عليه ثم تاب لطمع إمامة أو مملكة أو تزويج بامرأة أو غير ذلك من أمور الدنيا ، ويكون توبته لما ذكرناه ولم تكن لله تبارك وتعالى ، فهذه توبة كأنها زيادة فى ذنبه ، فكيف تجوز ولايته ؟! وكيف يجوز تقديمه إماماً على رقاب المسلمين ؟! فافهموا ذلك !! ومنازل الناس وأحوالهم فى التوبات و لاستصلاح والولاية والبراءة مما يكثر وصفه ويطول شرحه ولكل منزلة حكم خلاف حكم المنزلة الأخرى ، فمن حمل الناس كلها على حال بغير دليل خفنا عليه أن يضل عن سواء السبيل ، فافهموا هذا الفرق فى ذلك ولا تحملنكم الشهوة لصلاح دنياكم بفساد دينكم !! وانظروا لأنفسكم ما فيه السلامة لها غداً ، فإن أردتم تقديم إمام وظفرتم برجل منكم له قوة ورجال على ما قد وصف المسلمون فى سيرتهم وآثارهم كانوا هم الشفاء والرجاء والصلاح للدين والدنيا ، وإن عدتم ذلك

فلا تجعلوها فى غير موضعها ولا تسندوها إلى من ليس هو لها بأهل طمعاً فى قوته ورجاله وعشيرته وجاهه ، ولكن [٤٢٠] توخوا لها أفضلكم ديناً وورعاً وأكثركم علماً وأكملكم عقلا . وقد بينا لكم فى أول الكتاب ما يوجد فى تقديم العالم وغير العالم وتوكلوا على الله واستعينوا به فإنه القائل : (قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شىء قدير)[1] .

فمن وقف على هذا فلا يأخذ منه إلا ما وافق الحق والصواب ، وأنا أستغفر الله تعالى وتائب إليه من كل خطأ منى فيه وفى غيره .

---

(١) سورة آل عمران : آية ٢٦ .

(١٦)

وعنه أيضاً :

شروط شرطها القاضى أبو عبد الله محمد بن عيسى السرى رحمه الله على راشد بن على[1] وأصحابه

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد ، فإذا طلبتم منى الاجتماع والألفة وبذلتم من أنفسكم قبول النصيحة فإنى راغب فى مقاربتكم وموافقتكم وكاره لمباعدتكم ومفارقتكم ، غير أنه لايصح اجتماع إلا على طاعة الله وطاعة رسوله ، فإنه جعل فى طاعته المحبة والاجتماع والألفة وجعل فى معصيته العداوة

---

(١) راشد بن على: من أئمة وعلماء عمان الأماثل فى القرنين الخامس والسادس الهجريين. ولى إمامة عمان فى النصف الثانى من القرن الخامس الهجرى بعد وفاة الإمام حفص بن راشد الذى كان قد ولى الإمامة بعد وفاة أبيه راشد بن سعيد فى سنة ٤٤٥ هـ . ولم نعرف تاريخا محددا لبيعته للإمامة . وتوفى الإمام راشد بن على فى سنة ٥١٣ هـ . وقد وجدنا فى كتاب « الشعاع الشائع باللمعان فى ذكر أئمة عمان » لحميد بن محمد بن رزيق (ص٧١) أن وفاة راشد ابن على كانت فى سنة ست وأربعمائة (٤٠٦ هـ) . ونحن نرى أن هذا التاريخ بعيد الاحتمال أو أن يكون هناك خطأ ما فى نسخ مخطوط الشعاع الشائع أو فى تحقيقه ، لأن بيعة الإمام الخليل ابن شاذان الخروصى ، كانت فى سنة سبع وأربعمائة ، أو سنة بضع وأربعمائة ، وولى بعده الإمام راشد بن سعيد الذى توفى سنة ٤٤٥ هـ ثم ولى حفص بن راشد بعد راشد بن سعيد، ولما توفى حفص ولى إمامة عمان راشد بن على . (انظر أيضا : السالمى : تحفة الأعيان ج ١ ص٢٣٦ ، ٢٤٣-٢٤٤ ، ٢٥٣ ، ٢٥٨) .

والبغضاء والفرقة ، فإن أردتم منى اجتماعاً فى الظاهر فإنى لا يمكننى من ذلك غير ما أنا فاعل ، وإن أردتم اتفاقا فى الظاهر والباطن فحتى أرى منكم غير ما أنتم عليه ، والله لا يستحيى من الحق ولا ادهان فى الدين . ونحن غداً مسئول بعضنا عن بعض ، وقد قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً)[1] .

وقد أنزل الله كتابه وأرسل رسوله وأوضح دينه ، فلا جهل ولا تجاهل فى الإسلام . وقد تقدم من المسلمين خلفاء وقضاة وأئمة وولاة أخبارهم شاهرة ، وسيرهم معروفة ، فمن اتبع سبيلهم اهتدى ومن خالفهم ضل وغوى وقد قيل اتبعوا ولا تبتدعوا ، وقيل شر الأمور محدثاتها ، وقيل كل شىء ذهب منه شىء بقى منه شىء إلا الدين فإنه إذا ذهب منه شىء ذهب كله . والمسىء مخذول ، والله مع الذين اتقوا والذين هم [٤٢١] محسنون . فأول ما اشترطه عليكم أن تنصحونى وتعرفونى عيوبى وأن تقبلوا نصائح المسلمين ولا تردوا الحق على من جاءكم به بعيداً كان أو قريباً ، بغيضاً كان أو حبيباً ، وأن تتوبوا إلى الله تعالى من جميع ذنوبكم وتتقوه عز وجل فى سركم وجهركم مع العمل بطاعته وأداء جميع فرائضه واجتناب جميع محارمه والاقتداء بالسلف الصالح من المسلمين مع

(١) سورة النساء : آية ١٣٥

الورع الصادق والوقوف عن كل شبهة ، وأن لاتعملوا عملا إلا بحجة ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والانتهاء عنه ، والموالاة فى الله والمعاداة فيه ، ومشورة المسلمين ، أهل العلم والورع ، فيما يعرض عليكم من الأمور . وقد قال الله تعالى : (وشاورهم فى الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله)[1] . ولا تستبدوا برأيكم ولا تعجلوا فى أموركم . ثم أحسن الرأفة بالرعية عامة وبأهل الصلاح خاصة والرفق بهم والعدل فيهم ، وأن يتفقد الإمام أمر رعيته وقضاته وعماله ، وإن اطلع على جور من عامل له أو غيره أنكر عليه ، وقام فى ذلك بما يلزمه . ولا تطلبوا العلو والرفعة فى الدنيا ، ولا تستنكفوا ولا ترفعوا أنفسكم عن أدنى منازل الدين . ولا يكون القاضى إما أن يعطى الأمر كله وإلا غضب وجذب يده ووقف عما يلزمه ، فإن من كانت هذه صفته لم يجز تفويض أمور المسلمين إليه ، إذ ليس ذلك من صفات المسلمين . فإن ولى الإمام والياً على بلد بمشورة غيره من المسلمين لا يغضب . وإن كان للقاضى والٍ على بلد فعزله الإمام بغير رأيه لم يغضب ولم يقف عما يلزمه ولم يترك ما يجب عليه ، وكذلك غير هذا من جميع الأمور . وأن تقتدوا بمن سبقكم من أئمة المسلمين وقضاتهم وولاتهم وأن تتبعوا سبيلهم ، وأن تهتدوا بهداهم ، وقد قال الله تعالى وَمَن (يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى وَنصله جهنم وَساءت مصيراً)[2] . وأن لايحلف القاضى

---

(١) سورة آل عمران : آية ١٥٩ .

(٢) سورة النساء : آية ١١٥ .

الناس لنفسه بما يحلف به الإمام ، فإن هذا لانعلم أحداً سبق إليه من ولاة المسلمين وقضاتهم ، وإن تردوا الخيل التى أخذت من الرعية ، ومع ردها عليهم فلا يجبرهم القاضى على الخروج معه فى غزوة ولا غيره إلا أن يتفق للإمام الخروج بنفسه فى أمر يجب عليهم الخروج معه ولا يكون لهم عذر فى ذلك . [٤٢٢] وأن تنصفوا الناس من أنفسكم فى معاملاتكم ومداياتكم ، فإن كان لأحد عليكم حق فلا تمطلوه ليرضى بدون حقه تقية أو ضرورة ، أو تلجئوه إلى أخذ شىء من العروض يأخذها بأكثر من قيمتها فى البلد ، ولا تبيعوا ولا تشتروا لأنفسكم إلا أن توكلوا فى ذلك غيركم من الرعية ممن هو غير داخل معكم فى حرمة وأمر ، ولا يعلم البائع أن الشراء لكم . ولا تقبلوا من الرعية الهدايا والعطايا ، وأن تمنعوا خدمكم وأصحابكم من ذلك . ولا تقبلوا من الناس أموالهم على وجه المعونة ، ولا ترسلوا إليهم فى ذلك إلا أن يسرعوا هم من تلقاء أنفسهم ، أو يشير بعضهم على بعض من غير رسالة منكم ، ولا تحملوا الديون إلا من ضرورة فى نفقة أو كسوة أو تقووا[1] أمر المسلمين . ولا تبذروا أموالكم ولا أموال المسلمين حتى تحتاجوا إلى أموال الرعية وتأخذوا منهم على وجه القرض أو المداينة أو المعونة وتحتجوا أنكم فعلتم ذلك ضرورة أو حاجة ، فليس هذا مما يوجب لكم عذراً فى أخذ أموال الرعية . وأن ترفعوا

(١) كتب فى المخطوطة: « أو تعف » .

الطمع فيما لا يجب لكم على الرعية ، وأن تسووا فى الحق بين القريب والبعيد والحبيب والبغيض ، ولا تصفحوا عن أحد وتؤمنوه ثم تأخذوه وتعاقبوه بعد الصفح والأمان . ولا تخرجوا إلى النواحى والبلدان بعسكر لا تضبطونه ولا تصدونه[١] عن الظلم والفساد . ولا تلزموا الناس ما لا يلزمهم من الخروج بل تعذروا من له عذر من مرض أو غيره . ولا تفوضوا أمر تجريح[٢] الناس إلى العرفاء والجهال فتعتمدوا وتأخذوا الرشا منهم . ولا تجبروا الناس على الخروج بلا زاد اتكالا على الضيافة من عند الناس ، ولا تجبروهم على الرباط بلا نفقة ، ولا تستفتحوا بلداً من بلدان أهل القبلة وأنتم لا تقدرون على أن تولوا عليها وتحموها ، وتأخذوها من ظالم وتسلموها إلى ظالم . وأن تبذلوا الإنصاف لأهل السر والسنينة[٣] فى حرق منازلهم وخراب أموالهم وتعرفونهم ذلك ، وكذلك جميع النواحى التى تجرى فيها الأحداث من عساكركم وأصحابكم ، وتظهروا إليهم الإنصاف حتى يعلموا أن الحق عندكم [٤٢٣] مبذول لمن طلبه والباطل مردود على من فعله . ولا تخرجوا إليهم بعسكر يفعلون[٤] عندهم مثل ما فعل عسكركم الأول .

وإذا شكت الرعية عاملا من عمالكم وطلبت عزله عنهم ، أن تعزلوه عنهم ولا تكلفوهم عليه البينة ، وأن تردوا مكاتباتكم إلى من كان

(١) كتب فى المخطوطة : « ولا تسدونه » .
(٢) كتب فى المخطوطة : « تحريح » .
(٣) السنينة : تصغير سنة ، والمراد هنا : السنة المجدبة التى لامطر فيها ولا نبات .
(٤) كتب فى المخطوط : « يفعلوا » .

عليه مكاتبات من سبقكم من المسلمين ، وأن توفوا بعهدكم ووعدكم ، وقد قال الله : (وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا)[1] . ولا تكتبوا لأحد رقاعا فارغة فإن ذلك يخرج مخرج السخرية والهزل ، وقد قال الله تعالى : (لا يسخر قوم من قوم)[2] . ولا تفوضوا إلى أحد الحكم بين الناس ولو كان لكم واليا حتى يكون ممن يبصر وجه الحكم . ولا تولوا واليا على بلد ولا على حرب ولو كان لكم واليا حتى يكون عالما بعدل ما تولونه عليه . ولا تأخذوا الزكاة من الناس بالقيد والحبس على التهم ، ولا تقبلوا لمن تتهمونه بكتمان الزكاة إنا لا نقبل منك إلا بكذا وكذا ، وهذا كأنه حكم ، ولا يجوز الحكم بالتهمة ، وأن لا تبعثوا فى طلب الزكاة من الناس غير الثقات لتوكلوهم فى تسليمها إليكم ، فإنه قد قيل إن هذا لا يجوز . وأن لا تزيدوا خدمكم فيما تعطونهم من أجرة خدمتهم بخلاف سعر البلد ، ولا تأخذوا أعطياتكم بغير حساب ، فإن هذا لا يفعله صاحب دين ولا دنيا إلا ما شاء الله . وأن لا تكتبوا إلى ولاتكم وأمنائكم رقاعا لا يجوز أن يعملوا بها ، وأن لا تنفوا المسلمين ولا تناقبوهم بالتهم والظنون ، فإن العدول لا تهمة عليهم . وإن عاقبتم أحدا من المسلمين فعرفوه خطأه الذى أوجب عليه عقوبته عندكم ، وإن بلغكم عن أحد من أهل الصلاح ما تكرهونه فلا تعجلوا فى عقوبته حتى تظهروا الحجة عليه عند المسلمين . وأن

---

(١) سورة الإسراء : آية ٣٤ .

(٢) سورة الحجرات : آية ١١ .

لا تعرضوا لأحد فى فعل منكر تأويلا منكم أنكم لم تأمروا تصريحا لم يلزمكم فى التعريض ، بل قد قيل إن التعريض يقوم مقام الأمر الصريح . وأن لا تعملوا بالآحاد من الأخبار التى لا عمل عليها عند المسلمين ، ولا تحكموا بالشاذ من الأقاويل التى لا عمل عليها عند المسلمين[١] . وأن تقربوا أهل الصلاح وتدنوهم من أنفسكم وتبعدوا أهل الجهل والسفه وتنزلوا كلا منهم حيث أنزل نفسه ، وأن تعتذروا إلى من لحقه منكم جفاء من المسلمين . وأن ترجعوا فى العبدة التى اشتريت من أبى الفرج ، والبيت الذى اشترى من عند موسى الفرقانى[٢] إلى قول المسلمين وما يوجب الحق[٣] فى ذلك . وأن ترجعوا فى حكم المال الذى بمنح[٤] إلى قول المسلمين [٤٢٤] ولا يستبد القاضى فيه برأيه دون المسلمين . وأن لا تعرضوا من عند أبى العرب بن أبى جابر بشىء من ماله بقرض ، ولا معونة ، ولا عارية ، ولا تمنع ورثة إبراهيم بن عبد الله عن ماله بغير حجة ولا حكم ، فإنا لا نعلم أن فى ذلك جوازاً ، وإذا سألكم أحد حاجة فإما نعم منجزه ، وإما لا مريحة ، فإنّ المماطلة عند العطاء تنغيص وتنكيل ، والمماطلة مع الحرمان سخرية[٥]

---

(١) أى يجب ألا يتخذ المسئول الإجراءات التأديبية أو ينزل العقوبات بالناس ، بناء على الأقوال التى ليس لها سند ، أو بناء على الأقوال الشاذة .

(٢) الفرقانى : نسبة إلى مدينة فرق فى عمان . وقد كتب فى المخطوطة « قرقانى » .

(٣) « الحق » زيادة من عندنا .

(٤) منح : إحدى القرى فى المنطقة الداخلية فى عمان .

(٥) كتب فى المخطوطة : « سخريا » .

وهزل ، وكلا الحالين مذموم عند ذوى الدين وذوى المروءة ، وإنما يفعل ذلك من هانت عليه نفسه ودينه وعرضه . فإن قلتم إن ذلك من خدمكم وأصحابكم ، فلو علموا منكم الكراهية لم يتجرءوا[1] على ما تكرهونه إلا ما شاء الله ، فأما إذا كانوا يتقربون بذلك إليكم فإن عاره وإثمه راجعان عليكم . ولا تحرموا الفقراء والمساكين هذا المال فإن لهم فيه سهماً . ولا تنقوا عن شيء يلزمكم من حق الضيافة وتزيلوا عن أنفسكم اسم العذر والخلف فى العهد والوعد والتهمة بذلك . وأن تؤمنوا من خوفتم من المسلمين وتردوهم إلى منازلهم ، فإن قلتم إنكم قد بذلتم لهم الأمان فلم يثقوا بأمانكم فلا أرى هذا يسقط به حجة عنكم ولا يوجب عند المسلمين عذركم إذا كانوا قد عرفوا منكم الرجوع فى وعدكم والتخويف بعد بذل الإمام خطه لهم بالأمان ، وخافوا أن يفعلوا معهم من بعد كما فعلتم من قبل[2] . وأن تبذلوا الإنصاف لأهل السر فى تلك الأحداث الشاهرة وتفعلوا كما يوجد عن محمد بن محبوب رحمه الله أنه كتب إلى بعض الأئمة : « وعليك إظهار الإنكار فى ذلك والطلب لمن فعله حتى يعلم الناس ومن فعل ذلك أن الحق معك والمعروف ، وأنك مؤثره على ما سواه ، وتظهر الدعاء إلى الإنصاف حتى تبسط لطالب الحق لسانه . وأنا أشير عليكم بذلك

---

(١) كتب فى المخطوطة : « لم يتجروا » .

(٢) « واو » العطف : زيادة من عندنا ليستقيم الكلام .

فى الأحداث التى جرت فى السر[1] وغيرها من النواحى والبلدان وجميع الأحداث التى تجرى من عساكركم وأصحابكم ورعيتكم حتى يظهر عند الناس أنكم أنكرتم الباطل ولم ترضوا به ولم تواطئوا عليه ولم تتركوا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وتزيلوا عن أنفسكم الأوهام الفاسدة . فأما إذا كنتم تنادون بتخويفهم وتظهرون الغضب على من تتهمون أنه أراد أن يكتب إلى الإمام ويعلمه بما جرى من الأحداث ، وكيف يتجاسر الضعيف والمظلوم أن يرفعوا إليكم ويشكوا وينتصفوا ممن ظلمهم ، وإياكم والتفخم على الأمور بغير حجة ولا برهان [٤٢٥] وإياكم وسوء التأويل ، فإنه يروى عن النبى ﷺ أنه قال : « أخوف ما أخافه على أمتى ثلاث : ذلة العلماء ، وميل الحكماء ، وسوء التأويل » . فانظروا لأنفسكم وسلوا المسلمين عما يجب عليكم ويلزمكم ، واتبعوا كتاب ربكم وسنة نبيكم وآثار الصالحين قبلكم ، ولا تميلوا بالناس يميناً وشمالا . واحذروا يوماً حذركم الله إياه فقال فى محكم كتابه : (واتقوا يوماً تُرْجعون فيه إلى الله ثم تُوَفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون)[2] .

وأنا أستغفر الله مما خالفت فيه الحق والصواب ، وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما .

---

(١) أرض السر : إحدى مناطق عمان .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٨١ .

وعنه أيضاً :

والإمام فأراه ضعيف المعرفة قليل العلم والبصيرة ولا أرى له أن يولى وَالياً ولا ينصب قاضياً ولا ينفق من مال المسلمين ولا يعاقب أحداً ولا ينفذ حكما ولا يفوض شيئاً من أمور المسلمين إلى أحد من الناس ، ولا يفعل شيئاً من هذه الأمور إلا بمشورة المسلمين أهل العلم والورع ممن يكون له حجة فى ذلك ، وليس كل المسلمين يكون حجة فى هذا ، وإنما الحجة هو الفقيه وهو الذى يجتمع له حالان ، العلم والورع . فإن فعل شيئاً من هذه الأمور ببصر نفسه أو بمشورة من لا يكون حجة له فى ذلك ، فإنى أخاف أن لايجوز له ولا يسعه ولا يجوز لمن دخل معه فى ذلك ولا يسعه . وإن كان الإمام ضعيف المعرفة قليل العلم والبصيرة لايعرف المشورة ولا يعقلها ولا يهتدى فأخاف أن لايجوز للمسلمين أن يجعلوه إماماً ولو كان لهم وليا وأخاف أن لايثبت له عقد إمامة ، وسلوا المسلمين عن ذلك . ومن كان لايعرف المشورة ولا يعقلها ولا يهتدى لها فالله أعلم تجوز إمامته أم لا ، وسلوا المسلمين عن جميع ذلك ولا تأخذوا منه إلا ما وافق الحق والصواب ، وأنا أستغفر الله من كل خطأ كان منى فى هذا الكتاب وغيره .

تمت الشروط بحمد الله ومنّه وقوته وتوفيقه ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على رسوله محمد النبى وآله وسلم تسليما .

(١٧)

توبة الامام راشد بن على
عمل القاضى أبى على الحسن
ابن أحمد بن نصر الهجارى

بسم الله الرحمن الرحيم

أنا أستغفر الله وتائب إليه من جميع ذنوبى كلها قليلها وكثيرها صغيرها وكبيرها ، ظاهرها [٤٢٦] وباطنها ما علمت منها وما لم أعلم منها ، كان ذلك منى على العلم أو الجهل أو الخطأ أو النسيان أو التدين أو الاستحلال أو التحريم ، كنت متأولا فيه أو دائناً به ، ومما ارتكبته وأمرت به مما عملته جوارحى أو تكلمته بلسانى واعتقدته بقلبى ، وتائب إلى الله تعالى من السيرة التى سرتها بغير العدل مخالفة للحق[1] ، ومن كل خطأ منى فى إلزام أهل النواحى الخروج منها ، ومن تركى النكير على نجاد بن موضى[2] بعد علمى بالسيرة التى سارها مخالفة للحق والعدل ، ومن ولايتى له على ذلك ، وتوليتى إياه بعد علمى بأحداثه وفعله . ومن الجبايات التى أمرت بها وجبيت بغير حق وأنفقت

---

(١) « للحق » : زيادة من عندنا .

(٢) خرج على الإمام راشد بن على ، الفرقة الرستاقية ومن زعمائهم آنذاك القاضى نجاد ابن موسى ، ولكنهم انهزموا ، وقتل القاضى نجاد بن موسى سنة ٥١٣ هـ . (انظر: السالمى: تحفة الأعيان ج١ ص ٢٥٩) .

فى غير أهلها ومستحقها ، ومن العقوبات التى عاقبت بها بغير الحق أو تعديت فيها غير الواجب وأمرت بذلك مَنْ فعله ، ومن أخلاق لكل وعد وعدته ولم أوف به ورجعت عنه ، ومن تقصيرى عن القيام بما يلزمنى من الحق والعدل . ودائن لله تعالى بما لزمنى فى الأحداث التى أحدثت[1] فى القرى على أهل القبلة من الخراب والحرق وأخذ الأموال وعقر الدواب ، والأحداث فى تخريبها ، وما جرى من العساكر التى خرجتها ، ومن كل حرب حاربتها وسفكت الدماء فيها بأمرى ، وملزم نقضى ذلك ، ما لزمنى من حق وضمان ودية وأرش[2] وغير ذلك ، فأنا دائن لله بالخروج منه والخلاص إلى أهله ومستحقيه ، وقابل قول المسلمين ، وراجع إلى قولهم ، وقابل نصيحتهم ، ونادم على ما سلف منى فى تخويفى أحداً من المسلمين أو عقوبته بغير ما يلزمه ، ومعتقد أنى لا أرجع إلى ذنب أبداً . وإن علمت بذنب بعد هذه التوبة ولم أتب منه فهو داخل فى هذه التوبة وهذه لازمة لى إلى الممات ، ومن كل تولية وال وليته ، ولم يكن لى أن أوليه . شهد الله وكفى به شهيداً ، ومن حضر من المسلمين .

وكانت هذه التوبة من الإمام راشد بن على بحضرة القاضى أبى عبد الله محمد بن عيسى ، والقاضي أبى على الحسن بن أحمد بن نصر

---

(١) كتب فى المخطوطة : « أحدث » .
(٢) الأرش : دية الجراحة .

الهجارى ، والشيخ أبى بكر أحمد بن عمر بن أبى جابر ، وأخيه أبى جابر ابن عمر بن أبى جابر ، وعلى بن داود ، وعبد الله بن إسحاق المقالى ، وغيرهم من المسلمين . وكانت هذه [٤٢٧] الشهادة يوم الاثنين لإحدى عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة (٤٧٢) هـ ، نسخة[1] وتسعين وأربعمائة (٤٩٢) هـ .

(١) أى فى نسخة أخرى خطية ، فى سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة (٤٩٢ هـ) .

(١٨)

جواب من أبي عبد الله محمد بن عيسى رحمه الله إلى الامام راشد بن على فيما سأله عن هذه التوبة وما رد عليه فيها

بسم الله الرحمن الرحيم

سألت عن التوبة التى دعاك الجماعة إليها ، والكتاب الذى كتبوه لك فيها .

فاعلم أنى نظرت فى ذلك على قدر ضعفى وقلة بصيرتى ، فرأيت الكتاب يشتمل على معان كثيرة يطول شرحها ، غير أنى أذكر لك من ذلك ما يسر الله ، والله أسأله التوفيق لذلك .

أما توبتك من السيرة التى سرتها بغير العدل مخالفة للحق ، فإن كان ذلك قد جرى منك على الاستحلال والتصويب لنفسك فلا أرى هذه التوبة تكفيك ولا تصح لك ولا يقبلها المسلمون منك حتى تفسر ذلك تفسيراً غير هذا ، وتتوب منه بعينه على التفسير . وإن كان منك ذلك على التحريم والتعمد لمخالفة الحق عند فعلك فما كان فيها من تلف نفس أو مال فعليك الضمان والخلاص من حقوق العباد فى الأموال والأنفس مع التوبة ، وإن كان ذلك منك جهلا بحُرمته وظناً منك أنه واسع لك من غير تعمد للحرام ولا قصد لمخالفة الحق والاستحلال لذلك ،

بديانة وتأويل فقد يوجد مثل هذا أنه يخرج مخرج التحريم ، وقد تقدم القول فى المحرم وما يلزمه من الضمان فى الأموال والأنفس والخلاص من ذلك .

وأما توبتك من الجنايات التى أمرت بها وجبيت بغير الحق وأنفقت فى غير أهلها ومستحقيها ، فالأمر فيه على نحو ما تقدم من الكلام فى المحرم والمستحل ، فإن كان ذلك على وجه الاستحلال لما حرم الله فلا أراك تكتفى بهذه التوبة ولا تصح لك حتى تفسر تفسيراً غير هذا وتتوب منه بعينه على التفسير ، وإن كان منك على وجه التحريم فقد تقدم الكلام فى المحرم ، وعليك الخلاص من جميع ما أتلفته من الأموال والأنفس وإن كان ذلك على وجه العمى والظن أنه واسع لك فقد تقدم القول فى ذلك أنه يخرج مخرج التحريم .

وأما توبتك من العقوبات [٤٢٨] التى عاقبت بها بغير الحق فإنها تجرى مجرى ما تقدم من القول به ، والجواب واحد .

وأما توبتك من حرب حاربتها وسفكت الدماء فيها بأمرك ، فإن كنت حاربت حرباً بعد حرب منها ما هو بالحق ومنها ما هو بالباطل ، فتبت من جميع ذلك فلا يجوز لك أن تتوب من الحق ، وعليك التوبة من توبتك من الحق ، وعليك أيضاً التوبة من الحرب التى حاربتها بالباطل . وإن كان على الاستحلال فقد تقدم الكلام فى المستحل ، وإن كان على التحريم فقد تقدم أيضاً الكلام فى المحرم ، وما يلزم فى ذلك من الضمان فى الأموال والأنفس . وإن كنت مخطئاً فى جميع محاربتك من أول إلى

آخر فقد أصبت فى التوبة منها ، وأما الضمان فهو على ما تقدم به من الكلام فى المستحل والمحرم .

وأما توبتك من ولايتك لصاحبك ، فإن كنت علمت منه حالا تحرم به ولايته عليك أو توليته على أول وجه لا يجوز لك أن تتولاه عليه ، فقد أصبت فى توبتك من ولايته . وإن كنت توليته من أول وجه تجوز لك ولايته عليه ولم تعلم منه حدثاً مكفراً فقد أخطأت فى توبتك من ولايته بغير حجة[1] وعليك أن تتوب من توبتك من ولايته ، وإن كان قد صح عليه حدث مكفر بشهرة لا دافع لها ، أو بشهادة عدلين مع تفسير الحدث أو شهادة عالمين بالحدث بتفسير أو بغير تفسير ، أو شاهدت أنت منه حدثاً مكفراً ، أو أقر عندك بذلك وتوليته من بعد ، فقد أصبت فى توبتك من ولايته على هذا الوجه ، ولكن استتبه من ذلك ، فإن تاب وكان مستحلا ، فقد قيل إنه يرجع إلى حاله الأولى من الولاية ولا نعلم فى ذلك اختلافاً ، وإن كان محرماً ففى أكثر القول أنه يرجع إلى ولايته ، وقيل قول آخر . ولا أرى لك أن تهمل أمره ولا أن تترك استتابته ولا الإنكار عليه إذا قدرت على ذلك ، فإن لم يفعل ولم تستتبه فأخاف أن تكون أتيت خلاف ما عليه أهل الحق والعدل من المسلمين .

وأما توبتك من توليتك إياه بعد علمك فى أحداثه وفعله ، فإن كنت علمت منه حدثاً مكفراً وواليته على ذلك الرعية فجاز عليهم فى أنفسهم وأموالهم وأنت محرم لذلك فأخاف عليك ضمان ذلك فى أحداثه من تلف

(١) كتب فى المخطوطة « بغير جة » .

شيء من أموال الناس أو أنفسهم [٤٢٩] وإن كنت مستحلا لذلك فقد تقدم من الكلام فى المستحل والمحرم والجاهل ما فيه كفاية إن شاء الله .

وأما قولك ، وملزم نفسك ما لزمك للعباد من حق وضمان ودية وأرش ، وأنك دائن بالخلاص منه ، فهذا هو الصواب إن صدقته بفعل وقيام فى خلاص نفسك من حقوق الله وحقوق العباد . وأما القول وحده بلا فعل ولا قيام ولا اجتهاد فى خلاص فما النفع فى ذلك ؟ ! وقد قيل لا ينفع التكلم بالحق إلا بإنفاذه ، وقال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون . كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون)[1] . وإن كنت محقاً فى هذه الفصول كلها والمعانى التى دعاك الجماعة إلى التوبة منها ولم تكن منك خطأ فى ذلك فى الظاهر ولا فى الباطن فتبت من الحق ليرضوا عنك ، فلم يكن لهم أن يدعوك إلى التوبة من الحق ولا لك أن تجيبهم إلى أن تتوب من الحق ، فإذا فعلتم ذلك جميعاً كان عليك وعليهم التوبة .

ولو أن الجماعة عند استتابتهم لك سلكوا بك مسلكا غير هذا المسلك الذى حملوك وحملوا أنفسهم عليه ، ربما كان أسلم لك ولهم وأخف وأسهل عليك وعليهم . ولولا مخافتى أن لا يسعنى السكوت ولا التغافل عن جوابك فيما سألتنى عنه لم أذكر لك شيئاً من هذا ، ولكنك سألتنى

---

(١) سورة الصف : الآيتان ٢ـ٣ .

عما يلزمك فى تلك التوبة فاستصعبت الإمساك عن رد جوابك ، وقد ذكرنا لك ما قد ذكرته على قدر ضعفى وقلة بصيرتى ، فإن كان حقاً فهو من الله تعالى نخذ به ، وإن كان فيه مخالفة[1] للحق فلا تأخذ به ، وأنا أستغفر الله من كل ما خالفت فيه الحق والصواب[2] ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله محمد النبى وآله وسلم تسليما .

---

(١) كتب فى المخطوطة : « مخانة » .

(٢) وردت التوبة ، وجواب القاضى أبى عبد الله محمد بن عيسى السرى رحمه الله إلى الإمام راشد بن على ، فيما سأله عنه من هذه التوبة فى كتاب « تحفة الأعيان فى سيرة أهل عمان » للسالمى ج ١ ص ١٦٦ ـ ٢٧١ . ثم أضاف السالمى بعد أن انتهى رد القاضى أبى عبد الله محمد ابن عيسى للإمام راشد : « ولم نجد جوابا لكلامه وما ندرى ماذا كان بعد هذه النصائح البليغة الصادرة عن صدق الإخلاص . غير أنى وجدت أنه قتل رحمه الله فى نزوى فى موضع على طريق مساجد العباد غربى المقبرة الكبيرة التى تمر على حظيرة غلافقة ولم يسم قاتله ولم يؤرخ وقت ذلك » .

فهرس موضوعات
السير والجوابات

الجزء الأول

الموضوع	الصفحة
تقديم	
حضرة صاحب المعالى سمو السيد فيصل بن على بن فيصل وزير التراث القومى والثقافة بسلطنة عمان .	٣
مقدمة	
بقلم الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف	٥
١ ـ كتاب الأحداث والصفات تأليف أبى المؤثر	٢٣
٢ ـ سيرة تنسب إلى أبى قحطان خالد بن قحطان	٨٦
٣ ـ كتاب البيان والبرهان رد على من قال بالشاهدين تأليف أبى المؤثر رحمه الله من نسخة معروضة على أبى الحوارى .	١٥٥
٤ ـ سيرة لبعض فقهاء المسلمين إلى الإمام الصلت بن مالك رحمه الله	١٨٦

الموضوع	الصفحة
٥ ـ سيرة منير بن النير الجعلانى إلى الإمام غسان بن عبد الله	٢٣٣
٦ ـ سيرة من أبى المؤثر الصلت بن خميس إلى أبى جابر محمد ابن جعفر .	٢٥٤
٧ ـ سيرة محبوب بن الرحيل إلى أهل عُمان فى أمر هارون ابن اليمان .	٢٧٦
٨ ـ سيرة محبوب بن الرحيـل إلى أهل حضرموت فى أمر هارون بن اليمان .	٣٠٨
٩ ـ رسالة هارون بن اليمان إلى الإمام المهنى بن جيفر فى شأن محبوب بن الرحيل .	٣٢٥
١٠ ـ سيرة أبى الحوارى محمد بن الحوارى العمانى إلى أهل حضرموت .	٣٣٨
١١ ـ من آثار أهل نزوى جواباً من محمد بن الحسن .	٣٦٦
١٢ ـ سيرة السؤال فى الولاية والبراءة لبعض فقهاء المسلمين .	٣٧١
١٣ ـ سيرة لبعض فقهاء المسلمين .	٣٧٩

الموضـــوع	الصفحة
١٤ ـ سيرة لبعض فقهاء المسلمين .	٣٩١
١٥ ـ عن القاضى أبى عبد الله محمد بن عيسى رحمه الله فى الفرق بين الإمام العالم وغير العالم .	٣٩٦
١٦ ـ شروط شرطها القاضى أبو عبد الله محمد بن عيسى السرى رحمه الله على راشد بن على وأصحابه .	٤٠٩
١٧ ـ توبة الإمام راشد بن على عمل القاضى أبى على الحسن ابن أحمد بن نصر الهجارى .	٤١٩
١٨ ـ جواب من أبى عبد الله محمد بن عيسى رحمه الله إلى الإمام راشد بن على فيما سأله عن هـذه التوبة وما ردّ عليه فيها .	٤٢٢

